

سلسلة الكامل / كتاب رقم 792 /

الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمد بحديث لا وصية

لنوارث وبيان أن الإضرار في الوصية والموارث من الكبائر

مع ذكر (120) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة

حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في هدم الدين واستحلال

الكبائر ونشرها وحماتها حتي لا يبقى من الإسلام إلا اسمه

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث لا وصية لوارث وبيان أن الإضرار في الوصية من الكبائر مع ذكر (120) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها حتي لا يبقي من الإسلام إلا اسمه

المقدمة : بسم الله وكفي ، وصلاةً وسلاماً علي عباده الذين اصطفى ، ورحمةً ورضواناً علي أصحاب النبي وأئمة المسلمين ، أما بعد .

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000 / الإصدار السادس) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ قال سبحانه (من يتعدَّ حدود الله فأولئك هم الظالمون) (البقرة / 229)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرْقٌ ولا مِفْصَلٌ إلا دَخَلَهُ . (صحيح)

_ قال الإمام ابن حزم (واتفقوا أنه لا يجوز لمن ترك ورثة أو وارثا أن يوصي بأكثر من ثلث ماله لا في صحته ولا في مرضه) (مراتب الإجماع لابن حزم / 111)

_ روي البخاري في صحيحه (2454) عن ابن عمر أن رسول الله قال من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف الله به يوم القيامة إلى سبع أرضين . (صحيح)

_ وروي البخاري في صحيحه (3198) عن سعيد بن زيد أن رسول الله قال من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوّقه يوم القيامة من سبع أرضين . (صحيح)

_ وقال سبحانه (من بعد وصية يوصي بها أو دينٍ غير مُضَار) (النساء / 12) . فأُتي حدثاء المنافقين فقالوا بل بإمكانه أن يضر جميع الورثة ولا يُبقي لهم شيئاً .

_ وقال سبحانه (فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه) (البقرة / 182) .
فأُتي حدثاء المنافقين فقالوا بل هذا ليس بجنفٍ أي ليس بظلمٍ أصلاً فلا حاجة لإصلاحه . ويقول الله بعد إصلاح هذا الجنف (لا إثم عليه) فأُتي المنافق البليد فقال لم يكن فيه إثمٌ أصلاً حتي يزول بعد الصلح ! .

وقال الفخر الرازي في تفسيره (9 / 524) (واعلم أن الضرر في الوصية يقع على وجوه ، أحدها أن يوصي بأكثر من الثلث ، وثانيها أن يقر بكل ماله أو ببعضه لأجنبي ، وثالثها أن يقر على نفسه بدّين لا حقيقة له دفعاً للميراث عن الورثة ،

ورابعها أن يقر بأن الدّين الذي كان له على غيره قد استوفاه ووصل إليه ، وخامسها أن يبيع شيئاً بتمنٍ بخسٍ أو يشتري شيئاً بتمنٍ غالٍ كل ذلك لغرض أن لا يصل المال إلى الورثة ، وسادسها أن يوصي بالثلث لا لوجه الله لكن لغرض تنقيص حقوق الورثة ، فهذا هو وجه الإضرار في الوصية)

وقال كذلك في تفسيره (9 / 525) (ومعلوم أن الزيادة في الوصية قطع من الميراث ، وأما المعقول فهو أن مخالفة أمر الله عند القرب من الموت يدل على جراءة شديدة على الله تعالى وتمردٍ عظيمٍ عن الانقياد لتكاليفه وذلك من أكبر الكبائر)

وهذا الفخر الرازي الذي هو من غلاة المعتزلة والمتعصبين لبعض أمورهم حتي وقع في قبائح شديدة وتمحكات بليدة بسبب ذلك . فانظر ماذا قال فكيف بغيره إذن ! .

_ روي البخاري في صحيحه (2742) عن سعد بن أبي وقاص قال قلت يا رسول الله أوصي بمالي كله ؟ قال لا ، قلت فالشطر ؟ قال لا ، قلت الثلث ؟ قال فالثلث والثلث كثير ، إنك إن تدعَ ورثتك أغنياءَ خَيْرٌ من أن تدعهم عالةً يتكففون الناس . (صحيح)

فقال المنافق البليد بل ليس الثلث كثيرا بل وإن أعطي أحدهم ماله كله وترك الباقي عالة ليس يعينهم بشئ ولا يرثون منه شيئا فخير مما قال رسول الله ! .

_ وكل شئ يفعله المرء في ماله مع ورثته يدخل في هذا لا كما يقول حدثاء المنافقين في التشبه بالملحدين إن سلّموا من كونهم هم ملحدين فيقولون ذلك لمن قرب موته ! . وأنا حين أكتب هذه الكلمات قد كان يمكن أن أموت وأنت حين تقرأ هذا يمكن أن تموت وهذا المنافق حين نطق بهذا يمكن أن يموت فالموت أقرب شئ من كل أحد ! .

وقد ثبت عن النبي أنه قال النار أقرب إلي أحدكم من شراك نعلِه . ثم يأتيك أحقق مكشوف ومنافق مفضوح ليقول الوصية حين الموت ! .

وثبت عن النبي كذلك أنه قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده . فجعل رسول الله الوصية قائمة علي البالغ طيلة عمره بغض النظر عن موته لأنه لا يدري أحدٌ متى يموت أصلاً . لكنها بجاجة النفاق وتبجح المنافقين .

_ وروي البخاري في صحيحه (2587) عن عامر الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تُشهد رسول الله ، فأتى رسول الله فقال إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله ، قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ قال لا ، قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ، قال فرجع فردّ عطيته . (صحيح)

ورواه البخاري في صحيحه (5102) ومسلم في صحيحه (1624) وابن حبان في صحيحه (5102) وغيرهم عن النعمان بن بشير وفيه قال رسول الله لا تُشهدني علي جور . (صحيح)

وهذا تصرف في أصله صحيح مباح من رجل بالغ عاقل غير فاسق ولصبي صغير لم يكن بلغ بعد ومع ذلك قال له رسول الله هذا جور أي ظلم . فأتى المنافق البليد فقال بل لو أعطي جميع ماله لأحد أبنائه وحرّم الآخرين فحلال حلال حلال وليس بجورٍ ولا ظلم .

_ قال سبحانه (من يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها) (النساء / 14)

_ وروي الدارقطني في سننه (4249) عن ابن عباس أن رسول الله قال الإضرار في الوصية من الكبائر . (حسن)

_ وروي ابن ماجة في سننه (2704) عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة فإذا أوصي حاف في وصيته فيختم له بشرّ عمله فيدخل النار . (صحيح)

ولم يختلف أحد من الصحابة والأئمة في أن الإضرار في الموارث من الكبائر . حتى ظهر المنافقون الحدباء كالعادة في هدم كل متواتر ونقض كل معلوم من الدين بالضرورة .

_ روي الترمذي في سننه (2121) عن عمرو بن خارجة أن رسول الله قال إن الله أعطي كل ذي حقّ حقه ولا وصية لوارث . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (2163) عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله قال إن الله قد أعطي كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . (صحيح)

وروي البيهقي في السنن الكبرى (6 / 264) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إن الله قد أعطي كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . (صحيح)

وروي الدارقطني في سننه (4107) عن ابن عباس أن رسول الله قال لا وصية لوارث . (صحيح لغيره)

وهو حديث متواتر عن النبي وانظر كتاب رقم (734) (الكامل في تواتر حديث لا وصية لوارث من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به)

وفي هذا الحديث لفظة أخرى وهي أن بعض المتكلمين في الأصول كانوا يقولون هذا حديث آحاد . وهذا دليل من أدلة كثيرة قاطعة بأن كثيرا من المتكلمين كانوا على درجة غريبة مريبة من الجهل بالسنة النبوية وطرقها ورواتها من الصحابة فمن بعدهم .

فهذا حديث له من الطرق على الأقل تسعة عشر (19) طريقا مختلفا . أي هي الطرق التي لم يتكرر فيها راو واحد وذلك على طريقي في مثل هذه الكتب التي أبين فيها تواتر أحد الأحاديث وهي أنه إن تكرر راو واحد في عدة أسانيد أعدها إسنادا واحدا فقط .

حديث له تسعة عشر (19) طريقا مختلفا ثم يقول لك قائل حديث آحاد ! . ويخرج عليك المتفقهون القدماء منهم والحدثاء يقولون حديث آحاد . ومع أن حديث الآحاد بذاته لا إشكال في العمل به لكن المراد واضح .

وقال الإمام ابن حزم (ثبت يقيناً أن خبر الواحد العدل عن مثله مبلغاً إلى رسول الله حَقُّ مقطوعٌ به مُوجبٌ للعمل والعلم معاً) (الإحكام لابن حزم / 1 / 124)

وهذا قول كثير من الأئمة . فإن كان هذا في خبر الواحد الثقة بمفرده مجرداً فكيف بخبر اثنين وثلاثة وأربعة وعشرة وأكثر ! .

وقال الإمام النووي (قد أجمع من يُعْتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فعل رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحصَر)

وصدق . فكون خبر الواحد بذاته موجباً للعمل فيه مئات من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة .
فكيف إن أضفت آثار من بعدهم من كبار التابعين فَمَنْ تلاهم .

فلاحتجاج بخبر الواحد في مُجْمَلِهِ أَمْرٌ تواتره كتواتر القرآن وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة .
وما من صحابي إلا وعمل بخبر الواحد .

بل وقد تواتر عن النبي أنه كان يبعث الرسائل إلي الملوك والقبائل والبلاد وفيها أمور من العقائد
وأصول الأحكام ومع ذلك يبعثها مع شخص واحد . أكان يأمرهم بالعقائد والأحكام بوسيلة لا
توجب عليهم العلم ولا تقطع عليهم بيقين ! .

وإنما هناك أمثلة تعد علي الأصابع من توقف بعض الصحابة في بضعة أحاديث معدودة علي
أصابع اليد الواحدة . ليس لكونها في ذاتها آحاداً بل لتعارض بين أدلة مختلفة .

وهذا نفسه مثلما تتعارض آيتان من القرآن فتتوقف فيهما الناظر . أيكون هذا منه إنكاراً للقرآن أو
تَوْقُفاً في الاحتجاج بالقرآن ! . وإنما لا يعلم ذلك الناظر حينها أيهما المُحَكَّم ليأخذ به فيتوقف
ليبحث عن أدلة أخرى يستعين بها .

وكم فعلوا ذلك في أحاديث كثيرة ! . أي هؤلاء المتفிகهة والمنافقون . حتي قال بعضهم ونطق
ناطقهم أن أكثر السنة النبوية آحاد ! .

وهذا قول يدل علي غباء شديد مع إحسان الظن لأنه إن قلنا بحقيقته فهو نفاق مريب . فأكثر أحكام السنة النبوية تدور بين المتواتر والمشهور وكلاهما مما يكفر منكزه كفرا أكبر . لكنها عادة المنافقين وطريقة من طُرُقهم في نقض ما ليس يعجب مزاجهم وهدم ما لا يكون علي هواهم .

وأما بعض الكتب المؤلفة من بعض الأئمة كالسيوطي في عد الأحاديث المتواترة فلم يزيّدوا بها عن نحو مائتي حديث . فهنا لفظة ظاهرة يغفل عنها الأغبياء ويتغافل عنها المنافقون .

وهي أن هؤلاء إنما يؤلفون في الأحاديث المتواترة علي نفس اللفظ . كأن يقول النبي (الحسن والحسين سيّد شباب أهل الجنة) . فهذا حديث متواتر عن النبي علي هذا اللفظ . فهم يؤلفون في ذلك .

وأما المتواتر علي المعني فلم يؤلف فيه أحد لأنه كثيرٌ جداً فحينها كأنك تؤلف كتابا في السنة النبوية أصلا . ومع ذلك لم يستطعه أحد من قبل حتي فعلته في كتابي (الكامل في السنن) .

وللمثال قال رسول الله (زنا العينين النظر) . فهذا حديث ثابت مقطوع بثبوته عن النبي لكنه ثابت عن نحو ستة من الصحابة علي هذا اللفظ . فيمكن عده من المتواتر ويمكن عدم عده مع الاتفاق علي ثبوته .

وأما من حيث حكمه وما ورد في معناه من حيث أن زنا العين النظر فهذا فيه أحاديث كثيرة جدا جعلت هذا الحكم بذاته مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكزه كفرا أكبر . وسبحانه الذي فضح عياناً متفقيهة الحداء وفجرة الممثلين رَعماً وأبان عن كفرهم ونفاقهم بمثل هذا وغيره كثير .

ومثل ذلك في أحكام كثيرة جدا في الصلاة والصوم والزكاة والحج والمواثيق والمعاملات والحدود والعقوبات وغير ذلك .

فيمكن أن يكون حديث معين علي لفظ محدد غير متواتر لكن يكون الحكم الذي فيه متواترا مقطوعا به بل ومعلوم من الدين بالضرورة .

وكذلك كثير من أشراط الساعة وانظر مثالا في كتاب رقم (522) (الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين (63) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث)

وكذلك كثير من أحاديث الفضائل كالحديث المذكور (الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة) فهذا حديث متواتر علي هذا اللفظ . وأما غير ذلك من أحاديث في فضل الحسن والحسين عموما فأحاديث كثيرة جدا .

وانظر بعضها في كتاب رقم (7) (الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث)

وسياتي الكلام كذلك عن قول بعض المنافقين بل إن شئت قلت متستري الملحدين لماذا لا تثبت كل الأحاديث عن جميع الصحابة وبيان أن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون إثبات آيات القرآن عن جميع الصحابة ولا حتي عن واحد بالمائة (1 %) فقط من الصحابة وبيان أن قولهم ليس إلا خطوة علي سلم إنكار القرآن .

_ وحديث (لا وصية لوارث) فيه كذلك فضح لحدثاء المعتزلة الذين هم في الحقيقة ملحدون صرفاً لا يقولون بشئ من الإسلام أصلاً إلا أنهم فقط يتمحكون بالشهادتين ظاهراً ! .

والمراد هنا أن هذا الحديث كان عند قدماء المعتزلة بل وكبرائهم والغلاة منهم كالزمخشري والفخر الرازي حديث آحاد . فقالوا تصريحاً هو حديث آحاد لكن مع ذلك أجازوا نسخ القرآن به وقالوا لأن الأمة تلقتة بالقبول .

فانظر كيف لم يقبلوا حديث آحاد فقط ولم يحكموا به فقط بل وجعلوه ناسخاً للقرآن وليس في الثبوت والاحتجاج شئ بعد هذا أصلاً ! . ثم تجد حدثاء المعتزلة يجادونك في السنة النبوية كلها ! .

وقال الفخر الرازي في تفسيره (5 / 234) (.. وثانيها أنها صارت منسوخة بقوله عليه السلام ألا لا وصية لوارث ، وهذا أقرب إلا أن الإشكال فيه أن هذا خبر واحد فلا يجوز نسخ القرآن به ، وأجيب عن هذا السؤال بأن هذا الخبر وإن كان خبر واحد إلا أن الأمة تلقتة بالقبول فالتحق بالمتواتر)

وقس علي ذلك أمثلة كثيرة . وانظر مثلاً ثانياً في كتاب رقم (748) (الكامل في تواتر حديث انشقاق القمر من أربعة عشر (14) طريقاً مختلفاً إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته بما في ذلك قدماء المعتزلة مع ذكر (150) إماماً منهم وجوابي علي نفسي عما كنت زعمته فيه وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام)

ومثلاً ثالثاً في كتاب رقم (86) (الكامل في تواتر حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها من أربعة وعشرين (24) طريقاً مختلفاً إلي النبي وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة

القائلين أن مستحله كافر وبيان عادة الحدباء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين
ونقض المتواتر / النسخة الثانية)

وغير ذلك من أمثلة قد أفردت بعضها في كتب سابقة .

_ قال الإمام مالك (السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا تجوز وصية لوارث) (موطأ
مالك / رواية يحيى الليثي / 2 / 765)

وقال الإمام الشافعي (وما وصفت من أن الوصية للوارث منسوخة بآية المواريث وأن لا وصية
لوارث مما لا أعرف فيه عن أحدٍ ممن لقيت خلافاً) (الأم للشافعي / 4 / 104)

وقال الإمام ابن المنذر (أجمعوا علي أنه لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة ذلك) (الإجماع لابن
المنذر / 336)

وقال (أجمع كل من يحفظ عنه من علماء الأمصار من أهل المدينة وأهل مكة والكوفة والبصرة
والشام ومصر وسائر العلماء من أصحاب الحديث وأهل الرأي على أن لا وصية لوارث إلا أن يجيز
ذلك الورثة ، وجاءت الأخبار عن رسول الله أنه قال لا وصية لوارث ، بمثل ما اتفق عليه أهل
العلم) (الإشراف لابن المنذر / 4 / 404)

وقال الإمام ابن عبد البر (هذا إجماع من علماء المسلمين أنه لا وصية لوارث) (الاستذكار لابن
عبد البر / 7 / 263)

وقال الإمام ابن حزم (واتفقوا أن الوصية لوارث لا تجوز) (مراتب الإجماع لابن حزم / 113)

وقال (وقد يردُّ خبرُ مرسل إلا أن الإجماع قد صحَّ بما فيه متيقنا منقولاً جيلاً فجيلاً فإن كان هذا علمنا أنه منقول نقل كافة كنقل القرآن فاستغني عن ذكر السند فيه وكان ورود ذلك المرسل وعدم وروده سواء ولا فرق ، وذلك نحو لا وصية لوارث وكثير من أعلام نبوته صلي الله عليه وسلم وإن كان قوم قد رووها بأسانيد صحاح فهي منقوله نقل كافة) (الأحكام لابن حزم / 2 / 70)

وقال الإمام القاسم بن سلام (وإليه انتهى قول العلماء وإجماعهم في قديم الدهر وحديثه أن الوصية للوارث منسوخة لا تجوز ، وكذلك أجمعوا على أنها جائزة للأقربين معا إذا لم يكونوا من أهل الميراث) (الناسخ والمنسوخ لابن سلام / 2 / 232)

وقال الإمام ابن قدامة (... وجملة ذلك أن الإنسان إذا وصي لوارثه بوصية فلم يُجزها سائر الورثة لم تصح بغير خلاف بين العلماء) (المغني لابن قدامة / 6 / 141)

وقال الإمام ابن هبيرة (اتفقوا أنه لا وصية لوارث إلا أن يجيز ذلك الورثة) (اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة / 2 / 71)

وقال الإمام أبو العباس القرافي (لا وصية لوارث إجماعاً) (الذخيرة للقرافي / 7 / 7)

وقال الإمام أبو بكر الجصاص (.. وقد استعمل الفقهاء هذا الخبر وتلقوه بالقبول فجرى مجرى التواتر كقوله عليه السلام لا وصية لوارث)

وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة جداً وهو حكمٌ ثابتٌ مقطوع به بل وهو معلوم من الدين بالضرورة لأنه عملٌ ظاهرٌ في الناس جري العمل عليه بينهم ولم يختلف فيه أئمة المسلمين .

وكم في الأحكام مثل هذا يكون الحكم مقطوعاً به لا يخالف فيه أحد من الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة بل ويكون معلوماً من الدين بالضرورة فيظهر عليك منافق مفضوح فيجادلك في حديث وإسناد ودلالة آية ! .

ومن الطرق كذلك التي يتبعها هؤلاء المنافقون أن يخرجون عليك في مناظرة ويختارون أمامهم رجل ضعيف العلم قليل المعرفة حتي إذا بدأ عرض الحجج واستعراض الدلائل يقول الناس أهذه هذه الحجة في أمر كهذا ! .

فيصبح المنافقون أقوي وتكون تمحكاتهم أشد بعد أن يري الناس مدي ضعف الطرف المقابل ! . والأحكام المتواترة والمتفق عليها والمعلومة من الدين بالضرورة لم يكن يجادل فيها الأئمة وليست مما تحتاج لشديد بحث وعرض حجج بل ابدأ بها قائلاً مخالفها كافرٌ كفوفاً أكبر بإجماع لا خلاف فيه أصلاً .

وانظر كذلك كتاب رقم (779) (الكامل في جَمع (150) مثلاً من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأئمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدباء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وقد اخترت الإمام ابن حزم بالذات لدلائل تراها في مقدمة الكتاب وليكون أشد ألف مرة علي حدثاء المنافقين الذين يزعمون أن لا إجماع وأن الإمام ابن حزم ممن لا يقول بالإجماع فانظر هذا الكتاب لتدرك كمية المسائل والأحكام التي قال ابن حزم أن المخالف فيها كافر مرتد حلال الدم والمال بإجماع الأمة .

_ قال الإمام بكر بن العلاء (وقال رسول الله لا وصية لوارث ، ففرض الله لا يجوز أن يزداد فيه ولا يُنقص ، فمن فعل فقد عصى ، فإن أجازته الورثة لبعضهم فإنما ذلك هبةً منهم)

وذلك حيث قال أحمق بليد ومنافق مفضوح قد اختلف الأئمة في جواز الوصية إن أجازها الورثة . فأقول هذا الخلاف عليك وليس لك لكنها عادة حدثاء المنافقين كما عهدناهم حفنة من الحمقي والمغفلين لا يعرف الواحد منهم كيف يستدل للشيء وعليه لكنهم وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال ويحميهم بالقوة والسلاح وينشر أقوالهم قسراً في الناس .

وقد اختلف الأئمة في الوصية وإن كانت أكثر من الثلث إن أجازها الورثة علي قولين .

1 القول الأول . أنها جائزة . وهو قول الأكثرين وهو الصحيح . فأبي وصية يوصي بها المرء إن أجازها الورثة كلهم دون استثناء واحد منهم فتلك الوصية جائزة .

وهذا بذاته نقض علي هؤلاء المنافقين لأنه أولاً لا أحد يجيز أن يعطي جميع ورثه إلي غيره ولا يأخذ هو منه شيئاً أصلاً ! . وثانياً إن سلمنا جدلاً بوجود هذا فلا بد أن يوافق هو وجميع الورثة علي هذا . وفي هذه الحالة ألن تجد وارثاً واحداً يعترض علي هذا ولا يوافق عليه ! .

2_ القول الثاني . أنها ليست جائزة أصلاً سواء وافق الوارثة أو لم يجيزوا . وهو قول بعض الأئمة . ومرادهم في هذا أن المواريث حقوق مقدرة بتقدير الله ورسوله وحد الله في ذلك مقادير معروفة ينبغي قسمة المال عليها .

وهو قول ضعيف لأن القول الأول لم يقل أنها تؤخذ من الوارثين قسراً وإنما أوقفها علي إجازة الورثة وبالتالي فحينها كأنهم يتنازلون عن حقوقهم هم وكأنهم كذلك يخرجون جزءاً من مالهم هم . وبالتالي فقد جمعوا بين كل الآيات والأحاديث الواردة في المسألة .

وقال الإمام أبو الوليد الباجي المالكي في شرح الموطأ (6 / 178) (والذي يقتضيه الفصل على تأويل مالك أن الوصية للوارث ممنوعة لما فيها من تفضيل بعض الورثة بغير ما يجب له بالآية التي تضمنت فريضة كل وارث)

وعلي كل فهذا القول أشد وأشد علي هؤلاء المنافقين لأنه لم يُجَزْ أصلاً أن يعطي الرجل شيئاً من ماله لأحد الورثة وأن يعطي لبعضهم دون بعض . ثم يقول لك المنافق البليد يجوز أن يعطي جميع ماله لوارث واحد ! .

وقال الإمام المنذري (وإنما تبطل الوصية للوارث في قول أكثر أهل العلم من أجل حقوق سائر الورثة ، فإذا أجازوها جازت ، كما إذا أجازوا الزيادة على الثلث للأجنبي جاز . وذهب بعضهم إلى أن الوصية للوارث لا تجوز بحالٍ وإن أجازها سائر الورثة ،

لأن المنع منها إنما هو لحقّ الشرع ، فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز . وقد قال أهل الظاهر إن الوصية بأكثر من الثلث لا يجوز أجازتها الورثة أم لم يجيزوها . قال

النمري وهو قول عبد الرحمن بن كيسان وإلى هذا ذهب المُرْزِي (مختصر سنن أبي داود للمندري / 2 / 276) . وابن كيسان إمام ثقة من كبار التابعين وإسماعيل المزني من كبار أصحاب الشافعي .

_ وأما الذي لا خلاف فيه من تصرف الرجل في ماله فإنما هو ما لا بد منه من إنفاق علي لوازم كالأطفال الصغار وتربيتهم وتعليمهم وعلاجهم ونحو ذلك . وكذلك مثل هذا في نفسه وامراته . وكذلك ما كان من المباح فالشرط فيه إجماعاً أن لا يسرف ولا يديم الصرف فيما لا فائدة فيه ،

ولا ينفق في معصية ولا ينفق علي نحو يفضي إلى إهلاك المال وتضييعه حتي لا يبقى للورثة منه القدر الكافي . فإن خالف في شئ من ذلك فيجوز أصلاً للورثة الحجر عليه ومنعه من التصرف في ماله . علي تفصيلات ليس هذا موضع بسطها .

_ وكلام حدثاء المنافقين ومتفقيهة المغفلين مبنيّ كله علي شئ واحد وهو أن المرء حرّ في ماله طالما هو حي ويفعل فيه ما يشاء ! . وهذا خطأ شديد ونفاق محض . وإنما أخذوه من شيخ شيوخم جورج وإمام أئمتهم مايكل إن أدركت المراد ! .

وليس أي أنسان علي الأرض حراً في أي شيء أصلاً فضلاً عن أن يكون حرّاً في ماله . فليس أي أحد حراً أصلاً في ماله يفعل ما يشاء . وإنما هو محكوم بحدود الله وحلاله وحرامه .

وحتى إن أنفق ماله في بعض أمور الحلال فإنما أنفقها لأن الله أحل له ذلك وإن خالف فعمل بغير ذلك فبإجماعٍ قطعيّ لا خلاف فيه أصلاً أنه يُقام عليه الحدود والعقوبات بل والحجر علي ماله وإعطائه لأهله إن لم يتوقف عن الفسق والظلم وإن لم يرتكب شيئاً يوجب عليه حد القتل .

ثم يأتيك منافق مفضوح يقول لك الرجل حر في ماله بالكلية ويعطيه من يشاء ويهب منه كفيما يريد حتي وإن أعطاه بكليته لواحد من الورثة . بجاجة النفاق وتبجح المنافقين .

وهنا كذلك يقال لهؤلاء المنافقين لو مات هذا الرجل في هذه اللحظة أ يكون لجميع الورثة نصيب من ماله أم لا ؟ قطعاً كلهم لهم نصيب فلما أعطي جميع المال لواحد فقط دون باقيهم فقد ظلمهم قطعاً ومنعهم الوِثَ عادِماً قاصِداً . والإضرار في الوصية من الكبائر المقطوع بها .

ومن أشد الغرائب أن هؤلاء المنافقين من أكثر الناس تمحكا بأكاذيب تكريم المرأة ! . ومن ذلك مسألة منعها من الميراث . فتراهم يتشنجون عند الكلام في ذلك ثم فجأة حلال حلال حلال أن يمنع المرأة من الميراث بل وجميع الوارثين من الورث بحيلة هزيلة مفضوحة ! .

لكن بعضهم يتصرفون وكأنهم يتعاملون مع إلهٍ أحق ورَبٍّ غبي ! .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحقِّ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغاي وتحمق وافعتل الجهل وتمحَّك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

فكيف وهم يعلمون أنهم مخالفون في كبريات الأحكام لمئات الآيات ناقضون لمئات الأحاديث مكذبون لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة .

وقد تواتر عن النبي أنه قال يستحل أناسُ الخمرِ يسمونها بغير اسمها . وقس علي ذلك أي كبيرة من الكبائر وأي فعل من المحرمات . فيظن المنافق المفضوح أن بمجرد تغيير اسم الشيء مع بقاء نتيجته وبقاء عين الشيء أنه قد تحول حلالا محضا بمجرد تغيير الاسم ! .

بل ومن نظر في كثرة الأشياء التي يستحلها هؤلاء المنافقون بهذه الطريقة يقطع قطعاً أنهم ملحدون صرفاً . ولا أقول حتي مجرد كفر فهذا الفعل والكثرة المريبة منه لم يكن في شريعة من الشرائع التي أنزلها الله علي أي نبي من الأنبياء .

وانظر مثالا كذلك في كتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادمي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

فهؤلاء يتمحكون نفاقا بالشهادتين ظاهرا فقط لكن حقيقة عملهم وفعلهم تكون بما وقر في قلوبهم وثبت في عقولهم وهو الإلحاد وبالتالي فلا حاجة في رأيه ونظره لأن يحترم هذا الرب ويعظم هذا الإله .

فماذا يفعل طالما أنه بين أناس لا يمكن أن يجهر بينهم بذلك أو يدرك أن طريقة التصريح قد عفا عليها الزمن ولا تؤتي بثمارها وإن أتت فعن قريب يزول . فراح يفعل الطريقة الأشد في التأثير وهي النفاق فيظهر بالشهادتين متسترا ثم يهدم جميع أحكام الإسلام حتي لا يبقى من الإسلام إلا مجرد الاسم كما أخبر رسول الله عن هؤلاء .

وسبحانه الذي أخبر علي لسان رسوله عن هؤلاء أنهم (شرُّ من تحت أديم السماء) . نعم هؤلاء شر من القتلة والظلمة والمعتدين والسراق وجميع مرتكبي الكبائر .

ومن نظر لنتيجة عملهم أدرك ذلك ولو لم يخبر به النبي . فقد يفعل المرء بعض الحرام وهو مقر أنه حرام فيظل يجاهد فيه ويعتب نفسه ويندم ويتوب ويرد الحقوق إلي أصحابها ويقر بحدود الله إن أقيمت عليه ويعرف من نفسه أنه قد يقع في عذاب الله علي أي شئ من أفعاله تلك .

أما هؤلاء المنافقون فجعلوا كل ذلك لا قيمة له فقد جعلوا الحرام حلالاً أصلاً . فصار المستحل كافراً كفراً أكبر وليفعل ما يفعل فهو مخلد في الجحيم .

وسبحانه القائل (قال فرعون ذروني أقتل موسى وليدع ربّي إني أخاف أن يبدّل دينكم أو أن يُظهر في الأرض الفساد) (غافر / 26)

وهذا فرعون الملحد الذي قال أنا ربكم الأعلي والذي وصفه الله في كتابه بالطغيان حتي كان من أمره أنه سهل يسير عليه جداً أن يقتل أكثر الأطفال الذين ولدوا بالأمس .

فهذا فرعون يقول للناس مُبدئياً الخوف عليهم مظهر الحرص علي صلاحهم أخاف أن يبدل موسى دينكم وأخاف أن يظهر موسى الفساد في الأرض .

وفي هذا بذاته دلالة شديدة ظاهرة . فهذه عادة منذ خلق الله إبليس . يظهر الكافر بلباس المصلح ويظهر المنافق بصورة المجدد ويظهر المرتد بصورة المفكر ويظهر الفاجر بصورة الفنان ويظهر الملحد بلباس العقلاني . وقد أفردت في ذلك عدداً من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

فليس يخرج الكافر مصرحاً معلناً قائلاً أيها الناس أنا أبغض دين الله أكره أحكام الله أسعي لهدم كتاب الله أجتهد في هدم سنة رسول الله . فهذا تكذيبه يكون حتي من الفسقة والفاجرين الذين لا زال فيهم تعظيم الدين .

لكنه يستعمل الطريقة التي تنجح دائماً والتي يكون أثرها شديد الثبوت وليس يزول بسهولة .
فيخرج بلباس المصلح وعباءة المجدد ،

فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفصَّوحةٍ وما عادت تخيلُ علي الأطفال ! .

وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق . (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62)

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من عِلْمٍ ولا طرفة من فَهْمٍ ولا مَسَكَّة من دين .

_ وسبحانه القائل (لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطّع علي قلوبهم) فلن تجد واحداً منهم إلا وقد نطق بنقض المتواتر ونفي أمور هي من المعلوم من الدين بالضرورة ومما يكفر منكزه كفراً أكبر .

فسبحانه الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تارك متبجحاً بالفسق محارباً لطاعة الله ورسوله موغلاً في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحكٍ بليد وطائعٍ مُريد .

فلم يتوقف متكلمهم عند مسألة واحدة أو حكم واحد . وهذا لزوم . لأن من يسير علي طريقة عوجاء وينظر إلي كتاب الله وسنة رسوله بعين الغباء ويمتلئ عقله بطرائق أهل الإلحاد لن يصل إلي إنكار حكم واحد بل قطعاً سيصل بنفس الطريقة إلي إنكار كثير من المتواترات ونقض كثير من الأمور المعلومة بالضرورة . وقد كان .

وقد أفردت كثيراً من الكتب السابقة في بعض الأمور المتواترة والأحكام المعلومة من الدين بالضرورة التي أنكرها الحدثاء المنافقون وسيأتي ذكر بعضها .

ومنها أن قال قائلهم أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فليس بكافر ! . وقد تواترات مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر بمشرك وإن آمن بجميع من سواه من الرسل وأن هذا حكم معلوم من الدين بالضرورة .

بل وأجمعوا علي أن من يكفر أمثال هؤلاء فهو أيضاً كافر . ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (.. وهم اليهود والنصارى وهم كفارٌ بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة ومن أنكر كفرهم فلا خلاف من أحدٍ من الأئمة في كفره وخروجه عن الإسلام) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 111)

وقال (.. فنقول له ما تقول في راهبٍ في صومعةٍ مُريدٍ لله بقلبه كله موحد لله تعالى لا يدع خيراً إلا فعّله ولا شراً إلا اجتنبه إلا أنه كان في جزائر الشاشيين في أقصى الدنيا يسمع قط ذكر محمد من جميع

أهل ناحيته إلا متهمًا بالكذب وبأقبح الصفات ومات على ذلك وهو شاكٌّ في نبوته صلى الله عليه وسلم أو مكذَّبٌ لها أليس مصيره إلى النار خالدًا مُخلَّدًا أبدًا بلا نهاية فإن شكَّ أحدٌ في ذلك فهو كافِرٌ بإجماع الأئمة) (الإحكام لابن حزم / 1 / 56)

وقال الإمام النووي (من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70) .
وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة ويأتي ذكر بعضها .

وإياك أن تغفل عن قول الأئمة (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و (اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومنها أن قال قائلهم أن الكافرين يخرجون من النار ويدخلون الجنة ! . وقد تواترت مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة بخلاف ذلك وكفر قائله كفرًا أكبر . بل ولك أن تري أن هذا حكم لم يخالف فيه حتي قدماء المعتزلة والشيعة والقدرية بل حتي الجهمية وهم من أشنع الفرق وزعموا أن الجنة والنار تفنيان لم ينطق أحد منهم أيضا بهذا ! .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار رجم الزاني ! . وقد تواترت الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة علي حكم الرجم وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة وأن منكره يكفر كفرًا أكبر . بل وكان يقر به قدماء المعتزلة والشيعة والمرجئة وغيرهم ! .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار تحريم البيع والشراء في المحرمات كالخمر ! . وقد تواترت الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة علي تحريم وبطلان التجارة في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر مُنكره كُفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم أنه لا يعبد الله خوفاً بل طمعاً ورغبة لا رهبة . وقد تواترت مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة أنهم يعبدون الله رغبة ورهبة وخوفاً وطمعاً ويرجون رحمته ويخافون عذابه وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكره كُفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار حجاب المرأة وقال قائلهم بإباحة خروجها بعِطرٍ وزينة وقال قائلهم بجواز اتخاذها الأصحاب ! . وكل ذلك قد تواترت بتحريمه وكونه من الكبائر مئات الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكره كُفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإزالته باليد لزوماً وأن اللسان إنما هو عند عدم الاستطاعة . وتواترت بذلك مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة .

وغير ذلك من أحكام . بل وهي أحكام لم يكن يخالف فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والمرجئة وغيرهم .

فانظر إلي أي درجة وصل الحداء المنافقون في هدم الدين ونقض المتواتر وتحريف الأمور المعلومة من الإسلام بالضرورة .

ولم يصلوا لذلك إلا بنفس طريقتهم في التلاعب بكتاب الله والإنكار لسنة رسول الله والتحريف للغة دين الله . حتي صار صائريهم إلي إنكار عشرات الأمور المتواترة بل والمعلومة من الدين بالضرورة .

فهؤلاء يزيفون ديناً جديداً تحدثهم به قلوبهم مباشرة عن ربهم . وقد حدثتهم قلوبهم عن ربهم فعلاً لكن بعض الناس إنما يعبدون إبليس وربهم الشيطان .

وقد أفردت في تلك الأحكام السابقة وغيرها عدداً من الكتب السابقة يأتي ذكرها .

_ ومن نظر في حال هؤلاء المنافقين المتكلمين في هذه المسألة وغيرها وكثرة خلافهم لعشرات الأحكام المتواترة وعشرات الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة يقطع قطعاً من فتاويهم هذه أمرين .

1 الأمر الأول . أنهم يتعمدون تعمداً أن يبحثوا عن كل حكم فيه إجماع وكل حكم فيه اتفاق بل وكل حكم معلوم من الدين بالضرورة فيخالفونه ،

ويتكلمون فيه جهراً وينشرون هدمه علي ملايين السامعين وبين عموم الناس حتي يكتمل لهم مرادهم وهو هدم الدين بكامله وإزالة أحكام الإسلام بجميعها كما أخبر رسول الله عن هؤلاء أنهم ينقضون عري الإسلام عروة عروة حتي لا يبق من الإسلام إلا اسمه .

2 الأمر الثاني . أنهم في هذا الحكم وكثير من الأحكام غيره يبحثون عن كل شيء يوقع العداوة بين الناس ويسبب الخصومات بل والحروب بين العائلات والأقارب والجيران . وفي هذا المثال لك أن

تري لو رجلا يملك خمسة أبناء ثلاثة ذكور وامرأتين ثم حين تخطوا الثلاثين مثلاً كتب جميع ماله وإن كان كثيراً لامرأة واحدة فقط . فماذا تظن يفعل الأربعة الباقون فيها بعد موته ؟ ! .

أم يظن أن هؤلاء الأربعة وجميع أهليهم ونسائهم وأبنائهم سيكونون من قطيع الحمقى وشراذم المغفلين ولن يعملوا علي أخذ حقوقهم بطرقهم الخاصة التي ليست تخفي علي أحد . أم يظن المنافقون أن الناس في درجة شديدة من الغباء ودرجة مريبة من حماقة ولا يدركون أن هؤلاء المتفிகهة منافقون يمنعون الناس حقوقهم ويظلمونهم بل وتحت مسمي الدين والفتوي ! .

_ قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعيمه وليملأ الله بها قلوب خلقه المنافقين إلي يوم جحيمه .

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2842) عن عبادة بن الصامت قال ذكر رسول الله الأمراء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم . (حسن)

وروي أبو يعلي في مسنده (7440) عن أبي برزة الأسلمي قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورءوس الضلالة . (حسن لغيره)

وروي أبو نعيم في الحلية (6895) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنه سيكون عليكم أمراء إن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم . (صحيح لغيره)

_ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيَّ أُمَّتِي ثَلَاثَةً ، زَلَّةُ عَالِمٍ ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ ، وَدُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ فَاتَهْمُوها عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجدال منافق وأئمة مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرْقٌ وَلَا مِفْصَلٌ إِلَّا دَخَلَهُ . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقِي من الإسلام إلا اسمُه ولا يبقِي من القرآن إلا رسمُه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهدْي ، علماؤهم شرُّ من تحت أديم السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشرك مَحْضاً فتظهره بالشهادتين متسترّاً وتلصبه العمامة آمراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالماً .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولاً وفروعاً . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسَكَةٌ من دين .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابرهم وركن علماؤكم إلي وُلَاتِكُمْ فأحلوا لهم الحرام وحرّموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرُّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرُّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاماً وقانوناً لازماً يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبرى (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحَلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (2842) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما . (حسن لغيره)

وروي أبو نعيم في المعرفة (4203) عن عبد الله بن قدامة أن رسول الله قال خِيار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثَبَجٌ أعوج ليسوا مني ولست منهم . (حسن لغيره)

وروي ابن قتيبة في مختلف الحديث (1 / 107) عن عروة بن رويم ويحيى بن أبي كثير أن رسول الله قال خيار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثَبَجٌ أعوج ليسوا مني ولست منهم . (حسن لغيره)

_ قال الإمام أبو بكر ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحارب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وهذا إجماع قطعي وحكم معلوم من الدين بالضرورة ولم يكن يخالف فيه صحابي ولا إمام ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . حتي ظهر حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين فيتمحكون بالشهادتين ظاهرا ثم يعملون بجهد شديد مريب لهدم أحكام الإسلام واستحلال الكبائر وهدم كل معلوم من الدين بالضرورة .

بل وهذا حكم لم يكن يخالف فيه حتي قدماء الجهمية والخوارج والمعتزلة والشيعة والمرجئة وغيرهم . فانظر إلي أي درجة وصل الحدثاء في هدم الدين واستحلال الكفر .

فكانوا جميعا بلا استثناء قاطعين بوجوب عقوبة فاعلي الكبائر ومظهري المعاصي وإقامة الحدود الواجبة عليهم وقتل من لم يترك إظهار معصية حتي لو لم يكن حد تلك المعصية بعينها هو القتل وإنما يقتل لإصراره علي إظهار معصية .

حتي ظهر الحدثاء المنافقون كعادتهم في إنكار كل ما ليس يعجب مزاجهم فقالوا بل أظهر المعصية كيف شئت وارتكب من الكبائر ما شب فأنت حر ما لم تضر ! وراحوا يحمون أفسق الفسقة وأفجر الفجرة ويجعلون حرية الفجور قانونا لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

بل وصرح بعض حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين أنه يطيع الحاكم وإن أمره بمعصية الله . فكتاب الله وسنة رسوله عند هؤلاء صارت لا قيمة لها أصلا فإن قال الله (أطيعوا الله والرسول) قال هؤلاء (بل أطيعوا الحاكم وأعوانه) .

وانظر كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49 طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30 طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (305) (الكامل في إثبات عدم تهئة النبي لأحد من اليهود والنصارى وعموم الكافرين بأعيادهم وعدم ورود أثر بذلك ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك وأن حكمه متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حداء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدياثة في قلب أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المضلّون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نفاقاً لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمائتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفிகهة في قولهم أفئاني المفتون ببلدي)

وكتاب رقم (744) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وبيان بلوغي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جمع (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وغير ذلك من كتب سابقة .

ثم يطلع عليك كافر مكشوف وملحد مفضوح يظن أن الناس كلهم حمقي ومغفلون لا يدركون مراده ولا يعرفون من وراءه ! . بل وكثير ممن يصدق هؤلاء ظاهرا يعلم أنهم كذابون وأنهم ليسوا من الدين في شيء أصلاً لكن يمثلون علي بعضهم . أناس يبيحون له فعل ما يوافق مزاجه وأن يرتكب ما تشتهي نفسه فلماذا لا يؤيدهم ! .

شراذم من المنافقين مع أحفان الكافرين . وصدق سبحانه القائل (المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض) و(إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) و(الذين كفروا بعضهم أولياء بعض) .

ثم أخبر أنهم جميعا من الظالمين فقال سبحانه (الكافرون هم الظالمون) و(من يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون) وفي المنافقين (أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) .

وروي البخاري في صحيحه (123) عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . (صحيح)

فقال المنافق البليد بل لم يُحسن النبي التعبير ومن قاتل لحماية عمل الراقصة والخمارة وتيسير الفجور والفسوق وحماية الكفر وحرية الإلحاد فهو في سبيل الله ! .

_ قال سبحانه (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر) (التوبة / 67)

فمن شدة غباء حدثاء المنافقين أنهم لم يتركوا لأحدٍ من ناحيتهم شكاً . فكان قدماء المنافقين يستعملون الخبث ويتسترون بالدهاء ويلمحون العبارات فكان كثيرا يخيل أمرهم علي الجهلة والمخدوعين .

لكن ما عادوا كذلك . ولعل في ذلك نفعاً . فما عادوا يلمحون ولا عاد عند أحدهم من القدرة العقلية والفتنة الذهنية ليستعمل التلميح ويوحي للسامعين أنه صاحب دينٍ ومعه علم وعنده

تقوي . بل صاروا مفضوحين عند صغيرٍ وكبيرٍ وعند جاهلٍ وعالمٍ سواءً بسواء . حتي عند الآخذين عنهم لكن يمثّل بعضهم علي بعض ! .

فراحوا يشجعون المعاصي جَهراً ويأمرون بالمنكر جَهراً ويهونون من الفسوق والفجور وينقض الواحد منهم أي حكم شاء كيفما شاء وإن كان معلوماً من الدين بالضرورة .

بل وصار من يتبعهم علي عِلْمٍ بهم وبأنهم كافرون في ثياب متفிகهة ومشركون في لباس العمائم لكن يمثّل بعضهم علي بعض ! . وتري فيهم قوله تعالي (الذين كفروا بعضهم أولياء بعض) وقوله (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحمقٍ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغاي وتحامق وافعتل الجهل وتمحّك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

فكيف وهم يعلمون أنهم مخالفون في كبريات الأحكام لمئات الآيات ناقضون لمئات الأحاديث مكذبون لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة .

_ ومن شدة بلادة حدثاء المتفிகهة وافتضاح غباء مقلديهم تمحكهم في قولهم أن مؤسساتهم الرسمية تفتي في المسألة العلانية بكذا وفي الحكم الفلاني بكذا ! .

وصدق رسول الله القائل في أمثال هؤلاء احذروهم واتهموهم علي دينكم . وسبحانه حين أخبر علي لسان نبيه قائلًا لتنقضن عري الإسلام عروة عروة . ثم أخبر أن ذلك من قبيل علماء هؤلاء المنافقين فقال (علماءؤهم شرُّ من تحت أديم السماء) .

وروي البيهقي في السنن الكبرى (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وعلي هؤلاء ستة أمور شديدة فاضحة .

1_ الأمر الأول . أن الله سبحانه لم يجعل لأحد من الناس بعد الرسول صكا مختوما يفتي ويحل ويحرم ولا بد للناس من اتباعه ! .

وهؤلاء أصحاب رسول الله وهم الذين طاعتهم فرض لازم وتصديقهم فرض لازم والحكم بكلامهم فرض لازم ومخالف ذلك كافر مرتد ومع ذلك لم ينطق ناطق منهم قائلًا اتبعوني فيما أقول كيفما أقول وقتما أقول ! . بل كانوا طريقاً وسبيلاً لمعرفة مراد الله علي لسان رسوله .

فليس أي إمام هو الحجة بذاته وإنما الأئمة طرق معرفة مراد الله فيما أخبر في كتابه وعلي لسان رسوله .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (والذي لا يُشكُّ فيه أن من بلغته هذه الآثار وصحت عنده ثم استجاز خلاف ما صحَّ عن رسول الله اتباعا لقول أبي حنيفة ومالك فهو كافر مشرك حلال الدم والمال لاحق باليهود النصارى) (الإحكام لابن حزم / 7 / 104)

وقوله (وصحت عنده) ليس مراده وليس يعني أنه ينظر فيها بهواه ويحكم فيها بمزاجه فيقول لم تصح عندي ! وإنما المراد أن تكون بلغته من طرق صحيحة أو حسنة . فبعض الأحاديث الصحيحة بل والمتفق عليها لها طرق متروكة ومكذوبة كذلك فمن كانت بلغته من الطرق المتروكة والمكذوبة فكأنها لم تبلغه إذ حينها لم تصله من طرق تصح بها الأحاديث والآثار .

وقال الإمام ابن حزم (.. والحق في هذا الذي لا يحلُّ خلافه هو إن خالف ما جاء به رسول الله عن ربه تعالى في القرآن وفي السنن المبينة للقرآن لا يحلُّ لأحد أصلاً ولا يجوز أن يُعدَّ قولٌ قائلٍ كائناً من كان خلافاً لذلك بل يُطرح على كل حال ،

وأما خلاف أبي حنيفة ومالك ففرض على الأمة لا نقول مباح بل فرض لا يحل تعديه لأنهما لا يخلو أن في كل فتيا لهم من أحد وجهين لا ثالث لهما أصلاً ، إما موافقة النص من القرآن والسنة الثابتة وإما مخالفة النص كذلك ،

فإن كانت فتياهما أو فتيا أحدهما موافقةً نصَّ القرآن أو السنة فالمُتَّبِع هو القرآن والسنة لا قول أبي حنيفة ولا قول مالك لأن الله تعالى لم يأمرنا قط باتباعهما فمُتَّبِعُهُمَا مخالفٌ لله تعالى ، وإن كانت فتياهما مخالفةً للنصِّ فلا يحلُّ لأحد اتباع ما خالف نصَّ القرآن والسنة وهكذا نقول في كل مُفْتٍ بعد رسول الله) (الإحكام لابن حزم / 4 / 228)

فكيف لو رأي الحدثاء يتمحكون بأكاذيب الخلاف ومنكرات الأخطاء وشذوذات الغرائب فيخالفون المئات من أصحاب النبي والتابعين والأئمة في مسائل لم يكن يخالف فيها مسلم علي وجه الأرض ! .

وقال الإمام ابن حزم (فليعلم من أخذ بجميع قول أبي حنيفة أو جميع قول مالك أو جميع قول الشافعي أو جميع قول أحمد بن حنبل ممن يتمكن من النظر ولم يترك من اتبعه منهم إلى غيره أنه قد خالف إجماع الأمة كلها عن آخرها واتبع غير سبيل المؤمنين ، نعوذ بالله من هذه المنزلة) (النبذة الكافية لابن حزم / 72)

فكيف بالحدثاء الذين لا يبلغون عشر معشار هؤلاء ولا يقربون مجرد اقتراب من علم الأئمة الأوائل ثم يريدون من الناس أن يتبعونهم ويأخذون بأقوالهم ويلتزمون فتاويهم ! .

فكيف إذا ضمنت لذلك افتضاح أمر هؤلاء المنافقين بقول رسول الله (ما لم يخالطوا السلطان) وهؤلاء الحدثاء يقطع الناظرون إليهم قطعاً أنهم ليسوا يفتون إلا بما يريد سلطانهم ولا ينطقون إلا بما يأذن لهم به وإليهم ولا يتكلمون في الدين إلا بما يسمح لهم به من يعطيهم المال في نهاية كل شهر ! .

وصدق رسول الله حين قال عن هؤلاء (احذروهم) وقال (خانوا الرسل) وقال (اتهموهم علي دينكم) . فهؤلاء متهمون في دين الله وإن تكلموا في بر الوالدين .

وعلي كل فالمراد بهذه النقطة أنه لا أحد من الناس له السلطة المصكوكة أو الرسمية من الله أن يتكلم في دين الله ولا يقال له كيف ولماذا ! .

2_ الأمر الثاني . قول رسول الله (ولكن يُحِلُّونَ لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَسْتَحِلُّونَهُ وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَيُحَرِّمُونَهُ فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ لَهُمْ) . فهو دليل بذاته علي أن هناك طرقا لمعرفة الحلال والحرام ووسائل لمعرفة كتاب الله وسنة رسول الله وآثار أصحاب رسول الله .

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

ولم يقل ما أنا عليه فقط بل ونصَّ مصرحا قائلًا (وأصحابي) . والأحاديث في ذلك المعني كثيرة وقد أفردت بعضها في كتب سابقة يأتي ذكرها .

والمراد أنه لو كانت معرفة أحكام الله مستحيلة علي عموم الناس لما أخبر أن هؤلاء يعبدون أحبارهم ورهبانهم . لكن لما جعل سبحانه لمعرفة ذلك طرقا ممكنة صار الكسول اللاعب بدينه عابدا هؤلاء فيما يفتون به .

حيث يتعامل بعض المنافقين والمتفقيهِين مع الله سبحانه وكأنه أحقق لا يعرف أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! . فاستحل ما شئت وافعل ما شئت واعتقد ما شئت طالما أنك تتمحك بقول شخص منسوب إلي العلم وفتوي بليدٍ موضوعٍ في منصب .

وصدق رسول الله القائل في الحديث المتواتر طلب العلم فريضة علي كل مسلم . وانظر كتاب رقم (652) (الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25)

طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضَعُفوه)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يجسُر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جَمع (150) مثلا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

3_ الأمر الثالث . النظر في تاريخ تلك المؤسسات . فبعضها حين ترجع إلي تاريخه تجد أنه كان من تأسيس فرق مقطوع بكفرها وأناس مقطوع بشركهم وردتهم عن دين الله . كالذين كانوا يكفرون أصحاب رسول الله ومن كانوا يزعمون أن هناك أنبياء بعد رسول الله وغير ذلك .

فحينها يقال لهؤلاء هل كان اتباع هؤلاء واجباً في وقتهم؟! وهل كانت فتاوي هؤلاء لازمة للناس في وقتهم؟! . فإن قالوا لا فقل لهم لماذا أستم تزعمون أن سلطتكم إنما أتت من أنكم المؤسسة الرسمية فهؤلاء كانوا هو المؤسسة الرسمية في وقتهم! .

4_ الأمر الرابع . النظر في الاختلاف الشديد داخل تلك المؤسسات . فلن تجد مؤسسة منسوبة إلي الدين اليوم إلا وتجد داخلها كثيراً من الفرق وبعضها كفر محض وشرك صرف لكنهم مدفوعون دفعاً موضوعون وضعاً في تلك الأماكن قسراً .

فيقال لهؤلاء من بالضبط في تلك المؤسسات يجب اتباعه؟! . الذي يختاره معطيهم المال ومن أقامهم قسراً في تلك الأماكن ؟ فما علاقة هذا إذن بالعلم والدين ! .

وإن بعض المؤسسات التي تكون مبنية لنشر الإلحاد حين ينظر إليها الناظر يدرك أن جميع من فيها صنف واحد ويعملون بطريقة واحدة فيمكن حينها أن ينسب تلك المؤسسة إلى شئ واحد . وأما المؤسسات الدينية فلا يمكن أن تنسبها أصلاً إلى طريقة واحدة ولا إلى منهج واحد ولا إلى كونهم فرقة واحدة محددة واضحة ! .

5_ الأمر الخامس . النظر في الاختلاف الشديد بين فتاوي تلك المؤسسات وتغيرها مع الزمن
تغيراً مريباً شديداً الريبة .

فتجد بعض تلك المؤسسات تفتي اليوم أن المسألة الفلانية حلال حلال حلال ثم تجد أن نفس المؤسسة حكمت في نفس المسألة دون تغير شئ واحد منها أصلاً ولا تغير أي عامل من عوامل

تلك المسألة لكن من خمسين سنة مثلا كانت تقول حرام ومن الكبائر حرام ومن الكبائر حرام ومن الكبائر .

وهذا في عشرات المسائل والأحكام ! . فليخبرنا هؤلاء من الذي يتلاعب بدين الله ؟ أنتم أم قدماؤكم أم أنتم وقدماؤكم ؟ . ثم حينها كيف تكون مكانتم وأنتم بهذا التغير الشديد والتلاعب المريب في دين الله .

وإن سأل سائل عن سبب ذلك فقد أجاب رسول الله عن ذلك وكان الجواب ويظل وسيظل إلي قيام الساعة بقوله صلي الله عليه وسلم (إذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسول فاعتزلوهم واحذروهم) .

6_ الأمر السادس . اختلاف تلك المؤسسات فيما بينها من بلد إلي بلد اختلافا شديدا . فتجد المؤسسة الرسمية في بلد تقول في حكم عام من الأحكام أنه من أصول الدين ومنكره كافر فتخرج مؤسسة أخرى رسمية أيضا في بلد آخر فتقول بل هذا الحكم ليس من دين الله بالكلية أصلا .

فليس في هدم الدين شئ أشد من هذا . وليس في نقض الإسلام شئ أصرح من هذا . فإن كنت في بلد المؤسسة الأولى فالدين هو الذي قالت له لك وإن خالفته كافر وفي نفس الوقت إن سافرت إلي بلد المؤسسة الأخرى فقد صرت فجأة مسلما مرة أخرى ! .

فقولوا لنا بالضبط من من مؤسساتكم هذه معه الصك الرسمي من الله بهذه الإفتاءات ؟ وتنزلا لكم نقول من من مؤسساتكم هذه معه إسناد نظري أو عملي إلي الصحابة والتابعين والأئمة الأوائل أم تحدثكم قلوبكم عن ربكم مباشرة ؟ ! .

_ وبعد تلك النقاط يخرج عليك أحقق مكشوف ومناقف مفضوح يقول لنفسه ولغيره قد أفتي المفتي في بلدي ! . فقل له نعم نعم جهنم ضيقة عن أن تسَعَك أنت ومفتيك ! .

_ قال سبحانه (من يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يَدْخُلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا) (النساء / 14)

وقال سبحانه (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) (التغابن / 12)

وروي أحمد في مسنده (16722) عن المقدم بن معدي كرب أن رسول الله قال ألا إني أوتيتُ الكتاب ومثله معه ، ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (3050) عن العرياض بن سارية أن رسول الله قال أَيْحَسِبُ أَحَدُكُمْ مَتَكُناً عَلَيَّ أَرِيكَتَهُ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَحْرَمْ شَيْئاً إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ ! ، ألا إني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر . (صحيح)

_ قال الإمام ابن حزم (لو أن امرأً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة ، ولكن لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافراً مُشْرِكٌ حلال الدم والمال) (الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80)

_ وقال الإمام الآجري (وكذلك جميع فرائض الله التي فرَضَها في كتابه لا يُعَلَمُ الحُكْمُ فيها إلا بسُنَنِ رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين) (الشريعة للآجري / 1 / 412)

وقد ذاع هذا اليوم وانتشر وصار شيئاً غير مُستَغَرَبٍ في حدوثه وإن كان مُستَغَرَباً في أصله . وصار كل مشرك وملحد يتستر بالشهادتين نفاقاً ثم يطلق يديه في أحكام الإسلام بالهدم والنقض . وصاروا يستعملون الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلَّدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62) .

فأخبر سبحانه فاضحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و (التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

فيأتيك الحدثاء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَفةٍ مفضوَّحةٍ وما عادت تخيلُ علي الأطفال ! .

وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق . (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62)

وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحداهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شروءٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصرّحاً وتلميحا أن الصحابة

والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقى والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن
ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة
ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحداث الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري
علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي
العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً
حسناً جميلاً لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

وسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها
قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعيمه وليملأ الله بها قلوب خلقه المنافقين إلي يوم جحيمه .

وسبحانه القائل (إن الذين أجزموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مرؤوا بهم يتغامزون ، وإذا
انقلبوا إلي أهلهم انقلبوا فكهين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون وما أرسلوا عليهم حافظين) (
المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله عليّ رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجرموا) .

حتي صار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلاً (وانت مالك) ! .

بل وصار بعضهم ينشر الكبائر ويحيي الكفر ويحيي فاعلي ذلك بكل قوة وعتاد ثم يبتسم للناس ابتسامة خبيثة من ملحد مكشوف تقرأ فيها عياناً بياناً أنه يقول سأُنشر الكفر وأُحميه وسأُنشر الكبائر وأُحمي فاعليها وأروني من يستطيع أن يمنعني ! .

وصدق رسول الله القائل أبغض الناس إلي الله مُلحدٌ في الحرَم ومُبتَغٍ في الإسلام سنّة الجاهلية . (صحيح البخاري / 6882)

وانظر كذلك كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكراً فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49 طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (656) (الكامل في أحاديث إن الله إذا حرّم شيئا حرّم ثمنه وحرّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450 حديث)

وكتاب رقم (658) (الكامل في جمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد)

وكتاب رقم (65) (الكامل في آيات وأحاديث النهي عن الترحم والاستغفار لمن مات كافرا وحيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونقض المتواتر / النسخة الثانية / 490 آية وحديث)

وكتاب رقم (305) (الكامل في إثبات عدم تهنة النبي لأحد من اليهود والنصارى وعموم الكافرين بأعيادهم وعدم ورود أثر بذلك ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك وأن حكمه متواتر معلوم

من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية)

وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يَبْقَى من الإسلام إلا اسمُه ولا يَبْقَى من القرآن إلا رَسْمُه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهدْي ، علماؤهم شرٌّ من تحت أديم السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق . حتي صار من لم يُبْقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبْقِ من القرآن إلا رسمه عالماً .

بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشْرِك مَحْضاً فتظهره بالشهادتين متستراً وتلصقه العمامة آمراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالماً . وليسوا إلا ملحدين في ثياب النفاق وشياطين في أشكال الإنس ومشركين في عبادة متفிகهة يفتون ويجددون الدين ! .

_ وقال الإمام الشوكاني (ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام) (إرشاد الفحول للشوكاني / 1 / 97)

وصدق . فكونُ الحديث النبوي حجة بذاته وكون السنة النبوية مستقلة بتشريع الأحكام أمر معلوم من الدين بالضرورة وتواتره عن النبي والصحابة فَمَنْ بعدهم كتواتر القرآن .

_ وقال الإمام السيوطي (من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5)

ولم يخالف في ذلك أحد من أصحاب النبي ولا التابعين ولا الأئمة . وكم حكموا بكفر أناس بإنكارهم أحكاماً ثابتة وردت في السنة النبوية بل واستتابوهم بحد الردة وقد أفردت في أمثلة ذلك عدداً من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

_ قال الإمام ابن حزم (ثبت يقيناً أن خَبَرَ الواحد العَدَلِ عن مثله مبلغاً إلى رسول الله حَقٌّ مقطوعٌ به مُوجِبٌ للعمل والعلم معاً) (الإحكام لابن حزم / 1 / 124)

وهذا قول كثير من الأئمة . فإن كان هذا في خبر الواحد الثقة بمفرده مجرداً فكيف بخبر اثنين وثلاثة وأربعة وعشرة وأكثر ! .

_ وقال الإمام النووي (قد أجمع من يُعْتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فعل رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحْصَرَ)

وصدَق . فكون خبر الواحد بذاته موجباً للعمل فيه مئات من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة . فكيف إن أضفت آثار من بعدهم من كبار التابعين فَمَنْ تلاهم .

فالاحتجاج بخبر الواحد في مُجْمَلِهِ أمرٌ تواتره كتواتر القرآن وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة .
وما من صحابي إلا وعمل بخبر الواحد .

بل وقد تواتر عن النبي أنه كان يبعث الرسائل إلي الملوك والقبائل والبلاد وفيها أمور من العقائد
وأصول الأحكام ومع ذلك يبعثها مع شخص واحد . أكان يأمرهم بالعقائد والأحكام بوسيلة لا
توجب عليهم العلم ولا تقطع عليهم بيقين ! .

وإنما هناك أمثلة تعد علي الأصابع من توقف بعض الصحابة في بضعة أحاديث معدودة علي
أصابع اليد الواحدة . ليس لكونها في ذاتها آحاداً بل لتعارضٍ بين أدلة مختلفة .

وهذا نفسه مثلما تتعارض آيتان من القرآن فتتوقف فيهما الناظر . أليكون هذا منه إنكاراً للقرآن أو
تَوْقُفاً في الاحتجاج بالقرآن ! . وإنما لا يعلم ذلك الناظر حينها أيهما المُحَكَّم ليأخذ به فيتوقف
ليبحث عن أدلة أخرى يستعين بها .

_ وبعد الكتاب السابق رقم (734) (الكامل في تواتر حديث لا وصية لوارث من تسعة عشر) 19
(طريقاً مختلفاً إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به)

وكتاب رقم (739) (الكامل في تواتر حديث ما من نفسٍ تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقاً
مختلفاً إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث
أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين
بالضرورة)

وكتاب رقم (743) (الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / مَتْنٌ مختَصَرٌ لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة)

وكتاب رقم (746) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) يعني الحب والميل القلبي مع ذكر (150) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء المنافقين في التحريف الاستهزائي للقرآن لهدم الدين ونقض المتواتر ونشر الكبائر)

وكتاب رقم (747) (الكامل في تواتر حديث أنتنَّ صواحب يوسف من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقته بالحديث المتفق علي العمل به لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وبيان كذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن النبي كان يستشير نساءه)

وكتاب رقم (748) (الكامل في تواتر حديث انشقاق القمر من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته بما في ذلك قدماء المعتزلة مع ذكر (150) إماما منهم وجوابي علي نفسي عما كنت زعمته فيه وبيان اتفاقهم أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور مُلحد)

وكتاب رقم (749) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجري علي الفجور)

وكتاب رقم (750) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي بطلان التجارة والبيع والشراء في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (754) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل قسم قسم في الجاهلية فهو علي ما قسم وكل قسم أدركه الإسلام فهو علي قسم الإسلام من تسعة (9) طرق عن النبي مع ذكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن احتجوا به)

وكتاب رقم (772) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي من ست طرق عن النبي وبيان شدة بلادة الحديث المنافقين في قولهم لماذا لا تُروى كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية عن واحد بالمائة فقط من الصحابة)

وكتاب رقم (776) (الكامل في جمع الأحاديث التي ورد فيها ذكر الخنزير مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة أن الخنزير محرّم بجميع أجزائه وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحديث والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 90 حديث)

وكتاب رقم (780) (الكامل في جمع أسانيد حديث لا نكاح إلا بولي مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف مع بيان تواتره عن النبي وبيان عادة مقلدة المذاهب وحديث المتفقيهة في التعنت الشديد والتبذ المريب في تضعيف الأحاديث التي تخالف رأيهم / 330 إسناد

وكتاب رقم (781) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرّهن بما فيه من خمسة طرق عن النبي مع بيان مذاهب الأئمة في هلاك الرهن وبيان شدة أثر استدلال بعض الأحناف بهذا الحديث علي كشف تمحّكهم بتصحيح الأحاديث الضعيفة والاحتجاج بالدلالات الواهية حين تكون موافقة لرأيهم وسائرة علي مذهبهم)

وكتاب رقم (782) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث ما أسكّر كثيره فقليله حرام مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الأئمة القائلين أن مستحلّ ذلك يكفر كفرا أكبر وبيان عادة الحدّثاء المنافقين في التمحّك بمكذوبات الخلاف لنقض المتواتر واستحلال الكبائر / 180 إسناد)

وكتاب رقم (19) (الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (26) (الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحصار والمرأة من تسعة (9) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في التمحّك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (90) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثني عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الدياثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (91) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر (10) طرق مختلفة إلى النبي وبيان عادة الدياثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلى ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (106) (الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من (19) طريقاً مختلفاً عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (152) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عُذوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة (12) طريقاً عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (220) (الكامل في تواتر حديث من سمعتموه يَنْشُدُ ضالته في المسجد فقولوا لا ردّها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من خمسة عشر (15) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان عادة الحدباء والمنافقين في جعل المساجد مَرْتَعاً للعزف والبذاء ومَسْرَحاً للرقص والغناء / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (221) (الكامل في تواتر حديث اللهم املاً بيوتهم بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من عشر (10) طرق مختلفة إلى النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدباء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (225) (الكامل في تواتر حديث أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
من ثمانية وثلاثين (38) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل
به وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة
الثانية)

وكتاب رقم (228) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من
العسل وقلوبهم الذئاب لأبعثن عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيراناً من (10) طرق عن
النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث)

وكتاب رقم (246) (الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً من (25) طريقاً
مختلفاً إلى النبي)

وكتاب رقم (309) (الكامل في إثبات أن حديث وجود بيوت الرايات الحمر في المدينة في عهد
النبي مكذوب لا وجود له وأن من قال بذلك يكفر كفراً أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم
بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبت المنافقين الذين يحتجون بالمكذوب وينكرون
المتواتر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (319) (الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصرها وشاربها وبائعها ومبتاعها
وحاملها وساقها من (18) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع
الخمر والتجارة فيها وقتل شاربها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر
واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (326) (الكامل في تصحيح حديث أن أعمى أتى النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجبا منه فقلن أعمى لا يبصرنا فقال أفعميا وان أنتما ألستما تبصرانه وذكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط)

وكتاب رقم (330) (الكامل في تواتر حديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وذكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (370) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (376) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه)

وكتاب رقم (383) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها فأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك)

وكتاب رقم (384) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر)

وكتاب رقم (388) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضَعَفوه للنقد المزاجي)

وكتاب رقم (392) (الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمليه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصيتم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (416) (الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُخْتَلَف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدّثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد)

وكتاب رقم (433) (الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدّثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (360) صحابيا وإماما منهم و (640) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدّثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (440) (الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمر دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام)

وكتاب رقم (443) (الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدّثاء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذكر (170) مثلا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (457) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمى لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (458) (الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (478) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتى كاهنا أو عرّافا فصدقه فقد كفر ولا تُقبل له صلاة أربعين ليلة من (17) طريقا عن النبي وذكر خمسين (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (500) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شئت لأجزي الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحداث كذباً أن الزهد يكون في القلب وليس اليد)

وكتاب رقم (504) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسكر شرب الكثير منه فالشربة الواحدة منه حرام وإن لم تُسكر مع ذكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفحش من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحداث في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (520) (الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعة في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمد وأصحابه من (14) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة)

وكتاب رقم (525) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام)

وكتاب رقم (526) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عَفُّوا نِسَاؤَكُمْ من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (529) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطأ حاملٌ حرّةً كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من (24) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع الحمل)

وكتاب رقم (530) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من (24) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم والكرهية)

وكتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادمي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

وكتاب رقم (534) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (535) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31)
طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث
والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (546) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي ولياً فقد آذنته بالحرب من
عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحدباء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة
المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين)

وكتاب رقم (549) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس
عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله)

وكتاب رقم (556) (الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أولى به من (15)
طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل
التوبة وليس الصدقة)

وكتاب رقم (560) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال
حرام من (37) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون
الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلون رجل
بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحلال
واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنابة فقالوا فيها شراً فقال
وجبت له النار من (23) طريقاً عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل
له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

وكتاب رقم (565) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من حجرٍ واحدٍ مرتين من
أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلاة وخبت المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين
والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30
(طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم
الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (567) (الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد
وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي
الحدثاء الذين يتمحكون برّد الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين)

وكتاب رقم (568) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير
اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام
الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحسن)

وكتاب رقم (569) (الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغى بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزنى مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم)

وكتاب رقم (570) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزنى وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزنى والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها)

وكتاب رقم (572) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدّ علي من سواهم ومن خذل مسلماً لعنه الله وخذله من (95) طريقاً عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (573) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من (23) طريقاً عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزئنيها للناس)

وكتاب رقم (574) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً يبيع دينه بشئ من الدنيا من (20) طريقاً عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (577) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم)

وكتاب رقم (578) (الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبت المنافقين مستحلي الكبائر ومُزَيّي الزني والتبني للناس)

وكتاب رقم (579) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورأي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (580) (الكامل في تواتر حديث لا نبّي بعدي من (60) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (585) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُقَّت الجنة بالمكاره وحُقَّت النار بالشهوات من (18) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم)

وكتاب رقم (586) (الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (587) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرهون في الناس ولا يضرهم من خذلهم)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفَلَّةً من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبت الحداث والمنافيين المجيزين لخروج المرأة بزينة وعطر)

وكتاب رقم (618) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان الصابر فيهم علي دينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافيين في الدرك الأسفل من النار) من سلوة للصابرين العاملين ونقمة علي الفسقة ناشري الكبائر وأعوانهم من متفيقه المنافيين)

وكتاب رقم (621) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شرار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام من تسع (9) طرق عن النبي وبيان أصله بما وصف الله المترفين في كتابه من أوصاف السوء)

وكتاب رقم (623) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي)

وكتاب رقم (624) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريق المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة)

وكتاب رقم (626) (الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتكم قليلا من) 30 طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبة لا رهبة وطمعا بلا خوف وأثر قوله (لو تعلمون) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤْخَذُ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطْرَحُ في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (638) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر (16) طريقا عن النبي مع ذكر ثلاثين (30) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنها بدعة)

وكتاب رقم (639) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقام الحدود في المساجد من أحد عشر (11) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في جعل المساجد مرتعاً للعزف والبذاء ومسرحاً للرقص والغناء)

وكتاب رقم (642) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُنَي الإسلام علي خمس من ستة عشر طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداث والمناقين في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (643) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كثرة الضحك تميت القلب من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (644) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحداث في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين)

وكتاب رقم (646) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما قلّ وكفي خير مما كثر وألهي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحداث والمناقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وكتاب رقم (648) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع (9) طرق عن النبي)

وكتاب رقم (652) (الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةً علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه)

وكتاب رقم (653) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث للسائل حقٌّ وإن جاء علي فَرَس من إحدي عشرة (11) طريقاً عن النبي وبيان تأويله وشدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (658) (الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد)

وكتاب رقم (662) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مَطل الغني ظُلم من عشرة (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان معناه)

وكتاب رقم (676) (الكامل في مراسيل عكرمة مولي ابن عباس / جَمعُ لمرسلات عكرمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 160 حديث / مع بيان اتفاق الأئمة علي كونه ثقة يُحتجُّ بحديثه وبيان سبب تمحك الحدّثاء والمنافقين بالكلام فيه)

وكتاب رقم (695) (الكامل في مراسيل عمرو بن شعيب / جَمعُ لمرسلات عمرو بن شعيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث / مع بيان أن عمرو بن شعيب ثقة صحيح الحديث وبيان شدة تعنت من أنزله عن درجة الثقة)

وكتاب رقم (717) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من (15) طريقا عن النبي وبيان عادة الحداث والمنافيين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (718) (الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقاً أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين (29) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحداث والمنافيين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (719) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي (عبس وتولي) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحداث والمنافيين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (721) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر (100) إمام منهم وبيان عادة الحداث والمنافيين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (725) (الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سئل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخضر وبيان اتفاق الأئمة أن القدر سر من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه)

وكتاب رقم (728) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا سيّد ولدِ آدم من تسعة وعشرين (29) طريقاً عن النبي وبيان علاقة جواب سؤال أليس في قدرة الله أن يدخل الأنبياء النار بفضح الحداثاء المنافقين والملحدين المتستريين القائلين أن في قدرة الله أن يدخل الكافرين الجنة)

وكتاب رقم (730) (الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنْدًا كثيفاً حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحداثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (731) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ليس للقاتل من الميراث شيء من ستة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به)

وكتاب رقم (786) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي أمانةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتي أمتي ما يؤعدون من خمسة طرق عن النبي وبيان بقاء أثر أصحاب رسول الله بتابعيهم وشدة دلالة ذلك في كشف حداثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حداثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدياثة في قلبِ أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

وكتاب رقم (788) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدلُ عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقاً عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن الله يكون غنياً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعله وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء المتفிகهة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي)

وكتاب رقم (789) (الكامل في جمع أسانيد حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحلّه كافر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / 250 إسناد)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقاً مختلفاً إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر ثمانين (80) إماماً منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يجسر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المضلون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نفاقاً

لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفிகهة في قولهم أفتاني المفتون ببلدي)

_ آثرت أن أتبع ذلك بجزء في بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث لا وصية لوارث . فذكرت نحو مائة وأربعين (140) مثالا من أقوالهم في ذلك .

ولم أرد بذلك جمع كل ما ورد عن الصحابة والتابعين والأئمة في ذلك وإلا لصار الكتاب ضخما ، وإنما أردت بهذا الجزء أن يكون كالمختصر في الدلالة علي آثارهم وكالمعين في الإشارة إلي أقوالهم في هذه المسألة .

__ روي ابن حبان في صحيحه (7238) عن ثوبان بن بجدد أن رسول الله قال إنما أخاف علي أمتي الأئمة المضلّين . (صحيح)

_ وروي الدارمي في سننه (211) عن أبي الدرداء أن رسول الله قال إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلّين . (صحيح)

_ قال سبحانه (إن الله جامعُ المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) (النساء / 140)

_ وقال سبحانه (جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم) (التحريم / 9)

_ روي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 90) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرُّ عند الله من المجوس . (حسن)

_ قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشرّكين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعيمه وليملأ الله بها قلوب خَلَقه المنافقين إلي يوم جحيمه .

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2842) عن عبادة بن الصامت قال ذكر رسول الله الأمراء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم . (حسن)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (7440) عن أبي برزة الأسلمي قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورءوس الضلالة . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (6895) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنه سيكون عليكم أمراء إن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم . (صحيح لغيره)

_ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيَّ أَمْتِي ثلاثة ، زَلَّةُ عَالِمٍ ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ ، وَدُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ فَاتَهْمُوها عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجدال منافق وأئمة مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرْقٌ وَلَا مِفْصَلٌ إِلَّا دَخَلَهُ . (صحيح)

وقال سبحانه (من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا) ثم عاقبهم سبحانه فقال (ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) (البقرة / 9)

وقال سبحانه (إن المنافقين يخادعون الله) ثم عاقبهم فقال (وهو خادعهم) (النساء / 142)

وقال سبحانه في وصف المنافقين (يحسبون كلَّ صَبيحةٍ عليهم) ثم كشفهم فقال (هم العدو فاحذرهم) (المنافقون / 4)

وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لحن القول) (محمد / 30) فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّد والتصريح ! .

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وقال الإمام السيوطي بعد هذا الحديث (اللآئ / 1 / 201) (له شواهد بمعناه كثيرة صحيحة وحسنه فوق الأربعين حديثاً وهذا الحديث الذي نحن في الكلام عليه يحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن) ، وصدق فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن بحال .

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمُه ولا يبقي من القرآن إلا رَسَمُه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهدْي ، علماؤهم شرُّ من تحت أديم السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبق من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبق من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صرفاً والمشرک محضاً فتظهره بالشهادتين متسترّاً وتلسبه العمامة آمراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالماً .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولاً وفروعاً . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسَكَةٌ من دين .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابرکم وركن علماؤکم إلي وُلَاتِکُم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرُّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتکم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرُّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ،

ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاماً وقانوناً لازماً يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبرى (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحَلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الشجري في الأمالي الخميسية (2842) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في المعرفة (4203) عن عبد الله بن قدامة أن رسول الله قال خِيار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثَبَجٌ أعوج ليسوا مِنِّي ولست منهم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن قتيبة في مختلف الحديث (1 / 107) عن عروة بن رويم ويحيى بن أبي كثير أن رسول الله قال خيار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثَبَجٌ أعوج ليسوا مِنِّي ولست منهم . (حسن لغيره)

_ قال الإمام أبو بكر ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحَارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وهذا إجماع قطعي وحكم معلوم من الدين بالضرورة ولم يكن يخالف فيه صحابي ولا إمام ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . حتي ظهر حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين فيتمحكون

بالشهادتين ظاهرا ثم يعملون بجهد شديد مريب لهدم أحكام الإسلام واستحلال الكبائر وهدم كل معلوم من الدين بالضرورة .

بل وهذا حكم لم يكن يخالف فيه حتي قدماء الجهمية والخوارج والمعتزلة والشيعة والمرجئة وغيرهم . فانظر إلي أي درجة وصل الحداء في هدم الدين واستحلال الكفر .

فكانوا جميعا بلا استثناء قاطعين بوجوب عقوبة فاعلي الكبائر ومظهري المعاصي وإقامة الحدود الواجبة عليهم وقتل من لم يترك إظهار معصية حتي لو لم يكن حد تلك المعصية بعينها هو القتل وإنما يقتل لإصراره علي إظهار معصية .

حتي ظهر الحداء المنافقون كعادتهم في إنكار كل ما ليس يعجب مزاجهم فقالوا بل أظهر المعصية كيف شئت وارتكب من الكبائر ما شب فأنت حر ما لم تضر ! وراحوا يحمون أفسق الفسقة وأفجر الفجرة ويجعلون حرية الفجور قانونا لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

بل وصرح بعض حداء المنافقين ومتستري الملحدين أنه يطيع الحاكم وإن أمره بمعصية الله . فكتاب الله وسنة رسوله عند هؤلاء صارت لا قيمة لها أصلا فإن قال الله (أطيعوا الله والرسول) قال هؤلاء (بل أطيعوا الحاكم وأعوانه) .

وانظر كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49) طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (305) (الكامل في إثبات عدم تهنة النبي لأحد من اليهود والنصارى وعموم الكافرين بأعيادهم وعدم ورود أثر بذلك ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك وأن حكمه متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدياثة في قلب أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المضلون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نفاقاً

لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفிகهة في قولهم أفئاني المفتون ببلدي)

وكتاب رقم (744) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وبيان بلوغي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جمع (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وغير ذلك من كتب سابقة .

ثم يطلع عليك كافر مكشوف وملحد مفضوح يظن أن الناس كلهم حمقي ومغفلون لا يدركون مراده ولا يعرفون من وراءه ! . بل وكثير ممن يصدق هؤلاء ظاهرا يعلم أنهم كذابون وأنهم ليسوا من الدين في شيء أصلاً لكن يمثلون علي بعضهم . أناس يبيحون له فعل ما يوافق مزاجه وأن يرتكب ما تشتهيه نفسه فلماذا لا يؤيدهم ! .

شراذم من المنافقين مع أحفان الكافرين . وصدق سبحانه القائل (المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض) و (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) و (الذين كفروا بعضهم أولياء بعض) .

ثم أخبر أنهم جميعاً من الظالمين فقال سبحانه (الكافرون هم الظالمون) و (من يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون) وفي المنافقين (أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) .

وروي البخاري في صحيحه (123) عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . (صحيح)

فقال المنافق البليد بل لم يُحسِن النبي التعبير ومن قاتل لحماية عمل الراقصة والخمارة وتيسير الفجور والفسوق وحماية الكفر وحرية الإلحاد فهو في سبيل الله ! .

_ قال سبحانه (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر) (التوبة / 67)

فمن شدة غباء حدثاء المنافقين أنهم لم يتركوا لأحدٍ من ناحيتهم شكاً . فكان قدماء المنافقين يستعملون الخبث ويتسترون بالدهاء ويلمحون العبارات فكان كثيراً يخيّل أمرهم علي الجهالة والمخدوعين .

لكن ما عادوا كذلك . ولعل في ذلك نفعاً . فما عادوا يلمحون ولا عاد عند أحدهم من القدرة العقلية والفتنة الذهنية ليستعمل التلميح ويوحي للسامعين أنه صاحب دينٍ ومعه علم وعنده تقوي . بل صاروا مفضوحين عند صغيرٍ وكبيرٍ وعند جاهلٍ وعالمٍ سواءً بسواء . حتي عند الآخذين عنهم لكن يمثّل بعضهم علي بعض ! .

فراحوا يشجعون المعاصي جَهراً ويأمرّون بالمنكر جَهراً ويهونون من الفسوق والفجور وينقض الواحد منهم أي حكم شاء كيفما شاء وإن كان معلوماً من الدين بالضرورة .

بل وصار من يتبعهم علي عِلمٍ بهم وبأنهم كافرون في ثياب متفிகهة ومشركون في لباس العمائم لكن يمثّل بعضهم علي بعض ! . وتري فيهم قوله تعالى (الذين كفروا بعضهم أولياء بعض) وقوله (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحقِّ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغاي وتحامق وافعتل الجهل وتمحّك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

فكيف وهم يعلمون أنهم مخالفون في كبريات الأحكام لمئات الآيات ناقضون لمئات الأحاديث مكذبون لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة .

ولهؤلاء المتفிகهة أمور من نظر في كتب التاريخ عِلمَ قطعاً أن بعض مشركي الجاهلية كانوا أكثر تعظيماً لله من هؤلاء ! . وكثير منهم من المنسويين زوراً إلي الصوفية وهي منهم براء وإنما هم زنادقة المتصوفة . وتراهم كذلك يتمحكون بأئمة التصوف الأوائل وأفعالهم عند أئمة التصوف الاوائل كفرٌ أكبر وزندقةٌ محضة ! .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلى العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

وكم في الأحكام مثل هذا يكون الحكم مقطوعاً به لا يخالف فيه أحد من الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة بل ويكون معلوماً من الدين بالضرورة فيظهر عليك منافق مفضوح فيجادلك في حديث وإسناد ودلالة آية ! .

ومن الطرق كذلك التي يتبعها هؤلاء المنافقون أن يخرجون عليك في مناظرة ويختارون أمامهم رجل ضعيف العلم قليل المعرفة حتي إذا بدأ عرض الحجج واستعراض الدلائل يقول الناس أهذه هذه الحجة في أمر كهذا ! .

فيصبح المنافقون أقوي وتكون تمحكاتهم أشد بعد أن يري الناس مدي ضعف الطرف المقابل ! . والأحكام المتواترة والمتفق عليها والمعلومة من الدين بالضرورة لم يكن يجادل فيها الأئمة وليست مما تحتاج لشديد بحث وعرض حجج بل ابدأ بها قائلاً مخالفها كافرٌ كُفراً أكبر بإجماع لا خلاف فيه أصلاً .

وانظر كذلك كتاب رقم (779) (الكامل في جمع (150) مثلاً من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وقد اخترت الإمام ابن حزم بالذات لدلائل تراها في مقدمة الكتاب وليكون أشد ألف مرة علي حدثاء المنافقين الذين يزعمون أن لا إجماع وأن الإمام ابن حزم ممن لا يقول بالإجماع فانظر هذا الكتاب لتدرك كمية المسائل والأحكام التي قال ابن حزم أن المخالف فيها كافر مرتد حلال الدم والمال بإجماع الأمة .

وقد تواتر عن النبي أنه قال يستحل أناسُ الخمرَ يسمونها بغير اسمها . وقس علي ذلك أي كبيرة من الكبائر وأي فعل من المحرمات . فيظن المنافق المفضوح أن بمجرد تغيير اسم الشيء مع بقاء نتيجته وبقاء عين الشيء أنه قد تحول حلالا محضا بمجرد تغيير الاسم ! .

بل ومن نظر في كثرة الأشياء التي يستحلها هؤلاء المنافقون بهذه الطريقة يقطع قطعاً أنهم ملحدون صِرفاً . ولا أقول حتي مجرد كفر فهذا الفعل والكثرة المريبة منه لم يكن في شريعة من الشرائع التي أنزلها الله علي أي نبي من الأنبياء .

وانظر مثالا كذلك في كتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادمي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

فهؤلاء يتمحكون نفاقا بالشهادتين ظاهرا فقط لكن حقيقة عملهم وفعلهم تكون بما وقر في قلوبهم وثبت في عقولهم وهو الإلحاد وبالتالي فلا حاجة في رأيه ونظره لأن يحترم هذا الرب ويعظم هذا الإله .

فماذا يفعل طالما أنه بين أناس لا يمكن أن يجهر بينهم بذلك أو يدرك أن طريقة التصريح قد عفا عليها الزمن ولا تؤتي بثمارها وإن أتت فعن قريب يزول . فراح يفعل الطريقة الأشد في التأثير وهي النفاق فيظهر بالشهادتين متسترا ثم يهدم جميع أحكام الإسلام حتي لا يبقى من الإسلام إلا مجرد الاسم كما أخبر رسول الله عن هؤلاء .

وسبحانه الذي أخبر علي لسان رسوله عن هؤلاء أنهم (شرُّ من تحت أديم السماء) . نعم هؤلاء شر من القتلة والظلمة والمعتدين والسراق وجميع مرتكبي الكبائر .

ومن نظر لنتيجة عملهم أدرك ذلك ولو لم يخبر به النبي . فقد يفعل المرء بعض الحرام وهو مقر أنه حرام فيظل يجاهد فيه ويعتب نفسه ويندم ويتوب ويرد الحقوق إلي أصحابها ويقر بحدود الله إن أقيمت عليه ويعرف من نفسه أنه قد يقع في عذاب الله علي أي شئ من أفعاله تلك .

أما هؤلاء المنافقون فجعلوا كل ذلك لا قيمة له فقد جعلوا الحرام حلالا أصلا . فصار المستحل كافرا كفرا أكبر وليفعل ما يفعل فهو مخلد في الجحيم .

وسبحانه القائل (قال فرعون ذروني أقتل موسى وليدعُ ربِّي إني أخاف أن يبدل دينكم أو أن يُظهر في الأرض الفساد) (غافر / 26)

وهذا فرعون الملحد الذي قال أنا ربكم الأعلي والذي وصفه الله في كتابه بالطغيان حتي كان من أمره أنه سهل يسير عليه جدا أن يقتل أكثر الأطفال الذين ولدوا بالأمس .

فهذا فرعون يقول للناس مُبدياً الخوف عليهم مظهرها الحرص علي صلاحهم أخاف أن يبدل موسي دينكم وأخاف أن يظهر موسي الفساد في الأرض .

وفي هذا بذاته دلالة شديدة ظاهرة . فهذه عادة منذ خلق الله إبليس . يظهر الكافر بلباس المصلح ويظهر المنافق بصورة المجدد ويظهر المرتد بصورة المفكر ويظهر الفاجر بصورة الفنان ويظهر الملحد بلباس العقلاني . وقد أفردت في ذلك عددا من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

فليس يخرج الكافر مصرحا معلنا قائلا أيها الناس أنا أبغض دين الله أكره أحكام الله أسعي لهدم كتاب الله أجتهد في هدم سنة رسول الله . فهذا تكذيبه يكون حتي من الفسقة والفاجرين الذين لا زال فيهم تعظيم الدين .

لكنه يستعمل الطريقة التي تنجح دائما والتي يكون أثرها شديد الثبوت وليس يزول بسهولة . فيخرج بلباس المصلح وعباءة المجدد ،

فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفصَّوحةٍ وما عادت تخيلُ علي الأطفال ! .

وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق . (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62)

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلى العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من عِلْمٍ ولا طرفة من فَهْمٍ ولا مَسَكَّةٌ من دِينٍ .

وسبحانه القائل (لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونَطَبَع علي قلوبهم) . فلن تجد واحداً منهم إلا وقد نطق بنقض المتواتر ونفي أمور هي من المعلوم من الدين بالضرورة ومما يكفر منكزه كفوراً أكبر .

فسبحانه الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تاركٌ متبجحاً بالفسق محارباً لطاعة الله ورسوله موغلاً في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحِّكٍ بليد وطائعٍ مُريدٍ .

فلم يتوقف متكلمهم عند مسألة واحدة أو حكم واحد . وهذا لزوم . لأن من يسير علي طريقة عوجاء وينظر إلي كتاب الله وسنة رسوله بعين الغباء ويمتلئ عقله بطرائق أهل الإلحاد لن يصلُ إلي إنكار حكم واحد بل قطعاً سيصل بنفس الطريقة إلي إنكار كثير من المتواترات ونقض كثير من الأمور المعلومه بالضرورة . وقد كان .

وقد أفردت كثيراً من الكتب السابقة في بعض الأمور المتواترة والأحكام المعلومه من الدين بالضرورة التي أنكرها الحدباء المنافقون وسيأتي ذكر بعضها .

ومنها أن قال قائلهم أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فليس بكافر ! . وقد تواترات مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر بمشرك وإن آمن بجميع من سواه من الرسل وأن هذا حكم معلوم من الدين بالضرورة .

بل وأجمعوا علي أن من يكفّر أمثال هؤلاء فهو أيضاً كافر . ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (..
وهم اليهود والنصارى وهم كفارٌ بلا خلافٍ من أحدٍ من الأُمّة ومن أنكر كفرهم فلا خلاف من أحدٍ
من الأُمّة في كفّره وخروجه عن الإسلام) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 111)

وقال (.. فنقول له ما تقول في راهبٍ في صومعة مُريدٍ لله بقلبه كلّه موحدٌ لله تعالى لا يدع خيراً إلا
فعّله ولا شراً إلا اجتنبه إلا أنه كان في جزائر الشاشيين في أقصى الدنيا يسمع قط ذكرٍ محمد من جميع
أهل ناحيته إلا متّبعاً بالكذب وبأقبح الصفات ومات على ذلك وهو شاكٌّ في نبوته صلي الله عليه
وسلم أو مكذّبٌ لها أليس مصيره إلى النار خالداً مُخلّداً أبداً بلا نهاية فإن شكَّ أحدٌ في ذلك فهو كافرٌ
بإجماع الأُمّة) (الإحكام لابن حزم / 1 / 56)

وقال الإمام النووي (من لم يكفّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحّح
مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70) .
وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة ويأتي ذكر بعضها .

وإياك أن تغفل عن قول الأئمة (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و (اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام
رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومنها أن قال قائلهم أن الكافرين يخرجون من النار ويدخلون الجنة ! . وقد تواترت مئات الآيات
والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة بخلاف ذلك وكفر قائله كفراً أكبر . بل ولك أن تري أن
هذا حكم لم يخالف فيه حتي قدماء المعتزلة والشيعة والقدرية بل حتي الجهمية وهم من أشنع
الفرق وزعموا أن الجنة والنار تفنيان لم ينطق أحد منهم بهذا ! .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار رجم الزاني ! . وقد تواترت الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة علي حكم الرجم وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة وأن منكره يكفر كفراً أكبر . بل وكان يقر به قدماء المعتزلة والشيعة والمرجئة وغيرهم ! .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار تحريم البيع والشراء في المحرمات كالخمر ! . وقد تواترت الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة علي تحريم وبطلان التجارة في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر مُنكره كفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم أنه لا يعبد الله خوفاً بل طمعا ورغبة لا رهبة . وقد تواترت مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة أنهم يعبدون الله رغبة ورهبة وخوفاً وطمعاً ويرجون رحمته ويخافون عذابه وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكره كفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار حجاب المرأة وقال قائلهم بإباحة خروجها بعطرٍ وزينة وقال قائلهم بجواز اتخاذها الأصحاب ! . وكل ذلك قد تواترت بتحريمه وكونه من الكبائر مئات الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكره كفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإزالته باليد لزوماً وأن اللسان إنما هو عند عدم الاستطاعة . وتواترت بذلك مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة .

وغير ذلك من أحكام . بل وهي أحكام لم يكن يخالف فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والمرجئة وغيرهم .

فانظر إلي أي درجة وصل الحدثاء المنافقون في هدم الدين ونقض المتواتر وتحريف الأمور المعلومة من الإسلام بالضرورة .

ولم يصلوا لذلك إلا بنفس طريقتهم في التلاعب بكتاب الله والإنكار لسنة رسول الله والتحريف للغة دين الله . حتي صار صائريهم إلي إنكار عشرات الأمور المتواترة بل والمعلومة من الدين بالضرورة .

فهؤلاء يزيفون ديناً جديداً تحدثهم به قلوبهم مباشرة عن ربهم . وقد حدثتهم قلوبهم عن ربهم فعلاً لكن بعض الناس إنما يعبدون إبليس وربهم الشيطان .

وقد أفردت في تلك الأحكام السابقة وغيرها عدداً من الكتب السابقة يأتي ذكرها .

_ قال سبحانه (إن الذين أجزموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مرؤوا بهم يتغامزون ، وإذا انقلبوا إلي أهلهم انقلبوا فكهين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون وما أرسلوا عليهم حافظين) (المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله علي رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجزموا) .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خُيّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمة الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدثاً . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حديثاً أو آوى مُحدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغرى (3401) عن محمود بن لبيد قال أخبر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أُتي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلى السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئاً .

وإن وجدت لأحدهم كلاماً في ذلك علي مضض واضح تجد كلاماً هزيلاً لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئاً من القرآن ولا تعلم شيئاً من النبي .

بل ويرى أحدهم حوله من الكبائر العظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حساً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئاً فيه قدرٌ من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعودها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئاً ولا يرون شيئاً ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلاً في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخرى لم تعد تخفي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص . ويأتي مزيد بيان في ذلك .

_ وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شعبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثَبَّت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالي (لا يتناهون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامياً إياهم بالقوة والسلاح مانعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفيقة المنافقين يظهرون اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفقيه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلاناً عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفقيه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلاً حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلماتٍ علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفقيه المنافق جالساً أصلاً مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تعجب حين يخرج أحد متفقيهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويثني علي تمثيل الفجور زاعماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخطب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَى في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبة واحدة من إمام صادقٍ عاملٍ فبألفٍ مسلسلٍ من تلك الملاي بالکذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافاً واشتاق قلبه للفجور أضعافاً وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كمن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلاً وإنما هو عملٌ محضٌ وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحق الحمقى فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلاً أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

_ وما هذا المتفقيه إلا شخشيخةٌ يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمة في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شيءٍ من ذلك لمواربة أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك وإياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ،
فهؤلاء مُتَّهَمُونَ في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في برِّ الوالدين .

_ ومن شدة بلادة حدثاء المتفقيهة وافتضاح غباء مقلديهم تمحكهم في قولهم أن مؤسساتهم
الرسمية تفتي في المسألة العلانية بكذا وفي الحكم الفلاني بكذا ! .

وصدق رسول الله القائل في أمثال هؤلاء احذروهم واتهموهم علي دينكم . وسبحانه حين أخبر
علي لسان نبيه قائلًا لتنقضن عري الإسلام الإسلام عروة عروة . ثم أخبر أن ذلك من قبيل علماء
هؤلاء المنافقين فقال (علماؤهم شرُّ من تحت أديم السماء) .

وروي البيهقي في السنن الكبرى (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا
أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ،
قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك
عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وعلي هؤلاء ستة أمور شديدة فاضحة .

1_ الأمر الأول . أن الله سبحانه لم يجعل لأحد من الناس بعد الرسول صكا مختوما يفتي ويحل
ويحرم ولا بد للناس من اتباعه ! .

وهؤلاء أصحاب رسول الله وهم الذين طاعتهم فرض لازم وتصديقهم فرض لازم والحكم بكلامهم فرض لازم ومخالف ذلك كافر مرتد ومع ذلك لم ينطق ناطق منهم قائلًا اتبعوني فيما أقول كيفما أقول وقتما أقول ! . بل كانوا طريقًا وسبيلًا لمعرفة مراد الله علي لسان رسوله .

فليس أي إمام هو الحجة بذاته وإنما الأئمة طرق معرفة مراد الله فيما أخبر في كتابه وعلي لسان رسوله .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (والذي لا يُشَكُّ فيه أن من بلغته هذه الآثار وصحّت عنده ثم استجاز خلاف ما صحّ عن رسول الله اتبعا لقول أبي حنيفة ومالك فهو كافر مشرك حلال الدم والمال لاحق باليهود النصارى) (الإحكام لابن حزم / 7 / 104)

وقوله (وصحت عنده) ليس مراده وليس يعني أنه ينظر فيها بهواه ويحكم فيها بمزاجه فيقول لم تصح عندي ! وإنما المراد أن تكون بلغته من طرق صحيحة أو حسنة . فبعض الأحاديث الصحيحة بل والمتفق عليها لها طرق متروكة ومكذوبة كذلك فمن كانت بلغته من الطرق المتروكة والمكذوبة فكأنها لم تبلغه إذ حينها لم تصله من طرق تصح بها الأحاديث والآثار .

وقال الإمام ابن حزم (.. والحق في هذا الذي لا يحلُّ خلافه هو إن خالف ما جاء به رسول الله عن ربه تعالى في القرآن وفي السنن الميينة للقرآن لا يحلُّ لأحدٍ أصلاً ولا يجوز أن يُعَدَّ قولٌ قائلٍ كائناً من كان خلافاً لذلك بل يُطَرَّح على كل حال ،

وأما خلاف أبي حنيفة ومالك ففرض على الأمة لا نقول مباح بل فرض لا يحل تعديه لأنهما لا

يخلو أن في كل فتيا لهم من أحد وجهين لا ثالث لهما أصلاً ، إما موافقة النص من القرآن والسنة الثابتة وإما مخالفة النص كذلك ،

فإن كانت فتياهما أو فتيا أحدهما موافقةً نصَّ القرآن أو السنة فالمُتَّبِع هو القرآن والسنة لا قول أبي حنيفة ولا قول مالك لأن الله تعالى لم يأمرنا قط باتباعهما فمُتَّبِعُهُمَا مخالفٌ لله تعالى ، وإن كانت فتياهما مخالفةً للنصِّ فلا يحلُّ لأحدٍ اتباع ما خالف نصَّ القرآن والسنة وهكذا نقول في كل مُفْتٍ بعد رسول الله () (الإحكام لابن حزم / 4 / 228)

فكيف لو رأي الحديثاء يتمحكون بأكاذيب الخلاف ومنكرات الأخطاء وشذوذات الغرائب فيخالفون المئات من أصحاب النبي والتابعين والأئمة في مسائل لم يكن يخالف فيها مسلم علي وجه الأرض ! .

وقال الإمام ابن حزم (فليعلم من أخذ بجميع قول أبي حنيفة أو جميع قول مالك أو جميع قول الشافعي أو جميع قول أحمد بن حنبل ممن يتمكن من النظر ولم يترك من اتبعه منهم إلى غيره أنه قد خالف إجماع الأمة كلها عن آخرها واتبع غير سبيل المؤمنين ، نعوذ بالله من هذه المنزلة) (النبذة الكافية لابن حزم / 72)

فكيف بالحديثاء الذين لا يبلغون عشر معشار هؤلاء ولا يقربون مجرد اقتراب من علم الأئمة الأوائل ثم يريدون من الناس أن يتبعونهم ويأخذون بأقوالهم ويلتزمون فتاويهم ! .

فكيف إذا ضمنت لذلك افتضاح أمر هؤلاء المنافقين بقول رسول الله (ما لم يخالطوا السلطان) وهؤلاء الحديثاء يقطع الناظرون إليهم قطعاً أنهم ليسوا يفتون إلا بما يريد سلطانهم ولا ينطقون

إلا بما يأذن لهم به وإليهم ولا يتكلمون في الدين إلا بما يسمح لهم به من يعطيهم المال في نهاية كل شهر! .

وصدق رسول الله حين قال عن هؤلاء (احذروهم) وقال (خانوا الرسل) وقال (اتهموهم علي دينكم) . فهؤلاء متهمون في دين الله وإن تكلموا في بر الوالدين .

وعلي كل فالمراد بهذه النقطة أنه لا أحد من الناس له السلطة المصكوكة أو الرسمية من الله أن يتكلم في دين الله ولا يقال له كيف ولماذا ! .

2_ الأمر الثاني . قول رسول الله (ولكن يُحِلُّونَ لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَسْتَحِلُّونَهُ وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَيُحَرِّمُونَهُ فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ لَهُمْ) . فهو دليل بذاته علي أن هناك طرقا لمعرفة الحلال والحرام ووسائل لمعرفة كتاب الله وسنة رسول الله وآثار أصحاب رسول الله .

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفرق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

ولم يقل ما أنا عليه فقط بل ونصَّ مصرحا قائلًا (وأصحابي) . والأحاديث في ذلك المعني كثيرة وقد أفردت بعضها في كتب سابقة يأتي ذكرها .

والمراد أنه لو كانت معرفة أحكام الله مستحيلة علي عموم الناس لما أخبر أن هؤلاء يعبدون
أحبارهم ورهبانهم . لكن لما جعل سبحانه لمعرفة ذلك طرقا ممكنة صار الكسول اللاعب بدينه
عابدا هؤلاء فيما يفتون به .

حيث يتعامل بعض المنافقين والمتفقيهن مع الله سبحانه وكأنه أحق لا يعرف أكنت تستطيع
التعلم والمعرفة أم لا ! . فاستحل ما شئت وافعل ما شئت واعتقد ما شئت طالما أنك تتمحك
بقول شخص منسوب إلي العلم وفتوي بليدٍ موضوعٍ في منصب .

وصدق رسول الله القائل في الحديث المتواتر طلب العلم فريضة علي كل مسلم . وانظر كتاب رقم
(652) (الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25)
طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة
الحديث الأوائل ضعّفوه)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفرق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة
وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر ثمانين (80) إماما
منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر /
النسخة الثانية)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن
من خالط الريبة يوشك أن يجسر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف
ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة
الثانية)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جَمْعِ (150)) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدّثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

3_ الأمر الثالث . النظر في تاريخ تلك المؤسسات . فبعضها حين ترجع إلي تاريخه تجد أنه كان من تأسيس فرق مقطوع بكفرها وأناس مقطوع بشركهم وردتهم عن دين الله . كالذين كانوا يكفرون أصحاب رسول الله ومن كانوا يزعمون أن هناك أنبياء بعد رسول الله وغير ذلك .

فحينها يقال لهؤلاء هل كان اتباع هؤلاء واجباً في وقتهم ؟! وهل كانت فتاوي هؤلاء لازمة للناس في وقتهم ؟! . فإن قالوا لا فقل لهم لماذا ألستم تزعمون أن سلطتكم إنما أتت من أنكم المؤسسة الرسمية فهؤلاء كانوا هو المؤسسة الرسمية في وقتهم ! .

4_ الأمر الرابع . النظر في الاختلاف الشديد داخل تلك المؤسسات . فلن تجد مؤسسة منسوبة إلي الدين اليوم إلا وتجد داخلها كثيراً من الفرق وبعضها كفرٌ محضٌ وشركٌ صرفٌ لكنهم مدفوعون دفعاً موضوعون وضعاً في تلك الأماكن قسراً .

فيقال لهؤلاء من بالضبط في تلك المؤسسات يجب اتباعه ؟! . الذي يختاره معطيهم المال ومن أقامهم قسراً في تلك الأماكن ؟ فما علاقة هذا إذن بالعلم والدين ! .

وإن بعض المؤسسات التي تكون مبنية لنشر الإلحاد حين ينظر إليها الناظر يدرك أن جميع من فيها صنف واحد ويعملون بطريقة واحدة فيمكن حينها أن ينسب تلك المؤسسة إلى شئ واحد . وأما المؤسسات الدينية فلا يمكن أن تنسبها أصلاً إلى طريقة واحدة ولا إلى منهج واحد ولا إلى كونهم فرقة واحدة محددة واضحة ! .

5_ الأمر الخامس . النظر في الاختلاف الشديد بين فتاوي تلك المؤسسات وتغيرها مع الزمن
تغيراً مريباً شديداً الريبة .

فتجد بعض تلك المؤسسات تفتي اليوم أن المسألة الفلانية حلال حلال حلال ثم تجد أن نفس المؤسسة حكمت في نفس المسألة دون تغير شئ واحد منها أصلاً ولا تغير أي عامل من عوامل تلك المسألة لكن من خمسين سنة مثلاً كانت تقول حرام ومن الكبائر حرام ومن الكبائر حرام ومن الكبائر .

وهذا في عشرات المسائل والأحكام ! . فليخبرنا هؤلاء من الذي يتلاعب بدين الله ؟ أنتم أم قدامؤكم أم أنتم وقدامؤكم ؟ . ثم حينها كيف تكون مكانتم وأنتم بهذا التغير الشديد والتلاعب المريب في دين الله .

وإن سأل سائل عن سبب ذلك فقد أجاب رسول الله عن ذلك وكان الجواب ويظل وسيظل إلى قيام الساعة بقوله صلي الله عليه وسلم (إذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسول فاعتزلوهم واحذروهم) .

6_ الأمر السادس . اختلاف تلك المؤسسات فيما بينها من بلد إلى بلد اختلافا شديدا . فتجد المؤسسة الرسمية في بلد تقول في حكم عام من الأحكام أنه من أصول الدين ومنكره كافر فتخرج مؤسسة أخرى رسمية أيضا في بلد آخر فتقول بل هذا الحكم ليس من دين الله بالكلية أصلا .

فليس في هدم الدين شئ أشد من هذا . وليس في نقض الإسلام شئ أصرح من هذا . فإن كنت في بلد المؤسسة الأولى فالدين هو الذي قالت له لك وإن خالفته كافر وفي نفس الوقت إن سافرت إلى بلد المؤسسة الأخرى فقد صرت فجأة مسلما مرة أخرى ! .

فقولوا لنا بالضبط من مؤسساتكم هذه معه الصك الرسمي من الله بهذه الإفتاءات ؟ وتنزلا لكم نقول من مؤسساتكم هذه معه إسناد نظري أو عملي إلى الصحابة والتابعين والأئمة الأوائل أم تحدثكم قلوبكم عن ربكم مباشرة ؟ ! .

_ وبعد تلك النقاط يخرج عليك أحقق مكشوف ومناقق مفضوح يقول لنفسه ولغيره قد أفتي المفتي في بلدي ! . فقل له نعم نعم جهنم ضيقة عن أن تسعك أنت ومفتيك ! .

_ قال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا ملحد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطأ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحداء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (19) (الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

_ وحتى يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطلم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .

فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجما لامعا ، وصار أفحش الفجرة ممثلا كبيرا ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكرا جليلا ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجددا حكيما .

وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلي غبي شديد البلادة ، فإنَّ تأثّر المرء حين يسمع أن فلانا نجما مشهورا مختلفا تماما حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .

وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلفة تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (فلا خلاف في أن كل من جَمَعَ عدالةً ومعصيةً فأطاع في قصة وصلى وصام وزكى وفسق في أخرى وزنى أو شرب الخمر أو أتى كبيرة أو جاهر بصغيرة فإنه فاسقٌ عند جميع الأمة بلا خلاف ولا يقع عليه اسم عدل) (الإحكام لابن حزم / 1 / 146)

فكيف لو رأي اليوم أفسق الفجرة وأفحش الفاسقين يحسب نفسه عالما في التفسير إماما في الحديث علامة في أصول الفقه ثم تنظر في كلامهم فلا تجد إلا حمارا من قطيع البهائم يظن نفسه عبقريا من عباقرة العالم ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (280) (الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلى النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سب أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدباء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شر من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة .

فسبحان الله الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تارك متبجح بالفسق محارب لطاعة الله ورسوله موغلا في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحك بليد وطائع مُريد .

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وانظر كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة
حتى ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعنى من أحاديث /
1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان
يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في
قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

ولذلك لا تَعَجَب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها
حتي قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

_ ومن شدة غباء بعضهم أن صاروا ينكرون بعض الأمور المتواترة قائلين ليس فيها نص ! . مع أن
النصوص فيها تكون أشهر ما يكون لكنه منافق بليد أو أحمق مريب .

فقد صار بعض الناس اليوم يطلبون دليلا بالنص علي كل شئ بعينه ! . فتسأل هؤلاء قائلًا هاتوا
إذن دليلا ينص نصاً علي أن ضرب الوالدين وكسر أيديهم وأرجلهم حرام أشد التحريم ومن الكبائر
علي سبيل القطع .

فيجيبك بنصوص عامة في بر الوالدين والإحسان إليهم وأن سبهم وشتهم والإغلاظ عليهم من
الكبائر ! .

فتقول له أين الدليل المطلوب؟! فأنت لست تأتي بدليل مباشر في تحريم ضرب الوالدين وأنه من الكبائر! .

فيقول لك أتيت بما هو أقل من ذلك بكثير ، فإن كان سبهم وشتمهم من الكبائر فما فوق ذلك بالأضعاف أشد وأولي ويكون من الكبائر قطعاً! .

فتقول له أيها المنافق البليد وأين ذهب هذا إذن في باقي الأمور والمسائل! .

واسأل أحدهم أن يأتيك بنصّ مباشر في تحريم الزيادة في ركعات كل صلاة ، فيصلّي الفجر مثلاً أربع ركعات والظهر عشراً والعشاء سبعا ، فهو ليس ينقص منها بل يزيد فيها . فهل يستطيع أن يأتيك بنص مباشر في تحريم ذلك بعينه وأنه من الكبائر وما فيه من وعيد ونحو ذلك؟! .

فلن يستطيع أن يأتيك إلا بنصوص عامة في متابعة النبي والوعيد علي مخالفته وصلوا كما رأيتموني أصلي! . وهذا مع أن هذا الفعل بزيادة ركعات الصلاة كفر أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .

فقارن ذلك بتمحكات الحداث والمنافقين! .

فكثير من الأمور والمسائل والأحكام تكون مثل ذلك ، وتكون الدلائل متواترة قاطعة في أمر أخف وأقل بالأضعاف من الأمر الذي يتكلمون فيه ثم يظهر عليك منافق بليد يقول ليس عندنا فيها نص مباشر! .

_ ويأتي الكلام كذلك في ثلاث مسائل وهي .

1 بيان شدة بلادة وفحش المنافقين القائلين لماذا لا تثبت كل الأحاديث عن جميع الصحابة وبيان أن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون إثبات آيات القرآن عن جميع الصحابة ولا حتي عن واحد بالمائة (1 %) فقط من الصحابة وبيان أن قولهم ليس إلا خطوة علي سلّم إنكار القرآن .

2 بيان شدة بلادة وفحش نفاق حدثاء المتفிகهة المتمحكين بحديث أنتم أعلم بأمر دنياكم وبيان ما في الحديث من نقضٍ عليهم .

3 بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وأنهم جميعا علي العمل بخلاف ذلك وبيان ما وصل إليه الحدثاء في افتعال خلاف بالمكذوبات .

_ قال سبحانه (من يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يَدْخُلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا) (النساء / 14)

وقال سبحانه (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) (التغابن / 12)

وروي أحمد في مسنده (16722) عن المقدم بن معدي كرب أن رسول الله قال ألا إني أوتيتُ الكتاب ومِثلَه معه ، ألا إني أوتيتُ القرآن ومِثلَه معه . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (3050) عن العرياض بن سارية أن رسول الله قال أيحسب أحدكم متكئاً علي أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ! ، ألا إني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر . (صحيح)

_ قال الإمام ابن حزم (لو أن امرأ قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة ، ولكن لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافراً مُشركٌ حلال الدم والمال) (الإحكام أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80)

_ وقال الإمام الآجري (وكذلك جميع فرائض الله التي فرضها في كتابه لا يُعلم الحكم فيها إلا بسنن رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين) (الشريعة للآجري / 1 / 412)

وقد ذاع هذا اليوم وانتشر وصار شيئاً غير مُستغربٍ في حدوثه وإن كان مُستغرباً في أصله . وصار كل مشرك وملحد يتستر بالشهادتين نفاقاً ثم يطلق يديه في أحكام الإسلام بالهدم والنقض . وصاروا يستعملون الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62) .

فأخبر سبحانه فاضحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و (التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

فيأتيك الحدباء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من

ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفصَّوَحَةٍ وما عادت تخيلُ علي الأطفال ! . وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق .

وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحداهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شروءٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحاً وتلميحاتاً أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقى والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،

حتي أتى هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علمٍ ولا طرفة من فهمٍ ولا مسكة من دين .

وسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعيمه وليملأ الله بها قلوب خلقه المنافقين إلي يوم جحيمه .

وسبحانه القائل (إن الذين أجزموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مرُّوا بهم يتغامزون ، وإذا انقلبوا إلى أهلهم انقلبوا فكِهِين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالُّون وما أُرسلوا عليهم حافظين) (المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أُرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله عليّ رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجزموا) .

حتي صار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلاً (وانت مالك) ! .

بل وصار بعضهم ينشر الكبائر ويحيي الكفر ويحيي فاعلي ذلك بكل قوة وعناد ثم يبتسم للناس ابتسامة خبيثة من ملحد مكشوف تقرأ فيها عياناً بياناً أنه يقول سأُنشر الكفر وأُحميه وسأُنشر الكبائر وأُحمي فاعليها وأروني من يستطيع أن يمنعني ! .

وصدق رسول الله القائل أبغض الناس إلي الله مُلحدٌ في الحرَم ومُبتَغٍ في الإسلام سنّة الجاهلية . (صحيح البخاري / 6882)

وانظر كذلك كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكر فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحديث والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحديث والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (656) (الكامل في أحاديث إن الله إذا حرّم شيئا حرّم ثمنه وحرّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحديث والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450 حديث)

وكتاب رقم (658) (الكامل في جمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحديث والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد)

وكتاب رقم (65) (الكامل في آيات وأحاديث النهي عن الترحم والاستغفار لمن مات كافرا وحيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين

بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونقض المتواتر /
النسخة الثانية / 490 آية وحديث)

وكتاب رقم (305) (الكامل في إثبات عدم تهنة النبي لأحد من اليهود والنصارى وعموم الكافرين
بأعيادهم وعدم ورود أثر بذلك ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك وأن حكمه متواتر معلوم
من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر مع بيان الفرق
بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية)

وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي
علي الناس زمانٌ لا يبقِي من الإسلام إلا اسمُه ولا يبقِي من القرآن إلا رَسْمُه ، مساجدهم عامرةٌ وهي
خرابٌ من الهدْي ، علماؤهم شرٌّ من تحت أديم السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس
في غير ثياب الكفر والنفاق . حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من
القرآن إلا رسمه عالماً .

بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشركَ مَحْضاً فتظهره بالشهادتين متسترّاً وتلصبه
العمامة آمراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالماً . وليسوا إلا ملحدِين في ثياب النفاق وشياطين في
أشكال الإنس ومشركين في عبادة متفிகهة يفتون ويجددون الدين ! .

_ وقال الإمام الشوكاني (ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام) (إرشاد الفحول للشوكاني / 1 / 97)

وصدق . فكُونُ الحديث النبوي حجة بذاته وكون السنة النبوية مستقلة بتشريع الأحكام أمر معلوم من الدين بالضرورة وتواتره عن النبي والصحابة فَمَنْ بعدهم كتواتر القرآن .

_ وقال الإمام السيوطي (من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كَفَرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5)

ولم يخالف في ذلك أحد من أصحاب النبي ولا التابعين ولا الأئمة . وكم حكموا بكفر أناس بإنكارهم أحكاماً ثابتة وردت في السنة النبوية بل واستتابوهم بحد الردة وقد أفردت في أمثلة ذلك عدداً من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

_ قال الإمام ابن حزم (ثبت يقيناً أن خَبَرَ الواحد العَدَلِ عن مثله مبلغاً إلى رسول الله حَقٌّ مقطوعٌ به مُوجِبٌ للعمل والعلم معاً) (الإحكام لابن حزم / 1 / 124)

وهذا قول كثير من الأئمة . فإن كان هذا في خبر الواحد الثقة بمفرده مجرداً فكيف بخبر اثنين وثلاثة وأربعة وعشرة وأكثر ! .

_ وقال الإمام النووي (قد أجمع من يُعْتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فعل رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحْصَرَ)

وصدَق . فكون خبر الواحد بذاته موجباً للعمل فيه مئات من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة .
فكيف إن أضفت آثار من بعدهم من كبار التابعين فَمَنْ تلاهم .

فالاحتجاج بخبر الواحد في مُجْمَلِهِ أمرٌ تواتره كتواتر القرآن وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة .
وما من صحابي إلا وعمل بخبر الواحد .

بل وقد تواتر عن النبي أنه كان يبعث الرسائل إلي الملوك والقبائل والبلاد وفيها أمور من العقائد
وأصول الأحكام ومع ذلك يبعثها مع شخص واحد . أكان يأمرهم بالعقائد والأحكام بوسيلة لا
توجب عليهم العلم ولا تقطع عليهم بيقين ! .

وإنما هناك أمثلة تعد علي الأصابع من توقف بعض الصحابة في بضعة أحاديث معدودة علي
أصابع اليد الواحدة . ليس لكونها في ذاتها آحاداً بل لتعارضٍ بين أدلة مختلفة .

وهذا نفسه مثلما تتعارض آيتان من القرآن فتتوقف فيهما الناظر . أيقون هذا منه إنكاراً للقرآن أو
توقُّفاً في الاحتجاج بالقرآن ! . وإنما لا يعلم ذلك الناظر حينها أيهما المُحَكَّم ليأخذ به فيتوقف
ليبحث عن أدلة أخرى يستعين بها .

_ روي الترمذي في سننه (2641) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تفرق أمتي على ثلاث
وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة ، قالوا ومن هي يا رسول الله ؟ قال ما أنا عليه وأصحابي .
(صحيح لغيره) . فلم يقل رسول الله (ما أنا عليه) وسكت بل أضاف مُظْهِراً (وأصحابي) .

_ وروي مسلم في صحيحه (2533) عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله قال النجوم أمانةٌ للسماء فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما تُوعَد ، وأنا أمانةٌ لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يُوعَدون ، وأصحابي أمانةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعَدون . (صحيح)

وأصحاب النبي آثارهم موجودة وأصولهم قائمة فهم أمانةٌ للأمة إلي أن تقوم الساعة كما أخبر عليه السلام وليس يخالفهم إلا الذين يوعدون . (حتي إذا رأوا ما يوعدون إما العذاب وإما الساعة فسيعلمون من هو شرُّ مكاناً) (مريم / 75) .

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (3307) عن أبي واقد الليثي أن رسول الله قال إنها ستكون فتنة ، قالوا فكيف لنا يا رسول الله وكيف نصنع ؟ قال ترجعون إلي أمركم الأول . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (16490) عن معاوية أن رسول الله قال إن هذه الأمة ستفترق علي ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة . (صحيح) واللام في قوله (الجماعة) لام العهد أي جماعة أصحاب النبي ويؤكد ذلك كذلك ثبوته نصاً في أحاديث أخرى .

_ وروي أحمد في مسنده (8278) عن أبي هريرة أن رسول الله سئل أي الناس خير ؟ فقال أنا والذين معي ثم الذين علي الأثر ثم الذين علي الأثر . (صحيح)

_ وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال إنه سيخرج من أمي أقوامٌ
تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه لا يبقى فيه عِرْقٌ ولا مفصلٌ إلا دخله . (صحيح)

_ وقال سبحانه (إذا قيل لهم تعالوا إلي ما أنزل الله وإلي الرسول رأيتم المنافقين يصدون عنك
صدوداً ، فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً
وتوفيقاً) (النساء / 62)

فأخبر سبحانه فاضحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله
وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و (التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما
أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

_ وقال سبحانه (السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله
عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم) (
التوبة / 100)

_ وقال سبحانه (فالذين آمنوا به وعزّروه ونصّروه واتّبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم
المفلحون) (الأعراب / 157)

_ وقال سبحانه (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) (الأنعام / 90)

_ وقال سبحانه في صفة من مع رسول الله بعد قوله (محمد رسول الله والذين معه أشدّاء علي
الكفار رحماء بينهم) قال (ليغيظ بهم الكفار) (الفتح / 29)

_ قال سبحانه (من يُشَاقِقِ الرُّسُولَ من بعد ما تبَيَّنَ له الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ) (النساء / 115)

وأول المؤمنين وقادة طريقهم والنقلة عن نبيهم أصحاب النبي . ولو لم يكن في اتباع سبيل المؤمنين فائدة لما أضافه الله إلي طاعة رسوله ولما توعد مُخَالَفِيهِ بِهِمْ .

_ قال الإمام أبو زرعة الرازي (إذا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أَحَدًا من أصحاب النبي فاعلم أنه زنديق . وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا لِيُبْطِلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْجُرْحُ بِهِمْ أَوْلَى وَهُمْ زَنَادِقَةٌ) (الضعفاء لأبي زرعة / 1 / 199) . وصدق .

_ روي ابن حبان في صحيحه (3862) عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله قال : الله الله في أصحابي ، لا تتخذوا أصحابي غَرَضًا بَعْدِي ، من أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (62) عن ابن عباس أن رسول الله قال تسمعون ويُسمع منكم ويُسمع ممن يسمع منكم . (صحيح) وهو أمرٌ في صورة خبر .

_ وروي الخطيب البغدادي في الجامع (1392) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إن الله اختارني واختار أصحابي ، وإنه سيجي قومٌ ينتقصونهم ويعيبونهم ويسبونهم ، فلا تجالسوهم ولا تؤاكلوهم ولا تُشَارِبُوهم ولا تُصَلُّوا معهم ولا تصلُّوا عليهم . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (كشف الأستار / 2761) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال إن الله اختار أصحابي علي العالمين سوي النبيين والمرسلين ، واختار لي من أصحابي أربعة ، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في فضائل الصحابة (8) عن أنس بن مالك قال قال أناس من أصحاب رسول الله يا رسول الله أنا نُسب ، فقال رسول الله من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً . (صحيح لغيره)

_ وروي الحاكم في المستدرک (3 / 629) عن عويم بن ساعدة أن رسول الله قال إن الله اختارني واختار لي أصحاباً فجعل منهم وزراء وأنصاراً وأصهاراً ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن أبي حاتم في تفسيره (10047) عن ابن عمر قال قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يوماً ما رأيت مثل قُرَائِنَا هؤلاء لا أرغب بطوناً ولا أكذب ألسنة ولا أجبن عند اللقاء ، فقال رجل في المجلس كذبت ولكنك منافق ، لأخبرن رسول الله ،

فبلغ ذلك النبي ونزل القرآن ، قال ابن عمر فأنا رأيت متعلقاً بحقب ناقة رسول الله تنكبه الحاجرة وهو يقول يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب ورسول الله يقول (أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون) . (صحيح)

ومع أن هؤلاء لم يتكلموا إلا في الصحابة بقولهم (أرغب بطونا وأكذب السنة وأجبن عند اللقاء) ولم يستهزئوا بالله ورسوله ، أو علي الأقل ليس صراحاً ، لكن جعل الله قولهم هذا في حكم من استهزأ بالله ورسوله تصريحاً ، فهل نقل عن الله إلا رسوله وهل نقل عن رسوله إلا أصحابه .

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (6605) عن أم سلمة أن رسول الله قال لعلي بن أبي طالب يا علي أنت وأصحابك في الجنة أنت وشيعتك في الجنة إلا أنه ممن يزعم أنه يحبك أقوام يفضزون الإسلام ثم يلفظونه ،

يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، لهم نَبْرُ يقال لهم الرافضة ، فإن أدركتهم فجاهدهم فإنهم مُشْرِكُونَ ، فقلت يا رسول الله ما العلامة فيهم ؟ قال لا يشهدون جُمعةً ولا جَماعةً ويطعنون على السِّلَفِ الأول . (حسن)

_ وروي الآجري في الشريعة (1534) عن ابن عمر قال قال رسول الله لعلي بن أبي طالب يا علي أنت في الجنة ، قالها ثلاثاً ، وسيأتي من بعدي قومٌ لهم نَبْرُ يقال لهم الرافضة ، فإذا لقيتهم فاقتلهم فإنهم مشركون ، قال وما علامتهم يا رسول الله ؟ قال لا يرون جمعة ولا جماعة يشتمون أبا بكر وعمر . (حسن لغيره)

_ وقد كان بعض الناس قديماً ومن تبعهم حديثاً من الغلاة يسُبون أصحاب النبي سباً صريحاً ويشتمونهم شتماً مُبيناً .

وهؤلاء أمرهم من الظهور بمكان ، ولا يحتاج لمزيد بيان ، وكفرهم لم يختلف فيه صحابي ولا إمام ، وقالوا في استتابتهم بحدِّ الرِّدةِ لُزوماً خَيْرَ كَلَامٍ .

لكن كان بعض الناس قديما ومن تبعهم حديثا يتبعون أسلوبا من الخبث بصريح مكان ومن الفحش بأشد إمعان ، فيسبُّون أصحاب رسول الله ويشتمونهم بطريقة أخرى غير التصريح ، فيتهمون أصحاب النبي بالجهل بالدين ونقض الإسلام والجهالة باللغة العربية ومخالفة النبي بل والكذب عليه .

فتأتي مسألة يقول الصحابة أن الحكم فيها كذا ، وتبعهم عليها أكابر التابعين والأئمة ، فيأتي من بعدهم حدثاء أغرار فيقولون لا ليس هذا حكمها وكل هؤلاء من صحابة وتابعين وأئمة حفنة من الجهلة والمغفلين الذين لا يدركون ما أدرك هؤلاء الحدثاء من معاني القرآن وأصول الإسلام ! .

وتأتي مسألة أخرى يختلف فيها الصحابة والأئمة علي قولين لا ثالث لهما وينكرون علي من أحدث غيرهما ، فيأتي من بعدهم حدثاء أغرار فيقولون لا بل في المسألة قول ثالث ورابع وكل هؤلاء من صحابة وأئمة حفنة من الجهلاء باللغة ومعانيها ولا يعرفون من أحكام القرآن وأحاديث النبي ما أدركه هؤلاء الحدثاء ! .

وهكذا في مسألة الثالثة ورابعة وخامسة وعاشرة ومائة ، بل وبعضها في العقائد وأصول الدين ، وبعضها في مسائل الإجماع القطعي والأمور المعلومة من الدين بالضرورة التي لم يخالف فيها أحد من الصحابة والتابعين والأئمة الأوائل أصلاً .

وهذا من أبشع السب وأفحش الشتم ، بل إنه علي الصحيح أشنع من الشتم الصريح ، فإن من يسبُّ أحداً من الصحابة قد يسبه لشيء ظهر منه أو فعل يُحكي عنه فيسبه أو يشتمه لذاته مجرداً كما يكون بين الناس من شحناء ،

أما هؤلاء فإنما يشتمون الصحابة فيما هم فيه صحابة أصلاً ، فماذا يبقى بعد أن يكون من وصفهم النبي بأنهم أفضل الناس علي الإطلاق بعد الأنبياء وأنهم أعلم الناس بالإسلام علي الإطلاق لا يعرفون أصول الإسلام وينقضون الدين ويخالفون القرآن ويكذبون علي النبي بل ويجهلون معالم اللغة التي يعرفها حتي المشركون أنفسهم ! .

ثم يخرج عليك هذا المنافق البليد وكأنه البطلُ الهُمَامُ علَّمَ الأعلام الذي أتى بما لم يستطعه صحابيٌّ ولا إمام .

فيخالف أموراً وردت فيها مئات الآيات والأحاديث وثبت اتفاق الصحابة والتابعين والأئمة عليها اتفاقاً لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء ، ثم يخرج عليك قائلاً أنا أري ولعل وقد يكون وهم رجال ونحن رجال .

فقل له بل هم رجال وأنتم عيال . هم علماء وأنتم مهازل .

هم المشهود لهم من الله بالخير وأنت الذي حذر منه سبحانه فقال (أرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله علي علم) . هم المتبعون قول النبي الصادق وإن كان علي أنفسهم عذاباً وأنت الذي توعد الله فقال (علي سمعهم وعلي أبصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم) .

وآخر يخالف أموراً وردت فيها عشرات الأحاديث الثابتة ويتفق علي القول بها والحكم بمضمونها مئات الصحابة والتابعين والأئمة ثم يظهر مُخَالَفَ يَشُدُّ شُدُوداً عَجِيباً ويتكلم بالبلادات المُرِيبَةِ فيأتيك أحدهم مقلداً إياه قائلاً أنا أري ولعل وقد وربما ! .

فقل له فلعل قوله تعالى (حتي إذا استأيس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِّبُوا) ليس من القرآن لأن عائشة أنكرته ! . فلعل المعوذتين سورة الفلق وسورة الناس ليستا من القرآن لأن ابن مسعود أنكرهما ! .

وليته يقول أري وربما ويقف ، بل يزيدك تعجباً ويؤكد خبث قلبه ونفاق مقصده فيتكلم باستهزاء عجيب وسُخرية مُريبة ! ، وآخر يتكلم بثقةٍ مُطلقةٍ وبجاجةٍ شديدة ! ، وكأن المخالفين لهم حفنة من الحمقي والمغفلين وليس مئات من أكابر الصحابة والتابعين والأئمة ! .

فقل لهم قد عرفناكم . وما عاد حالكم ينطوي علي صغيرٍ بفطرته وإن كان قليلاً في معرفته . فلستم إلا من أخبر عنهم النبي قائلاً لا يَبْقَى فيهم عَرَقٌ ولا مِفْصَلٌ إلا دَخَلَهُ الْهَوَى . وقال فيهم لا يَعْرِفُ معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أُشْرِبَ من هَوَاه .

وصدق التابعون والأئمة حين قالوا من اتبع زلات العلماء اجتمع فيه الشر كله .
وصدقوا . ففاعل ذلك إنما صار يتدينُ بالزَّلَّاتِ والأخطاء .

وصدق سبحانه حين قال (في قلوبهم مرض) ثم عاقبهم فقال (فزادهم الله مَرَضاً) فيزيد الواحد منهم في نفاقه وتمحكاته ويتبجح بشذوذاته وبلاداته ، ثم أخبر بآخرتهم فقال (ولهم عذابٌ أليم) فسبحانه .

وسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلى يوم نعيمه وليملأ الله بها قلوب خلقه المنافقين إلى يوم جحيمه .

وانظر كذلك كتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلى ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يجسر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جمع (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعي في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفرق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (620) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرِها ولعن فاعله مع ذكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وقال سبحانه (لينصرنَّ الله من ينصره إن الله لقويُّ عزيز ، الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) (الحج / 41)

_ وقال سبحانه (أفرايت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم) (الجاثية / 23)

_ وقال سبحانه (إن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) (البقرة / 146)

_ وروي الحاكم في المستدرک (6325) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال تفترق أمتي علي بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة علي أمتي قومٌ يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2008) عن ابن مسعود قال ليس عامٌ إلا والذي بعده شرٌّ منه ، لا أقول عام أمطر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام ويثلم . (حسن)

_ وروي مسلم في صحيحه (2665) عن عائشة قالت تلا رسول الله (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هنَّ أمُّ الكتاب وأخرُ متشابهاً فأما الذي في قلوبهم زَيْغٌ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كلٌّ من عند ربنا) قالت قال رسول الله إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى الله فاحذروهم . (صحيح)

فتأتي آية فيها احتمال أو تحتمل بعض الوجوه ، وَجَهٌ موافقٌ لمئات الآيات والأحاديث الأخرى وموافقٌ لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة ، ووجه آخر مخالفٌ لكل ذلك .

فيأتيك المنافق المفضوح فيقول لك نعم نعم هذا المعنى المخالف هو المراد بالآية وكل تلك المئات من الآيات والأحاديث الأخرى مكذوبة ولا قيمة لها وكل أولئك الصحابة والتابعين والأئمة أغبياء لا يفقهون القرآن . حتي أتى هذا المنافق عَلمُ الأعلام إمام الأزمان فعَرَفَ ما لم يعرفه صحابيٌّ ولا إمام ! .

فما أقرب هذا بالقائل قد قال سبحانه في كثير من الآيات (أقيموا الصلاة) . فلم يقل أقيموا خمس صلوات وبالكيفيات المحددة وفي الأوقات المحددة وبالشروط المحددة ! إذن كل هذا كذب ! . فمثل هذا بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة أصلاً يكفر كفراً أكبر ويُستتاب .

وكمثل من يقول قد قال سبحانه في الذين هادوا والصابئين والنصارى لهم أجرهم عند ربهم . فهذه الآية قد نزلت من عند الله وأما مئات الآيات والأحاديث في أن من عصي رسول الله وكذبه فهو كافر مشرك مخلد في النار فهذه نزلت من عند الشيطان ! .

وهؤلاء هم المذكورون في قوله تعالى (فأما الذين في قلوبهم زيغٌ فيتَّبِعُونَ ما تَشَابَهَ مِنْهُ) . فتلك طريقة يستعملها كل بليد ويتمحك بها كل منافق في الوصول لهواه وتثبيت ما يعجب مزاجه .

فتأتي مئات الآيات تدل علي شئ معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخرى ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعنى المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخرى كذبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل على شيء معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخرى ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخرى كذب ومن الشيطان .

_ وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عرق ولا مفصل إلا دخله . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

_ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه (سيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم ويكذبون بالدجال ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا ، فلئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد وثمود) (صحيح / أصول السنة لابن أبي زمنين / 307)

وقال الإمام ابن عبد البر (أجمع فقهاء المسلمين وعلمائهم من أهل الفقه والأثر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا أن المُحصّن حدُّه الرجم) (التمهيد لابن عبد البر / 9 / 79)

وقال الإمام أبو العباس القرطبي (فإذا زنى المحصن وجب الرجم بإجماع المسلمين) (المفهم للقرطبي / 5 / 84)

وقال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعاً لا ينقضه إلا مُلحد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطأ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

فإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني ويمنع العمل به فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام الثابتة والأمور المتواترة وبعضها أشد ثبوتا وأعلي تواترا من رجم الزاني ! .

_ قال الإمام الشافعي (اسم المُشرك لازِمٌ لأهل الكتاب وغيرهم من المُشركين) (الأم للشافعي / 5 / 169)

وقال الإمام النووي (من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثاً مجمعا على نقله مقطوعاً به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ،

ولهذا نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك) (الشفا لعياض القاضي / 2 / 286)

وقال الإمام الهيثمي (وأن من دافع نص الكتاب ... وأن من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده ،

وكذا يقطع بتكفير كل قائل قولاً يتوصل به إلى تضليل الأمة أو تكفير الصحابة ، وكذا من فعل فعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرحاً بالإسلام مع فعله ، كالسجود للصليب أو النار أو المشي إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزناير وغيرها) (الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 164)

فما أبلغ قولهم (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و (اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومن عادة المنافقين قديماً وحديثاً أن يتستر الواحد منهم بالشهادتين ظاهراً ثم يعمل جاهداً على هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ، ويتمحكون بكل زيف وباطل مما توحى إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري

علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم . (شياطين الإنس والجن يُوجي بعضهم إلي بعض) (الأنعام / 112) .

وقال الإمام ابن حجر (من جحد نبوة محمد مثلاً كان كافراً ولو لم يجعل مع الله إلهاً آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (فتح الباري لابن حجر / 1 / 85)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (الأصل المقطوع به أن كل من كذب محمداً فهو كافر أي مخلد في النار بعد الموت) (الاقتصاد لأبي حامد الغزالي / 134)

وقال الإمام بدر الدين العيني (المراد بالشرك في هذه الآية الكفر لأن من جحد نبوة محمد مثلاً كان كافراً ولو لم يجعل مع الله إلهاً آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (عمدة القاري للعيني / 1 / 204)

وقال الإمام القسطلاني (قال الله (إن الله لا يغفر أن يشرك به) أي يكفر به ولو بتكذيب نبيه لأن من جحد نبوة الرسول مثلاً فهو كافر ولو لم يجعل مع الله إلهاً آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (إرشاد الساري للقسطلاني / 1 / 115)

وقال الإمام ابن العربي (فمن أنكر شيئاً من الشريعة فهو كافر ولأنه مكذب لله ولرسوله) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 505)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (إلا أن التكذيب على مراتب . الرتبة الأولى تكذيب اليهود والنصارى وأهل الملل كلهم من المجوس وعبداء الأوثان وغيرهم فتكفيرهم منصوبٌ عليه في الكتاب ومُجمَعٌ عليه بين الأمة) (الاقتصاد لأبي حامد الغزالي / 134)

وقال الإمام القرافي (لا خلاف في تكفير من نفى الربوبية أو الوجدانية أو عبد مع الله غيره أو هو دهري أو مانوي أو صابئ أو حلولي أو تناسخي أو من الروافض أو اعتقد أن الله غير حي ...

.. أو قال بتخصيص الرسالة للعرب أو جوز اكتساب النبوة أو أنه يوحى إليه أو يصعد السماء أو يدخل الجنة أو يأكل من ثمارها أو قال بإبطال الرجم وغيره من ضروريات الدين ، أو كفر جميع الصحابة لأنه يؤدي إلى بطلان الدين ،

أو يسعى للكنائس بزيّ النصارى ، أو قال بأن الصلاة طرفي النهار أو قال بسقوط العبادة عن بعض الأولياء أو أنكر مكة أو البيت أو المسجد الحرام ... أو جحد حرفاً من القرآن أو زاده أو غيره أو قال ليس بمعجزة) (الذخيرة لأبي العباس القرافي / 12 / 27)

وقال الإمام ابن حزم (وأما القرآن والإجماع فقد جاء القرآن وصحَّ الإجماع بأن دين الإسلام نسَخَ كلَّ دينٍ كان قبله ، وأن من التزم ما جاءت به التوراة أو الإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافرٌ مُشْرِكٌ غير مقبول منه ،

فإذ ذلك كذلك فقد أبطل الله كل شريعة كانت في التوراة والإنجيل وسائر الملل وافترض على الجن والإنس شرائع الإسلام ، فلا حرام إلا ما حرم فيه ولا حلال إلا ما حلل فيه ولا فرض إلا ما فرض

فيه ، ومن قال في شيء من الدين خلاف هذا فهو كافرٌ بلا خلافٍ من أحد من الأئمة) (المحلي لابن حزم / 6 / 144)

وقال (اتفقوا أن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسخٌ لجميع الأديان قبله وأنه لا ينسخه دينٌ بعده أبداً وأن من خالفه ممن بلغه كافرٌ مُخلدٌ في النار أبداً ،

.. واتفقوا أن من آمن بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكل ما أتى به مما نقل عنه نقل الكافة أو شكٌ في التوحيد أو في النبوة أو في محمد صلى الله عليه وسلم أو في حرفٍ مما أتى به أو في شريعة أتى بها عليه السلام مما نقل عنه نقل كافة فإن من جحد شيئاً مما ذكرنا أو شك في شيء منه ومات على ذلك فإنه كافرٌ مُشركٌ مُخلدٌ في النار أبداً) (مراتب الإجماع لابن حزم / 167)

وكل ذلك متفق عليه بين الصحابة والتابعين والأئمة اتفاقاً قطعياً لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . بل ولم يخالف فيه حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة وغيرهم ! . فانظر إلي أي درجة وصل الحداثاء المنافقون في هدم الدين ونقض المتواتر وتحريف الأمور المعلومة من الإسلام بالضرورة .

_ قال سبحانه (إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مرُّوا بهم يتغامزون ، وإذا انقلبوا إلي أهلهم انقلبوا فكّهين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالُّون وما أُرسلوا عليهم حافظين) (المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله عليّ رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجرموا) .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خيّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمة الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدثا . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حديثا أو آوى مُحدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغرى (3401) عن محمود بن لبيد قال أخبر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أتى برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلي السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئاً .

وإن وجدت لأحدهم كلاماً في ذلك علي مضض واضح تجد كلاماً هزيلاً لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئاً من القرآن ولا تعلم شيئاً من النبي .

بل ويرى أحدهم حوله من الكبائر العظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حساً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئاً فيه قدرٌ من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعودها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئاً ولا يرون شيئاً ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلاً في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخرى لم تُعَدَّ تَخْفَى لا يجهلها إلا حمقى ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص . ويأتي مزيد بيانٍ في ذلك .

_ وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شعبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثبت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالى (لا يتناهون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامياً إياهم بالقوة والسلاح مانعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواتر حتمي وإجماع قطعي شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفிகة المنافقين يظهرن اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تعرض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلان ملآن بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفিকে ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلانا عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفিকে يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلاً حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلمات علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفিকে المنافق جالساً أصلاً مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تعجب حين يخرج أحد متفিকে المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويثني علي تمثيل الفجور زاعماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخطب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَى في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبةٌ واحدة من إمامٍ صادقٍ عاملٍ فبألف مسلسل من تلك الملاي الكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافا واشتاق قلبه للفجور أضعافا وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كمن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلا وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحق الحمقى فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلا أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

_ وما هذا المتفقيه إلا شخشيخةٌ يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمةٍ في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شيءٍ من ذلك لمواربة أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك إياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ، فهؤلاء مُتَّهَمُونَ في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في برِّ الوالدين .

_ ولا يستغربن مُستغرب ، وكم من أمورٍ نطقْتُ بها من سنواتٍ ثم ظهرت اليوم عياناً بياناً ، وكم قلت قديماً في أشد أيام إهمال تعليم الدين سيأتي اليوم الذي لا يهتمون فيه بتعليم الدين فقط بل وسيجعلونه فرضاً لازماً علي الأطفال والطلاب ، فقليل كيف وكيف ! .

فما قلت إلا أن هذا يفرح به الحمقي المغفلون والبسطاء المخدوعون ، فلا تنتظر من الراقصة ليل نهار أن تدعو الناس حثاً علي غض البصر وتبذل الجهد في ذلك ، ولا تنتظر من العاهرة أن تدعو الناس حثاً علي العفاف وتنفق الغالي والثمين لذلك .

فهؤلاء إنما سيعلمون الأطفال والطلاب ما سيفرضه عليهم شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج من هدمٍ للمعلوم من الدين بالضرورة واستحلالٍ للكبائر المقطوع بها ورمي مباشر لجميع آثار الصحابة والتابعين والأئمة ،

بل وإظهارهم كأنهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون كتاب الله ولا يفقهون سنة رسول الله بل ولا يدركون حتي اللغة العربية ، حتي أتي هؤلاء الحداثاء فعلموا من كتاب الله وفقوها سنة رسول الله وعلموا من اللغة ما لم يعلمه الصحابة أنفسهم .

ثم يفرضون هذا الهدم والاستحلال علي الأطفال منذ صغرهم حتي يرسخ في أذهانهم ويسري في دمائهم ، حتي إن حاول أحدهم البحث في كبره يكون شيئاً عسيراً عليه يحتاج لوقتٍ كثير وجهدٍ غير قليل . فلا تكن غِرّاً جهولاً يهزأ بك الهازئ . ويأتي مزيد بيانٍ في ذلك .

_ وفي قوله سبحانه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حَرَّمَ الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عن يَدٍ وهم صاغرون)

قال الإمام الشافعي (لم أسمع مُخالفًا في أن الصَّغَارُ أن يَعْلُو حكم الإسلام على حكم الشرك ويجري عليهم) (الأم للشافعي / 4 / 297)

وقال (.. ولا يجوز له أخذها بحالٍ من هؤلاء ولا غيرهم إلا على أن يجري عليهم حكم الإسلام لأن الله لم يأذن بالكف عنهم إلا بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، والصَّغَارُ أن يجري عليهم حكم الإسلام ، فمتى صالحهم على أن لا يجري عليهم حكم الإسلام فالصلح فاسد) (الأم للشافعي / 4 / 219)

وقال الإمام الباجي المالكي (.. فإنها إنما تؤخذ من أهل الكفر على وجه الصغار لقوله تعالى (حتي يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فليس فيها تطهير من أخذت منه وإنما هي إذلالٌ وصغارٌ له) (المنتقى لأبي الوليد الباجي / 2 / 177)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (أما الكف فمعناه أنا لا نتعرض لأنفسهم ومالهم ونعصمهم بالضمان ولا نريق خمورهم ولا نتلف خنازيرهم ما داموا يُخفُّونه ولا نمنعهم من التردد إلى كنائسهم القديمة ، ولو أظهروا الخمور أرقناها) (الوسيط لأبي حامد الغزالي / 7 / 79)

وقال الإمام الزمخشري (الجزية إنما وجبت من طريق العقوبة بدلاً عن القتل ، الدليل عليه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) دلَّ على أنها إنما تجبُّ من طريق الدِّلة والعقوبة) (رؤوس المسائل للزمخشري / 507)

وقال الإمام ابن قدامة (لا يجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين ، أحدهما أن يلتزموا إعطاء الجزية في كلِّ حَوَل ، والثاني التزام أحكام الإسلام وهو قبول ما يحكم به عليهم من أداء حق أو ترك مُحَرَّم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (الْمُغْنِي لابن قدامة / 9 / 332) .
ويأتي مزيد بيانٍ في ذلك .

_ روي ابن حبان في صحيحه (5356) عن ابن عباس قال إن رسول الله أتاه جبريل فقال يا محمد إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وشاربها وبائعها ومبتاعها وساقيتها ومسقاها . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (3380) عن ابن عمر أن رسول الله قال لُعِنَت الخمر علي عشرة أوجه ، بَعَيْنُهَا وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها وشاربها وساقيتها . (صحيح)

وروي الترمذي في سننه (1295) عن أنس بن مالك قال لعن رسول الله في الخمر عشرة ، عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها والمُشْتَرَاة له . (صحيح لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4090) عن عثمان بن أبي العاص قال لعن رسول الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها . (صحيح لغيره)

وروي أبو بكر البزار في مسنده (1601) عن ابن مسعود قال لعن رسول الله الخمر وشاربها وساقها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها . (حسن لغيره)

وروي ابن وهب في موطأه (58) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها . (حسن لغيره)

وروي البخاري في صحيحه (2226) عن عائشة قالت لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها خرج النبي فقال حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ . (صحيح)

وقال الإمام ابن عبد البر (هذا إجماعٌ من المسلمين كافّةً عن كافّةٍ أنه لا يحِلُّ لمسلم بيع الخمر ولا التجارة في الخمر) (الاستذكار لابن عبد البر / 8 / 30)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (الإجماع علي بطلان بيع الخمر) (الوسيط لأبي حامد / 3 / 17)

وقال الإمام ابن عبد البر (من المكاسب المجتمع على تحريمها الربا ومهور البغاء والسحت والرشاوي وأخذ الأجرة على النياحة وعلي الغناء وعلى الكهانة) (الكافي لابن عبد البر / 1 / 444)

وقال الإمام ابن رشد الحفيد (وأما المنفعة فينبغي أن تكون من جنس ما لم ينه الشرع عنه وفي كل هذه مسائل اتفقوا عليها واختلفوا فيها ، فما اجتمعوا على إبطال إجارتها كل منفعة كانت لشيء محرم العين كذلك كل منفعة كانت محرمة بالشرع مثل أجر النوائح وأجر المغنيات) (بداية المجتهد لابن رشد / 4 / 6)

وقال الإمام النووي (فيه تحريم بيع الخمر وهو مُجمَع عليه) (شرحه علي مسلم / 11 / 3)

وروي أحمد في مسنده (6752) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه . (صحيح)

ثم قال عبد الله بن عمرو ائتوني برجلٍ قد شرب الخمر في الرابعة فلَكم عليّ أن أقتله . (صحيح)

وروي ابن حبان في صحيحه (4446) عن أبي سعيد الخدري ومعاوية بن أبي سفيان أن رسول الله قال إذا شربوها فاجلدوهم ثم إذا شربوها فاجلدوهم ثم إذا شربوها فاجلدوهم ثم إذا شربوها فاقتلوهم . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (17537) عن ديلم الحميري أنه سأل رسول الله قال إنا بأرضٍ باردة وإنا لنستعين بشراب يصنع لنا من القمح ، فقال رسول الله أيسكر ؟ قال نعم ، قال فلا تشربوه ، فأعاد

عليه فقال له رسول الله أيسكر ؟ قال نعم ، قال فلا تشربوه ، فأعاد عليه الثالثة فقال له رسول الله أيسكر ؟ قال نعم ، قال فلا تشربوه ، قال فإنهم لا يصبرون عنه ، قال فإن لم يصبروا عنه فاقتلهم . (صحيح)

وانظر قوله إننا بأرض باردة ولنا أعمال شاقة . وهما أمران صحيحان في ذاتهما ولو عُرضَ ذلك علي أحد متفقيهة المنافقين لقال لهم هذا عذر صحيح مبيح لشرب الخمر .

فانظر مع ثبوت البرد الشديد والأعمال الشاقة لمن أراد التعذر بذلك لشرب الخمر أمر النبي بقتل من لم يترك شرب الخمر ، فكيف بمن يشربها بلا شيء أصلاً إلا لمجرد الهوي والمزاج وأن تكون عوناً له علي ارتكاب كبائر أخرى أفحش وأشد ! .

وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (24092) عن الهيلم قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملاً شديداً وإنا نتخذ شراباً من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ، قال هل يُسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم . (صحيح)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (17080) عن أبي موسى الأشعري حين بعثه النبي إلى اليمن سألته قال إن قومي يصنعون شراباً من الذرة يقال له المزر فقال له النبي أيسكر ؟ قال نعم ، قال فانهم عنه ، قال قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال فمن لم ينته في الثالثة فاقتله . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (2573) عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله قال إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ثم إذا شربوا فاجلدوهم ثم إذا شربوا فاجلدوهم ثم إذا شربوا فاجلدوهم . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (7704) عن أبي هريرة أن النبي قال من شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه . (صحيح)

وروي أبو بكر البزار في مسنده (5964) عن ابن عمر أن رسول الله قال من شرب الخمر فاجلدوه ثلاثاً فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . (صحيح لغيره)

وروي الحاكم في المستدرك (8121) عن شرحبيل بن أوس عن النبي قال إذا شرب الخمر فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الكبرى (5284) عن جابر قال قال رسول الله من شرب الخمر فاضربوه فإن عاد فاضربوه فإن عاد فاضربوه فإن عاد الرابعة فاضربوه عنقه . (حسن)

وروي الحاكم في المستدرك (8113) عن جرير البجلي قال قال رسول الله إن شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . (صحيح لغيره)

وهو حديث متواتر عن النبي وحكم متفق عليه بين الأئمة بلزوم قتل من لم يترك شرب الخمر بعد إجماعهم كذلك إجماعاً قطعياً علي تحريم التجارة في الخمر وهو حكم معلوم من الدين بالضرورة . ويأتي مزيد بيان في ذلك . فكيف بمن صار قائماً بالحماية لصانعيها وشاربيها وبائعها ! .

_ روي البخاري في صحيحه (123) عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . (صحيح)

فقال المنافق البليد بل لم يُحسن النبي التعبير ومن قاتل لحماية عمل الراقصة والخمارة وتيسير الفجور والفسوق وحماية الكفر وحرية الإلحاد فهو في سبيل الله ! .

_ روي ابن حبان في صحيحه (4424) عن أبي موسى الأشعري عن النبي قال أيما امرأة استعطرت فمَرَّت على قومٍ ليجدوا ريحها فهي زانية وكل عين زانية . (صحيح)

فجعلها رسول الله زانية وليس من نظر إليها فقط . حتي أتى المنافق البليد فقال بل هي تفعل ما تشاء وغض أنت بصرك . حتي امتلأت الدنيا بإظهار الفجور والإعلان بالفحش ،

وكأنما يضطرون الناس إلي الزني اضطرارا ويسعون جاهدين ألا يغيب الفجور عن بالهم إلا ويأتيهم كل جَهرٍ ليذكرهم به ، حتي يكونوا كالكافرين مَحْضاً والمشرَكين صِرْفاً فيستحلون الزني وإلا علي الأقل يصير فعله عندهم مستساغاً كشرب الماء ليس كما أمر الله فيه بالعقوبة الشديدة والرجم بالحجارة حتي الموت .

وروي الطبراني في المعجم الكبير (39 / 25) عن ميمونة بنت سعد أن رسول الله قال ما من امرأةٍ تخرج في شُهرةٍ من الطَّيبِ فينظر الرجال إليها إلا لم تزل في سَخَطِ الله حتي ترجع إلي بيتها . (صحيح لغيره)

وروي أبو يعلي في مسنده (4056) عن أنس بن مالك قال خرجنا مع النبي في جنازة فرأى نسوة فقال أتحملنه ؟ قلن لا ، قال أتدفنه ؟ قلن لا ، قال فارجعن مأزوراتٍ غيرَ مأجورات . (صحيح لغيره)

وروي ابن ماجة في سننه (1578) عن علي بن أبي طالب قال خرج رسول الله فإذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن ؟ قلن ننتظر الجنازة ، قال هل تغسلن ؟ قلن لا ، قال هل تحملن ؟ قلن لا ، قال هل تُدلين فيمن يُدلي ؟ قلن لا ، قال فارجعن مأزوراتٍ غيرَ مأجورات . (صحيح لغيره)

وقال سبحانه (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذابٌ أليم في الدنيا والآخرة) (النور / 19)

وهذا فيمن أحب فقط ولم يفعل شيئاً . فكيف بمن فعل بعض الشيء في نشر الكبائر وجعلها في الناس . فكيف بمن سعي سعيّاً شديداً مُريباً في إدخال الكبائر علي جميع الناس وتزيينها لهم وعرضها عليهم ملايين المرات حتي تصير حسنة مقبولة ليس عنها إعراض ولا نحوها نفور ! .

_ روي الطبري في تفسيره (8 / 467) عن ابن عباس في قوله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالمٌ فاسق . (صحيح)

وروي ابن أبي حاتم في تفسيره (2919) عن ابن عباس في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فآذنوا بحرب من الله ورسوله) قال فمن كان

مقيماً على الربا لا ينزع عنه فحقُّ على إمام المسلمين أن يستتبيه فإن نزع وإلا ضربَ عنقه . (صحيح)

وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (33072) عن علي بن أبي طالب قال حقُّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوا وأن يجيبوا إذا دُعوا . (صحيح)

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (158 و 2626) عن علي بن أبي طالب وعمار بن يسار في قوله تعالى (من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) و (الظالمون) و (الفاسقون) قالوا كلها في هذه الأمة . (حسن)

وقال الإمام ابن حزم (وأما القرآن والإجماع فقد جاء القرآن وصحَّ الإجماع بأن دين الإسلام نسخ كل دين كان قبله ، وأن من التزم ما جاءت به التوراة أو الإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافرٌ مُشرك غير مقبول منه ،

فإن ذلك كذلك فقد أبطل الله كل شريعة كانت في التوراة والإنجيل وسائر الملل وافترض على الجن والإنس شرائع الإسلام ، فلا حرام إلا ما حرم فيه ولا حلال إلا ما حل فيه ولا فرض إلا ما فرض فيه ، ومن قال في شيء من الدين خلاف هذا فهو كافرٌ بلا خلافٍ من أحد من الأئمة) (المحلي لابن حزم / 6 / 144)

وقال (اتفقوا أن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسخٌ لجميع الأديان قبله وأنه لا ينسخه دينٌ بعده أبداً وأن من خالفه ممن بلغه كافرٌ مُخلدٌ في النار أبداً ،

.. واتفقوا أن من آمن بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكل ما أتى به مما نقل عنه نقل كافة أو شكَّ في التوحيد أو في النبوة أو في محمد صلى الله عليه وسلم أو في حَرَفٍ مما أتى به أو في شريعة أتى بها عليه السلام مما نقل عنه نقل كافة فإلن من جحد شيئاً مما ذكرنا أو شك في شيء منه ومات على ذلك فإنه كافرٌ مُشْرِكٌ مخلَّدٌ في النار أبداً) (مراتب الإجماع لابن حزم / 167)

وقال الإمام النووي (من دافع نص الكتاب أو السنة المقطوع بها المحمول على ظاهره فهو كافر بالإجماع ، وأن من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثاً مجمعا على نقله مقطوعاً به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ، ولهذا نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الشفا للقاضي عياض / 2 / 286)

وقال الإمام ابن العربي (فمن أنكر شيئاً من الشريعة فهو كافر ولأنه مكذب لله ولرسوله) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 505)

وقال الإمام الخليلي القادري (فكل مسلم دُعي لشريعة محمد ولم يرض بها فهو كافر ملعون مخلد في النار يُحشَر مع عبدة الأوثان والأصنام وليس له في الإسلام من نصيب) (فتاوي الخليلي / 2 / 277)

وقال الإمام أبو منصور الأزهري (وقوله جل وعز) ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون (معناه أن من زعم أن حكما من أحكام الله الذي أتت به الأنبياء باطل فهو كافر . وقد أجمع الفقهاء أن من قال إن المحصنين لا يجب أن يرجما إذا زنيا وكانا حرين كافر ، وإنما كفر من رد حكما من أحكام النبي عليه السلام لأنه مكذب له ، ومن كذب النبي عليه السلام فهو كافر) (تهذيب اللغة للأزهري / 10 / 112)

وقال الإمام إسحاق ابن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

وقال الإمام ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحَارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وقال الإمام أبو القاسم القشيري (ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن اتخذ بغيره حكما ولم يجد تحت جريان حكمه رضی واستسلاما ففي شركٍ خامرٍ قلبه وكفرٍ قارنٍ سرّه وهيئات أن يكون على سواء) (تفسير القشيري / 1 / 426)

وقال الإمام ابن القيم (فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين ،

وكذلك يُقَاتَلُونَ عَلَى تَرْكِ الزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَغَيْرِهِمَا وَعَلَى اسْتِحْلَالِ الْمَحْرَمَاتِ الظَّاهِرَةِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهَا كُنْكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ وَالْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَكُلُّ طَائِفَةٍ مَمْتَنَعَةٍ عَنِ التَّزَامِ شَرِيعَةٍ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ يَجِبُ جِهَادُهَا حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ () (السِّيَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ لِابْنِ الْقَيِّمِ / 59)

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ () وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِضَانِ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ بِالْيَدِ فَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ فَبِلِسَانِهِ فَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ () (الْمُحَلِيُّ لِابْنِ حَزْمٍ / 1 / 46)

وَنَقَلَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَطَّانِ () أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِمَا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالْيَدِ فَبِاللِّسَانِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِاللِّسَانِ فَبِالْقَلْبِ اسْتَطَاعَةَ الْمَرْءِ . وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الْمُنْكَرَ وَاجِبٌ تَغْيِيرُهُ () (مَسَائِلُ الْإِجْمَاعِ لِابْنِ الْقَطَّانِ / 2 / 306)

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقُرَافِيُّ () قَالَ الْعُلَمَاءُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ إِجْمَاعًا عَلَى الْفُورِ فَمَنْ أَمَكَّنَهُ أَنْ يَأْمُرَ بِمَعْرُوفٍ وَجِبَ عَلَيْهِ () (الذَّخِيرَةُ لِلْقُرَافِيِّ / 13 / 305)

وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ () الْأَمْرُ عِنْدَنَا أَنْ كُلُّ مَنْ مَنَعَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ فَلَمْ يَسْتَطِعِ الْمُسْلِمُونَ أَخْذَهَا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِمْ جِهَادُهُ حَتَّى يَأْخُذُوهَا مِنْهُ () (مُوطَأُ مَالِكٍ / 2 / 380)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ () وَأَجْمَعُوا عَلَى وَجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ عَلَيْهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَبِأَلْسِنَتِهِمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا ذَلِكَ وَإِلَّا فَبِقُلُوبِهِمْ () (رِسَالَةُ الْأَشْعَرِيِّ / 168)

وقال الإمام ابن مفلح (أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله) (المبدع لابن مفلح / 7 / 477)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (يجبُ قتال المُقيمين على المعاصي المُصرِّين عليها) (موسوعة الفقه الكويتية / 32 / 350)

وقال بمثل ذلك مئات من الصحابة والتابعين والأئمة وهو حكمٌ متواترٌ مقطوعٌ به معلومٌ من الدين بالضرورة .

فمن الناس من إذا أتاه عن الله أمر في الصلاة قال سمعا وطاعة وما لنا لا نعبد ربنا ، ثم إذا أتاه أمر في عقوبة الزاني قال لا سمع ولا طاعة بل ويُلجِد قائلًا وما دَخَلَ اللهُ في حياتنا الشخصية ! .

فأخبر سبحانه بنفاق هؤلاء فقال (ما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخِيرةُ من أمرهم) (الأحزاب / 36)

وقال (إذا دُعُوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريقٌ منهم مُعرِضون ، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مُدْعِنين ، أفي قلوبهم مرضٌ أم ارتابوا أم يخافون أن يحيفَ الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) (النور / 50)

فإن وجد المنافق من هؤلاء شيئاً يعجبه وحديثاً يجري علي مزاجه تراه يحتج به ويذهب يصيح به ويقول الحديث يقول والنبي أخبر ! . ثم حين يأتيه حديث آخر ثبت بأضعاف طرق الحديث الذي احتج به تري البلادة وتسمع حماقة .

علكة يمضغونها ثم يلقونها في التراب ، ثم يأخذونها مرة ثانية ثم يلقونها في التراب ، ثم يأخذونها مرة ثالثة ثم يلقونها في التراب ، ثم رابعة وخامسة وعاشرة ومائة حتي تكاد تقى مما تري من مَسْخِ الله إياهم ومما جعل علي قلوبهم وأبصارهم وآذانهم من غشاوة ومن درجة عبادة الهوي حتي كأن الله عندهم لعبة تسير علي مزاجهم ! .

وهذه من العلامات المباشرة للمنافقين وقد أخبر الله عن هؤلاء في كتابه فقال (ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولي فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين ، وإذا دُعُوا إلي الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريقٌ منهم مُعْرِضُونَ ، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مُدْعَيْنِ ، أفي قلوبهم مَرَضٌ أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) .

وهذا أيضا نقض وتنبيه للبسطاء والسادجين حيث يري بعضهم يأتي إلي كتاب الله ويحتج بسنة رسول الله في بعض الأمور والمسائل فينخدع فيه قائلا إنه يحتج بكتاب الله وسنة رسوله ! .

فهؤلاء المنافقون منذ قدمهم ومنذ أيام النبي يعملون بكتاب الله ويأتون لرسول الله ليأخذوا بكلامه ويعملوا بحكمه ، بل ويأتونك كذلك بآثار الصحابة أقوال الأئمة ، لكن فقط (إن يكن لهم الحق) أي إن كان ما يحكم به يوافق شيئا من هواهم ومزاجهم .

وقال سبحانه (إنما كان قول المؤمنين إذا دُعُوا إلي الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا) (النور / 51)

ولذلك أخبر سبحانه قائلًا (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145) . فجعل عذاب المنافقين أشد من عذاب الكافرين والمشركين .

_ فإن كان الذي يهدم المتواتر وينقض المعلوم من الدين بالضرورة ويستحل الفجور وينشر الكبائر ويحمي فاعليها بل ويمدحهم ويعظمهم في الناس هو الذي يجدد الإسلام فَمَنْ إِذن الذي يجدد الشُّرك ويُحيي الإلحاد ويُعلي الفجور ويمدح الفاسقين ! . ويأتي مزيد بيانٍ في ذلك .

_ روي أبو بكر البزار في مسنده (1654) عن ابن مسعود قال إن المؤمن يري ذنوبه كأنه في أصل جبلٍ يخاف أن يقع عليه وإن المنافق يري ذنوبه كذبابٍ وقع علي أنفه فقال به هكذا -أي هشه- فطار . (صحيح)

_ قال الإمام إبراهيم النخعي (الخوارج أعدُّ من المرجئة) (السنة لعبد الله بن أحمد / 616)

وقال (فتنة المرجئة علي هذه الأمة أخوف عندي من فتنة الأزارقة) (السنة لأبي بكر الخلال / 946) والأزارقة من غلاة الخوارج .

وقال الإمام ابن شهاب الزهري (ما ابتدعت في الإسلام بدعة هي أضُرُّ علي أهله من الإرجاء) (الإيمان للقاسم بن سلام / 65)

وإبراهيم النخعي من أكابر التابعين الثقات الأثبات وممن أخذ عن كثير من أصحاب النبي . والزهري كذلك من أكابر التابعين الثقات الأثبات وممن أخذ عن عدد من الصحابة . ولم يتفردا بهذا القول . ويأتي مزيد بيانٍ في ذلك .

والخوارج عندهم كانوا الخوارج حقاً ممن كانوا يكفّرون بعض أصحاب النبي وينكرون أموراً متواترة مقطوع بها ، وليس كعادة الحدثاء والمنافقين في وصف كل من خالفهم في شئ خوارج خوارج كلاب النار كلاب النار ! .

فانظر حين يجعل المرجئة أشدّ إثماً وأكثر إضلالاً من الخوارج ! . حيث يظن كثير من الناس إما بجهالة غريبة أو بنفاق مريب أن المرجئة متساهلون ويقولون الإيمان تصديق أو اعتقاد ولو بغير عمل ويهوّنون من فعل الكبائر وبالتالي فخطرهم ومصيبتهم أهون من الخوارج ! .

والمرجئة قد ثبت في كثير من الأحاديث أنهم ملعونون علي لسان الأنبياء وأن ليس لهم في الإسلام ولا يدخلون الجنة ولا تنالهم الشفاعة ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من أحاديث كثيرة .

وهذا الوعيد مثل ما ورد في الخوارج والرافضة والقدرية وغيرهم ، بل وبعضه قد يكون أشد مما ورد فيهم . لكن حدثاء المنافقين مدفوعون لئلا يتكلموا بين الناس إلا في الخوارج وبذكر أحاديث الخوارج ! .

_ روي مسلم في صحيحه (117) عن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خير أقبل نفر من صحابة النبي فقالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مرّوا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله كلاً إنّي رأيته في النار في عباءة غلّها . (صحيح)

وروي البخاري في صحيحه (4234) عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله يوم خير ... حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدعّم يحطّ رَحْلاً لرسول الله إذا سهمٌ عائرٌ فقتله ، فقال الناس هنيئاً له

الجنة ، فقال رسول الله كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصَبَّها المقاسم لتشتعل عليه نارا . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (12119) عن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله استشهد مولك فلان ، قال كلا إني رأيت عليه عباءة غلَّها يوم كذا وكذا . (صحيح لغيره)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (9505) عن زيد بن أسلم أن النبي قيل له في رجل كان يمسك برأس دابته عند القتال استشهد فلان فقال إنه الآن يتقلب في النار ، قيل ولم يا رسول الله ؟ فقال غلَّ شملةً يوم خيبر . (حسن لغيره)

فإن كان ذلك في القتل في سبيل الله والذي له من الفضل ما لا يخفي ، ومع رسول الله فهو قتال مقطوعٌ بكونه حقاً وفي سبيل الله صدقا ، بل وهذه عباءة كم يبلغ ثمنها مهما بلغ ! ، فكيف بما فوق عباءة بالأضعاف المضاعفة ! .

بل وهذا فعلٌ لا يتعدي ضرره بضعة أشخاص فقط فكيف بمن أدخل الكبائر علي ملايين الناس ! فكيف بمن سعي سعيّاً شديداً مُريباً في هدم أصول الدين ونقض المتواتر ونفي المعلوم من الدين بالضرورة ! .

أم يقول غلاة المرجئة وحدثاء المتفிகهة أن الله يغفر للقتلة والزناة والسراق والمغتصبين والظلمة والمعتدين الذين هم كما يزعمون في مشيئة الله ولا يغفر لرجل من أصحاب النبي مات مقتولا في سبيل الله وإنما كان أخذ عباءة قيمتها أحقر من أن تُذكر ! .

أم يقول غلاة المرجئة وحدثاء المتفிகهة أن الأعمال الصالحة وفضائل الأمور تكفر الذنوب وتزيل الزلات وتجعل المرء إن شاء غفر الغافر له ولا يغفر لرجل من أصحاب النبي مات مقتولا في سبيل الله وإنما كان أخذ عبادة قيمتها أحقر من أن تُذكر ! .

وقد دخلت بعض هذه البواطيل علي بعض أئمة حتي كانوا ينطقون بأفحش أقوال المرجئة وهم لا يشعرون وصار يزعم زاعمهم أن ذلك من التآلي علي الله ! .

وكان ولا زال عوام الناس بطبيعتهم يقول قائلهم (العدلُ في الظُّلمِ نوعٌ من العدل) مع الفارق في التشبيه قطعاً .

فمن ذلك كذلك أن من يقتل ويسرق ويزني ويغتصب ويظلم ويفعل ويفعل ثم يعفو الله عنه مباشرةً دونَ أي عذاب ، ما الفرق بينه وبين أي أحد آخر فعل مثل فعله ؟ ! .

فلماذا يعفو الله عن رجل أو ثلاثة أو مائة أو ألف ممن فعلوا ذلك ويعذب الباقيين ممن فعلوا مثل أفعالهم بل أقل ! ، فإن المرء قد يقتل ولا يسرق ولا يغتصب ، وقد يسرق ويزني ولا يقتل ، وقد يزني ولا يقتل ولا يغتصب ، ونحو ذلك .

وإن عفا الله عمن قتل واغتصب وسرق واعتدي وظلم وفعل وفعل فلماذا إذن يعذب من لم يجمع هذه الأمور ؟ ! ،

فلماذا إذن يعذب من قتل فقط ؟! ولماذا إذن يعذب من اغتصب فقط ؟! ولماذا إذن يعذب من زني فقط ؟! ولماذا إذن يعذب من ظلم فقط ؟! ولماذا ولماذا فقد عفي عن فعل كل هذه الأمور مجتمعة وكرّرها مرات ومرات ! .

بل إن هذا طعنٌ مُباشِرٌ شديداً في صفة الله بالعدل وأنه أحكم الحاكمين ، بل وإنَّ أيَّ أحدٍ يقول ذلك يتبرأ بكل ما أوتي من قوّة أن ينسب ذلك إلي نفسه أو إلي أي أحد ممن يراه عادلاً ثم ينسبونه تصريحاً إلي أحكم الحاكمين سبحانه ! .

فحينها يُقالُ أليس من العدل في ذلك أن يعفو الله عن هؤلاء جميعاً أصلاً ! ، وحينها فلا عقاب أصلاً علي القتل والسرقة والزني والاغتصاب والظلم وأي فعل من الكبائر ،

بل وقائل ذلك قد جعل جميع الكبائر من قتل واغتصاب وزني وسرقة وظلم واعتداء وغير ذلك أموراً لا تستوجب العقوبة أصلاً ! ، وأقصى أمرها أن يعوض الله المظلومين ببضعة حسنة وأما الفاعل فلا بأس عليه ولا عقوبة فلم يفعل شيئاً يستوجب العقوبة ! .

وحينها افعل ما شئت طول عمرك واقتل واسرق وازن واغتصب واظلم فأنت معفوٌ عنك كما عفي عن غيرك بلا أدنى عذاب ولا طرفة عقاب ! ، بل واترك كذلك كل أمر وفرض لازم ولا تفعله فإن كان هؤلاء معفوّاً عنهم أفلا يعفو عن ترك الفرائض كلها ! .

وهذا إبطال للتكليف بالكلية أصلاً وهدم للشرائع من بابها وإلغاء للجنة والنار ووصف مباشر شديد لله بأنه شديد العيب ويرسل ألوف الأنبياء والرسل وينزل الشرائع ويعد طائعيه ويتوعّد عاصيه ويكون في النهاية كل هذا عبثٌ محضٌ لا قيمة له في الآخرة ، وسبحانه حاشاه عن ذلك .

وصدق رسول الله حين قال في هؤلاء ملعنون علي لسان الأنبياء وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم الشفاعة ولا يدخلون الجنة ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من وعيد ثبت فيهم بل وبعضه أشد مما قيل في الخوارج ! .

_ هل كل شئ الله غني عنه لا يفعله؟! . هل كل شئ لا يبالي الله به لا يفعله؟! .

قال سبحانه (الله أعلم حيث يجعل رسالته) (الأنعام / 124)
وقال سبحانه (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون) (الأنبياء / 23)

وقد خلق سبحانه الأكوان وهو غني عنها . وخلق الأجرام والنجوم وهو غني عنها .
وخلق الشمس والقمر والكواكب وهو غني عنها .

وخلق جبريل وميكائيل وملك الموت وما لا يحصيه من الملائكة مُحْصِي وهو غني عنهم .
وخلق الدنيا وأخبر أنها لا تساوي عنده جناح بعوضة .

وخلق الناس وهو غني عنهم . وخلقك أنت وهو غني عنك .
وأمر الناس بعبادته وهو غني عنهم وعن عبادتهم .

وأمر لزوما ووجوبا بكثير من العبادات وألزمهم الأوامر والنواهي وهو غني عن ذلك .
وخلق الجنة وجعل لها أعمالا وخلق النار وجعل لها أعمالا وهو غني عن كل ذلك .

فليس كل ما الله غني عنه لا يفعله . وليس كل ما لا يبالي الله به لا يفعله .

يبالي الله أن يخلق الأكوان وهو غني عنها . ويبالي الله أن يخلق الشمس والقمر والأرض ومن عليها وهو غني عنهم .

ويبالي أن يخلقك أنت وهو غني عنك . ويبالي أن يأمر الناس بعبادته وبالصلاة والزكاة والصيام وغيرها وهو غني عن كل ذلك .

ثم فجأة عند عذاب المجرمين والفاجرين يصبح لا يبالي وهو غني عن عذابهم ! .

وبطريقة هؤلاء إن اختطف أحدهم امرأة ثم اغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فيقول له القائل إذن لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئاً لم يكن فالله يغفر الذنوب وإن بلغت عَنَانَ السماء ولا يبالي ! .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة ثانية فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئاً لم يكن فالله لا يبالي ! .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة ثالثة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئاً لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة رابعة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئاً لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة خامسة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكان شيئاً لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة سادسة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكان شيئاً لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة سابعة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكان شيئاً لم يكن .

ثم تكرر ذلك منه مرات ومرات حتي بلغ مائة مرة وأكثر ثم يتوب ، فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكان شيئاً لم يكن .

_ ثم يخرج عليك نفس هذا القائل بنفس هذا المعتقد فينشره ويعلمه ويقول رأيتم هذا الدين المتين العدل السمح الذي إن عمل به الناس لاستقامت حياتهم ولاعدلت أمورهم ! .

فقل له نعم نعم فكلامك خير دليل وذلك المثل خير مثال يقيني عملي قاطع بصدق كلامك ! .

وقل له صدقت صدقت فبهذا نري عياناً بياناً صدق قول الله (إن الله لا يظلم الناس شيئاً) ونري أحكم الحاكمين في أعلي حكمته وأعدل العادلين في أوضح عدله ! .

وقل له صدقتَ صدقتَ فهذا يخاف الناس شديداً الخوف من قانون رب العالمين سبحانه ولا ترتعد أطرافهم أبداً من قانون البشر وعدالة الإنسان إن أمسكه المجتمع المحيط به ! .

_ ثم يخرج عليك مثل هؤلاء قائلين زُعماء وصالحين عبتاً هذه عقيدة أهل السنة وإياك إياك أن تخالف وإلا صرتَ من أهل البدع المَقْبُوحين ! .

وليس هؤلاء إلا المرجئة الملعونون الذي ثبت عن رسول الله من عشرات الطرق أنهم ملعونون علي لسان الأنبياء وأنهم ليس لهم في الإسلام نصيب وأنهم لا تنالهم شفاعاة النبي في الآخرة وغير ذلك من وعيدٍ شديد . وقد أفردت بعض ذلك في كتبٍ سابقة يأتي ذكرها .

وما هي إلا عقيدة من جعلوا الله لعبةً في أيدي القتل والمغتصبين وشخشيخةً في أيدي الزناة والمعتدين .

عقيدة من جعلوا قانون البشر أعدل وأحكم من قانون الله ! .
عقيدة من جعلوا قانون البشر آمن وأردع من قانون الله ! .

فإن قتلتَ حتي بلغت ذنوب القتل عنان السماء فلا عليك فالله يغفر الذنوب ولا يبالى ! .
وإن اغتصبتَ حتي بلغت ذنوب الاغتصاب عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالى ! .

وإن ظلمتَ حتي بلغت ذنوب الظلم عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالى ! .
وإن زניתَ بألف بنتٍ وزوجةٍ حتي بلغت ذنوب الزنى عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالى ! .
وإن سرقَتَ حتي بلغت ذنوب السرقة عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالى ! .

يبالي الله أن يخلق الأكوان الشاسعة التي لا تبلغها العقول وهو غني عنها ولا يضره شيئاً إن لم يخلقها ! ،

ويبالي أن يخلق البشر بما فيهم من ويلاتٍ وشدائدٍ ومصائبٍ وأمراضٍ وهو غني عنهم ولا يضره شيئاً إن لم يخلقهم ! ،

ويبالي أن يأمرهم بالعبادة ويرسل الرسل ويكثر من الوعد والوعيد وهو غني عن ذلك ولا يضره شيئاً إن تغير الأمر والنهي ! ،

ثم فجأةً يكون لا يبالي وإن بلغت ذنوب القتل والمغتصبين والفسقة المجاهرين والمعتدين والظالمين عنان السماء ! .

فهنيئاً للقتلة والمغتصبين . هنيئاً للظلمة والمعتدين . هنيئاً للزناة وشراب الخمر . هنيئاً للسراق وقطاع الطرق . هنيئاً هنيئاً فالله لا يبالي ! . بل وفوق كذلك إن مات أحدهم قبل توبة فلا عليه لأنه إن أطال الله عمره كما أطال عمر غيره ممن تابوا لتاب مثلهم ! .

وأنت أيها العامل الصابر لماذا تتعب نفسك وتجاهد شيطانك وتعذب حياتك إذن ؟ ! . فإن احتجت المال فاسرق وإن أغضبك ضعيف فاقتله وإن أتك شهوتك فازن ولا تبالي ! .

وأما المظلوم المجبور علي القهر والعامل الصابر علي الجمر فلا عليك فسيعوّضه الله بـ " حسنتين " في الآخرة وانتهي الأمر ! . فبدل أن يكون له مائة قصرٍ يكون له ألف ! وبدل أن يجمع مائة حوريةٍ سيُجمع ألفاً ! .

_ ومن شدة بلادة بعضهم وإغراقهم في إرجائهم حتي ما عادوا يشعرون بم يستدلون أن يتمحك متفيقهم بقله تعالى (إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك) ! .

فقل له أهذه حجتك حقا ! واسأله حينها إذن لماذا تصلي خمس صلوات كل يوم وتتوضأ فرضاً للصلاة ؟ فإن الله أمر في عشرات الآيات بإقامة الصلاة ولم يذكر ولا مرة واحدة تلك الأمور والشروط ! .

فإن قال لكن قد ذكرها في آيات وأحاديث أخرى ، فقل له قد أجبت نفسك ! .

ثم اسأله ما معني (يغفر ما دون ذلك) أصلا ؟ فإن قال يعفو عنها بالكلية فقل له من أين لك هذا ؟ فإن هذا تأويلك أنت علي المعني الذي تريده أنت .

ولو كان ذلك هو المعني فعلاً لما قارنهُ الله بـ (الشرك بالله) وهو الكفر الأكبر الخالص ، وإنما كان ينبغي أن يقارنه بالمؤمنين المتقين وحينها يصح تأويلك .

لكن لما جعل الله المقارنة بين الشرك والإيمان تبين صراحاً أن المراد أن الله لا يغفر للمشرك من الأصل ، ويغفر للموحد في الأصل ، ولا علاقة للآية بعذابه من عدمه ،

فإن الموحد مغفور له ولو بعد عذابٍ وإن طالَ ما طال ، أما أن يقسر أحدهم الآية قسراً ويقول يغفر له مباشرة بعد موته ولا يعذبه علي أي شئ أبداً فقد خالف المتواتر المعلوم من الدين بالضرورة أصلاً .

فما أبلد بعض المتفقيهة ، إن أتت آيةً علي مُرادِهِم وهوامهم أغفلوا كلَّ نظرٍ وتركوا كلَّ بحثٍ وإن كان ظاهراً ، وإن لم تكن الآية علي مرادهم وهوامهم تَفَنَّنُوا في تأويلها وإن أتوا بأقبح التأويلات وأسخف البعيدات ! .

فإن قال قائلٌ قد خالفك بعضهم من السابقين واللاحقين في ذلك ،

فقل له إذن يمكن أن يكون مرتكبُ الكبيرة مُخلِّداً في النار وليس كما تقول أن مصيره إلى الجنة ، فقد خالفك أيضا في ذلك بعضهم من السابقين واللاحقين ومنهم أكابر من الأئمة ! ، بل وفيهم من ثقات التابعين من صاروا في الثقة إلي أن أحاديثهم حُجَّةٌ وفي أصح الصراح ،

فهذه كتلك وما تقول في هذه فقل في تلك . وإنما من عادة بعض المتمحكين أن كلما أرادوا نصرة قولٍ في مسألة قالوا هذا رأي أهل السنة وهذا ما يقول به المحققون من الأئمة ! . بل ويقول بعضهم هذا في أمورٍ اشتهر بل وتواتر أن قول أئمة السنن فيها ضد قولهم وعكسه ! .

فإن سأل سائلٌ قائلاً فما الفرق بين القولين ، فأقول الفرق شديدٌ فإن أكثر المعتزلة والخوارج وغيرهم يقولون بأن مرتكب الكبيرة مُخلِّدٌ في النار ، مع فرقٍ أن المعتزلة يسمونه مع ذلك فاسقاً والخوارج يسمونه كافراً ، وأما أصحاب السنن فيقولون فاسقٌ مُعَذَّبٌ علي كبائره ولا يُخلَّدُ في النار فيخرج منها إلي الجنة بعد مدة عذابٍ طالت أم قصرت .

وانظر لزوما كتاب رقم (725) (الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سئل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخضر وبيان اتفاق الأئمة أن القدر سر من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه)

وكتاب رقم (481) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القدر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفرق أمي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدباء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب (98) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث سجود الشمس مع ذكر سبعين (70) إماما منهم مع بيان أن الزمن مخلوق من مخلوقات الله وشدة أثر ذلك في كشف بلادة المتكلمين فيه بالتأويل وبيان اتفاق الأئمة أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور ملحد / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (785) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزيادة في قوله تعالي (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) هي النظر إلي وجه الله في الآخرة من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة

والأئمة أن حُكِمَ ذلك متواترٌ معلومٌ من الدين بالضرورة وبيان الدلائل الكاشفة أن مُنْكَرِي ذلك هم
المجسِّمة الذين يشبِّهون الله بخلقه) .

_ والخوارج لهم أربعة أصول أساسية .

الأصل الأول . مخالفة حكم النبي وتقديم رأيهم علي حكمه وتقديم ما تراه عقولهم هم علي ما يخبر
به النبي . وهذا يشاركهم فيه كثير من المعتزلة .

الأصل الثاني . تكفير عدد من أكابر أصحاب النبي . ويشاركهم في هذا غلاة المعتزلة والشيعة .

ويترتب علي هذه النقطة إنكار عدد ليس بالقليل من الأحاديث الثابتة والأمور المتواترة بل وبعض
الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة . وذلك لأنهم لا يقبلون أحاديث هؤلاء الصحابة لأنهم
عندهم كفار والكافر خبره مردود غير مقبول . أخزاهم الله ومن شابههم من الحدثاء .

بل وزاد عليهم بعض الحدثاء إنكار ثبوت هذه الأحاديث عن هؤلاء الصحابة ! . فالخوارج وغلاة
المعتزلة قالوا بثبوت هذه الأحاديث عن هؤلاء الصحابة لكنهم قالوا وهؤلاء كفار فخيرهم مردود .
وأما حدثاء الخوارج والمعتزلة فزادوا في ذلك غلوا شديدا فقالوا هذه الأحاديث لم تثبت عن هؤلاء
الصحابة .

الأصل الثالث . القول بكفر أصحاب الكبائر كالقتلة والزناة والسراق وشاربي الخمر وغيرهم
وخلودهم في النار .

ويشاركهم في هذا المعتزلة لكن مع الفرق في المُسمَّى . فالخوارج يقولون في أصحاب الكبائر هم كفار ، لكن المعتزلة يقولون هم فُسَّاق وفي منزلة بين المنزلتين بين الإيمان والكفر لكنهم يقولون كالخوارج بتخليدهم في النار . فالفرق في المسمي فقط والاتفاق في النتيجة وهم المهم .

وعلي العكس من هؤلاء فرقة المرجئة الذين يقولون ليس يضر مع الإيمان شئ وأن أفجر الفجرة إيمانه كأفضل الصالحين ! . بل ويقول غلاتهم إيمان أفجر الفجرة كإيمان جبريل وميكائيل . وقد تواتر عن النبي لعن هؤلاء أيضا وقوله ليسوا من الإسلام ولا تنالهم شفاعتي ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من وعيد شديد .

الأصل الرابع . قولهم بالخروج علي الإمام العادل بمجرد ارتكابه لكبيرة واحدة أو خطأ واحد . وليس يقول بهذا كل المعتزلة . وإن قال بهذا قائل منهم فقد صار من المعتزلة والخوارج ولا فرق .

وانظر كذلك كتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهاد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عبادة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (613) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهاد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عبادة سرقها مع ذكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقه في العقوبات بين المتماثلين في الأفعال والكبائر)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة

بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر
آمن وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (788) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح
بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقاً عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن
الله يكون غنياً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعله وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء
المتفிகهة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي)

__ بيان عادة الحدثاء في مدح المنافقين وتعظيم الكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها :

قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

_ وقال سبحانه (أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم) (الجاثية / 23)

_ وقال سبحانه (إن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) (البقرة / 146)

_ وروي الحاكم في المستدرک (6325) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال تفرق أمتي علي بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة علي أمتي قومٌ يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2008) عن ابن مسعود قال ليس عامٌ إلا والذي بعده شرٌ منه ، لا أقول عام أمطر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام ويثلم . (حسن)

_ وروي مسلم في صحيحه (2665) عن عائشة قالت تلا رسول الله (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِي فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ

كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا رَأَيْتُمْ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ . (صحيح)

فَتَأْتِي آيَةٌ فِيهَا احْتِمَالٌ أَوْ تَحْتَمِلُ بَعْضُ الْوُجُوهِ ، وَجْهٌ مُوَافِقٌ لِمِثَالِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْآخَرِي وَمُوَافِقٌ لِأُلُوفِ الْأَثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأُئِمَّةِ ، وَوَجْهٌ آخَرٌ مُخَالِفٌ لِكُلِّ ذَلِكَ .

فِيَأْتِيكَ الْمَنَافِقُ الْمَفْضُوحُ فَيَقُولُ لَكَ نَعَمْ نَعَمْ هَذَا الْمَعْنَى الْمَخَالِفُ هُوَ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ وَكُلِّ تِلْكَ الْمِثَالِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْآخَرِي مَكْذُوبَةٌ وَلَا قِيَمَةَ لَهَا وَكُلِّ أُولَئِكَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأُئِمَّةِ أَغْبِيَاءٌ لَا يَفْقَهُونَ الْقُرْآنَ . حَتَّى أَتَى هَذَا الْمَنَافِقُ عِلْمُ الْأَعْلَامِ إِمَامَ الْأَزْمَانِ فَعَرَفَ مَا لَمْ يَعْرِفْهُ صَحَابِيٌّ وَلَا إِمَامٌ ! .

فَمَا أَقْرَبَ هَذَا بِالْقَائِلِ قَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ (أَقِيمُوا الصَّلَاةَ) . فَلَمْ يَقُلْ أَقِيمُوا خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَبِالْكَفَيَاتِ الْمَحْدَدَةِ وَفِي الْأَوْقَاتِ الْمَحْدَدَةِ وَبِالشَّرُوطِ الْمَحْدَدَةِ ! إِذَنْ كُلُّ هَذَا كَذِبٌ ! . فَمِثْلُ هَذَا بِلَا خِلَافٍ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ أَصْلًا يَكْفُرُ كُفْرًا أَكْبَرَ وَيُسْتَتَابُ .

وَكَمِثْلُ مَنْ يَقُولُ قَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ فِي الَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارِي لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ . فَهَذِهِ الْآيَةُ قَدْ نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَأَمَّا مِثَالُ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ فِي أَنْ مِنْ عَصِي رَسُولِ اللَّهِ وَكَذَّبَهُ فَهُوَ كَافِرٌ مُشْرِكٌ مَخْلُودٌ فِي النَّارِ فَهَذِهِ نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ الشَّيْطَانِ ! .

وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمَذْكُورُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ) . فَتِلْكَ طَرِيقَةٌ يَسْتَعْمِلُهَا كُلُّ بَلِيدٍ وَيَتَمَحَكُّ بِهَا كُلُّ مَنْافِقٍ فِي الْوُصُولِ لِهَوَاهُ وَتَثْبِيتِ مَا يَعْجَبُ مَزَاجَهُ .

فتأتي مئات الآيات تدل على شيء معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخرى ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخرى كذبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل على شيء معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخرى ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخرى كذبٌ ومن الشيطان .

_ وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرقٌ ولا مفصلٌ إلا دخله . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

_ وروي أحمد في مسنده (12885) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إن أمام الدجال سنين خادعة يُكذَّب فيها الصادق ويُصدَّق فيها الكاذب ويُخَوَّن فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن ويتكلم فيها الرويضة ، قيل وما الرويضة ؟ قال الفويسق يتكلم في أمر العامة . (صحيح)

يُكذَّب فيها الصادق أي يراه الناس كاذبا وهو صادق . ويُصدَّق فيها الكاذب أي يراه الناس صادقا وهو كذاب . ويخَوَّن فيها الأمين أي يتهمة الناس بالخيانة وهو أمين . ويؤتمن فيها الخائن أي يعتبره الناس أمينا وهو خائن . والفويسق تصغير الفاسق .

ومن أشرط الساعة أن يكون المنافقون هم الأعلام والسادة .

روي أبو بكر البزار في مسنده (1434) عن ابن مسعود أن رسول الله قال لا تقوم الساعة حتي يسودَ كلَّ قبيلةٍ منافقوها . (صحيح لغيره)

وانظر في ذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

_ وروي البخاري في صحيحه (3336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا تُقْتَلْ نَفْسٌ ظُلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دَمِها لأنه أول من سنَّ القتل . (صحيح)

وروي الروياني في مسنده (431) عن البراء بن عازب قال قال النبي ما من نفسٍ تُقْتَلْ ظُلماً إلا كان على ابن آدم كفلان من الوزرِ لأنه أول من سنَّ القتل . (صحيح لغيره)

وهذا مع أنك لم تره يقتل ومع ذلك عليه إثم من فعل مثله .
حتي إن رأيته فلم يقل لك افعل مثلي ومع ذلك عليه إثم من فعل مثله .
حتي إن قال لك افعل مثلي فلست مأموراً باتباعه ومع ذلك عليه إثم من فعل مثله .

وانظر كذلك كتاب رقم (299) (الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعاً لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً / 90 حديث)

وكتاب رقم (300) (الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغَيِّرْ ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحداث والمناققين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤَخَذُ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطْرَحُ في النار من (16) طريقاً عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة

بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمن وأردع من قانون الله) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ قال الإمام ابن حزم (لو أن امرأ قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة ، ولكن لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافراً مُشْرِكٌ حلال الدم والمال) (الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80)

وقال الإمام الآجري (وكذلك جميع فرائض الله التي فرضها في كتابه لا يُعَلَمُ الحُكْمُ فيها إلا بسُنَنِ رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين) (الشريعة للآجري / 1 / 412)

وقد ذاع هذا اليوم وانتشر وصار شيئاً غير مُسْتَعْرَبٍ في حدوثه وإن كان مُسْتَعْرَباً في أصله . وصار كل مشرك وملحد يتستر بالشهادتين نفاقاً ثم يطلق يديه في أحكام الإسلام بالهدم والنقض . وصاروا يستعملون الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلّدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62) .

فأخبر سبحانه فاضحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و (التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

فيأتيك الحدثاء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفصَّوَحَةٍ وما عادت تخيلُ علي الأطفال ! . وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق .

وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحداهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شروءٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحاً وتلميحات أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،

حتي أتى هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من عِلْمٍ ولا طرفة من فَهْمٍ ولا مَسَكَّة من دين .

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبغي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبغي من القرآن إلا رَسَمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أديم السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق . حتي صار من لم يُبقي من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقي من القرآن إلا رسمه عالماً .

بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشرك مَحْضاً فتظهره بالشهادتين متستراً وتلصبه العمامة آمراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالماً . وليسوا إلا ملحدين في ثياب النفاق وشياطين في أشكال الإنس ومشركين في عبادة متفிகهة يفتون ويجددون الدين ! .

_ وقال الإمام الشوكاني (ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام) (إرشاد الفحول للشوكاني / 1 / 97)

وصدق . فكونُ الحديث النبوي حجة بذاته وكون السنة النبوية مستقلة بتشريع الأحكام أمر معلوم من الدين بالضرورة وتواتره عن النبي والصحابة فَمَنْ بعدهم كتواتر القرآن .

_ وقال الإمام السيوطي (من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كَفَرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (47) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة سنون خوادع يُتَّهَم فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن ويُصَدَّق فيها الكاذب ويُكذَّب فيها الصادق ويتكلم فيها الرويبضة ، قيل وما الرويبضة يا رسول الله ؟ السفية ينطق في أمر العامة . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (2740) عن عوف بن مالك وأنس بن مالك أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة ، قيل يا رسول الله وما الرويبضة ؟ قال المرء التافه يتكلم في أمر العامة . (صحيح)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (6420) عن أبي هريرة أن رسول الله قال كيف بكم أيها الناس إذا طغي نساؤكم وفسق فتياتكم ، قالوا يا رسول الله إن هذا لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قالوا يا رسول الله إن هذا لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا رأيتم المنكر معروفاً والمعرُوف مُنكراً . (صحيح لغير)

_ وروي ابن أبي الدنيا في الأمر والنهي (1 / 201) عن أبي أمامة أن رسول الله قال كيف أنتم إذا طغي نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم ، قالوا وإن ذلك لكائن يا رسول الله ؟ قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون ، قالوا وما أشد منه يا رسول الله ؟ قال كيف أنتم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر ،

قالوا وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون ، قالوا وما أشد منه يا رسول الله ؟ قال كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً ، قالوا وكائن ذلك يا رسول الله ؟ قال نعم وأشد منه سيكون ، يقول الله بي حَلَفْتُ لِأَتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةً يَصِيرُ الْحَلِيمُ فِيهِمْ حَيْرَانًا . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن المبارك في الزهد (1376) عن موسى بن أبي عيسى أن رسول الله قال كيف بكم إذا فسَقَ فتیانکم وطغي نساؤکم ، قالوا يا رسول الله وإن ذلك لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف وتنهوا عن المنكر ، قالوا يا رسول الله وإن ذلك لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا رأيتم المنكر معروفاً والمعروف منكراً . (حسن لغيره)

_ وروي أبو يعلى في مسنده (4034) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال لا إله إلا الله تمنع العباد من سخط الله ما لم يؤثروا صفقة دنياهم علي دينهم ، فإذا فعلوا ذلك ثم قالوا لا إله إلا الله قال الله كذبتهم . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو نعيم في المعرفة (5761) عن قيس بن عبد العزي أن رسول الله قال لا تزال لا إله إلا الله تدفع عقوبة سخط الله ما لم يقولوها ثم ينقصوا دينهم لصالح دنياهم ، فإذا فعلوا ذلك قال الله لهم كذبتهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الجرجاني في أماليه (312) عن ابن عمر أن رسول الله قال لا يزال الناس مدفوعاً عنهم بلا إله إلا الله ما لم يبالوا ما انتقصوا منها إذا سلّمت لهم دنياهم فإذا فعلوا ذلك ردّها الله عليهم وقال لستم من أهلها . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (5408) عن عائشة أن رسول الله قال لا يزال أهل لا إله إلا الله بخير ما لم يبالوا ما انتقص من أمر دنياهم في أمر دينهم ، فإذا لم يبالوا ما انتقص من أمر دينهم في صلاح دنياهم رُدَّت عليهم لا إله إلا الله وقيل لهم لستم بصادقين . (حسن لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (كشف الأستار / 3613) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تزال
لا إله إلا الله تدفع عن قائلها ما بالي قائلوها ما أصابهم في دنياهم إذا سلّم لهم دينهم ، فإذا لم يُبالِ
قائلوها ما أصابهم في دينهم بسلامة دنياهم فقالوا لا إله إلا الله قيل لهم كذبتُم . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 74) عن ثوبان بن جدد أن رسول الله قال استقيموا
لقريش ما استقاموا لكم ، فإذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم علي عواتقكم فأبيدوا خضراءهم .
(صحيح)

وتخصيص قريش فيه لما تواتر عن النبي أنه قال الأئمة من قريش وانظر في ذلك كتاب رقم (429
(الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا
عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق
الأحاديث وتعمد خلافها)

_ وروي أسلم في تاريخ واسط (1 / 63) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال الأئمة من قريش ،
ما استرحموا فرحموا وعاهدوا فوفوا وحكموا فعدلوا ، فإن لم يفعلوا فضعوا سيوفكم علي عواتقكم
ثم أبيدوا خضراءهم . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1037) عن جابر بن سمرة أن رسول الله قال لن ييرح هذا الدين
قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتي تقوم الساعة . (صحيح)

_ وروي البخاري في صحيحه (3641) عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله قال لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتي يأتي أمر الله وهم علي ذلك . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1925) عن معاوية أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتي يأتي أمر الله وهم ظاهرون علي الناس . (صحيح)

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر / 1147) عن معاوية أن رسول الله قال لا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون علي الحق ظاهرين علي من ناوهم إلي يوم القيامة . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (6835) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يزال علي هذا الأمر عصابة علي الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم حتي يأتيهم أمر الله وهم علي ذلك . (صحيح)

_ وروي ابن ماجة في سننه (7) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي قوامه علي أمر الله لا يضرها من خالفها . (صحيح)

_ وروي ابن راهوية في مسنده (455) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يزال من أمتي أمة يجاهدون في سبيل الله لا يضرهم خلاف من خالفهم حتي يجي أمر الله وهم ظاهرون . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (1563) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي قواماً علي أمر الله ، لا يضرها من خالفها ، تقاتل أعداء الله ، كلما ذهب حربٌ نشبت حرب قوم آخرين حتي تأتيهم الساعة . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (1163) عن سلمة بن نفيل أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الناس ، يزيغ الله قلوب أقوام فيقتلونهم ويرزقهم الله منهم حتي يأتي أمر الله وهم علي ذلك . (صحيح)

_ وروي ابن عساكر في تاريخ دمشق (1 / 258) عن شرحبيل بن السمط أن رسول الله قال لا تزال من أمتي عصابة قواماً علي أمر الله لا يضرها من خالفها ، تقاتل أعداء الله ، كلما ذهب حرب نشبت حرب قوم آخرين ، يزيغ الله قلوب قوم يرزقهم الله حتي تأتيهم الساعة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (159) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون علي الحق ظاهرين إلي يوم القيامة ، فينزل عيسي ابن مريم فيقول أميرهم تعال صلّ لنا فيقول لا إن بعضكم علي بعض أمراء تكرمه الله هذه الأمة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (7311) عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله قال لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين حتي يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون . (صحيح)

_ وروي أبو داود في سننه (2484) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون علي الحق ظاهرين علي من ناوهم حتي يقاتل آخرهم المسيح الدجال . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (6991) عن قرّة بن إياس أن رسول الله قال لا يزال ناس من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة . (صحيح)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (1216) عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي علي الحق ظاهرين إلي يوم القيامة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1923) عن ثوبان بن جدد أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك . (صحيح)

_ وروي الروياني في مسنده (635) عن ثوبان بن جدد أن رسول الله قال لن تزال طائفة من أمتي يقاتلون علي الحق ظاهرين إلي يوم القيامة لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله . (صحيح لغيره)

_ وروي الحاكم في المستدرک (8463) عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الحق حتى تقوم الساعة . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (587) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله يقاتلون علي الحق حتى تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم)

_ وقال سبحانه (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذابٌ أليم في الدنيا والآخرة) (النور / 19)

وهذا فيمن أحب فقط ولم يفعل شيئاً . فكيف بمن فعل بعض الشيء في نشر الكبائر وجعلها في الناس . فكيف بمن سعي سعيّاً شديداً مُريباً في إدخال الكبائر علي جميع الناس وتزيينها لهم وعرضها عليهم ملايين المرات حتي تصير حسنة مقبولة ليس عنها إعراض ولا نحوها نفور ! .

_ وروي ابن حبان في صحيحه (721) عن النعمان بن بشير أن رسول الله قال من يرتع حول الحِمَى يوشك أن يقع فيه وإن من خالط الريبة يوشك أن يجسُر . (صحيح)

فكيف بمن خالط الكبائر المحضة واعتاد الفجور الصرف ! . فكيف بمن قد جسر مرات ومرات لأعدادٍ لا يحصوها إلا الله ! .

_ وقال سبحانه (إذا قيل لهم تعالوا إلي ما أنزل الله وإلي الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً ، فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62)

فأخبر سبحانه فاضحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و (التوفيق) .

فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

_ وروي مسلم في صحيحه (117) عن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي فقالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مَرُّوا على رجلٍ فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله كلاً إنِّي رأيته في النار في عباءةٍ غَلَّهَا . (صحيح)

وروي البخاري في صحيحه (4234) عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله يوم خيبر ... حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدعّم يحطُّ رَحْلاً لرسول الله إذا سهمٌ عائرٌ فقتله ، فقال الناس هنيئاً له الجنة ، فقال رسول الله كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصَبِّهَا المقاسم لتشتعل عليه نارا . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (12119) عن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله استشهد مولاك فلان ، قال كلا إنني رأيته عليه عباءةٍ غَلَّهَا يوم كذا وكذا . (صحيح لغيره)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (9505) عن زيد بن أسلم أن النبي قيل له في رجل كان يمسك برأس دابته عند القتال استشهد فلان فقال إنه الآن يتقلب في النار ، قيل ولم يا رسول الله ؟ فقال غلَّ شملةً يوم خيبر . (حسن لغيره)

فإن كان ذلك في القتل في سبيل الله والذي له من الفضل ما لا يخفي ، ومع رسول الله فهو قتال مقطوعٌ بكونه حقاً وفي سبيل الله صدقاً ، بل وهذه عباءة كم يبلغ ثمنها مهما بلغ ! ، فكيف بما فوق عباءة بالأضعاف المضاعفة ! .

بل وهذا فعلٌ لا يتعدي ضرره بضعة أشخاص فقط فكيف بمن أدخل الكبائر علي ملايين الناس !
فكيف بمن سعي سعيّاً شديداً مُريباً في هدم أصول الدين ونقض المتواتر ونفي المعلوم من الدين
بالضرورة ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهاد رجل في سبيل الله
مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عبادة سرقها من (14) طريقاً عن النبي وبيان
أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (613) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهاد رجل في سبيل الله مع
رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عبادة سرقها مع ذكر (100) إمام منهم وبيان
شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقه في العقوبات بين المتماثلين في الأفعال والكبائر)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخذ من سيئات المظلوم فتوضع علي
الظالم ثم يُطرح في النار من (16) طريقاً عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة
بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر
آمنٌ وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (788) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح
بعوضة ما سقي كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقاً عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن
الله يكون غنياً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعل له وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء
المتفிகة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (11545) عن عائشة أن رسول الله قال غَشِيَتْكُمْ السَّكَرَتَانِ ، سَكْرَةُ حُبِّ الْعَيْشِ وَسَكْرَةُ الْجَهْلِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، الْقَائِمُونَ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ يَوْمَئِذٍ كَالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (2631) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنكم علي بينةٍ من ربكم ما لم تظهر فيكم سكرتان ، سكرة الجهل وسكرة حب العيش ، وأنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله ، فإذا ظهر فيكم حب الدنيا فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله ، القائمون يومئذ بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن أبي الدنيا في الأمر والنهي (1 / 202) عن سعيد بن يسار أن رسول الله قال أنتم اليوم علي بينةٍ من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله ، وستحوّلون عن ذلك فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله ،

أنتم اليوم علي بينةٍ من ربكم لم تظهر فيكم السكرتان سكرة الجهل وسكرة حب العيش ، وستحوّلون عن ذلك ، القائمون يومئذ بالكتاب سِرّاً وعلانيةً كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . (حسن لغيره)

_ وروي مسلم في صحيحه (120) عن أبي هريرة أن رسول الله قال بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرضٍ من الدنيا . (صحيح)

_ وروي الحاكم في المستدرک (6234) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل . (صحيح)

_ وروي أحمد في مسنده (17937) عن النعمان بن بشير أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة فتناً كأنها قطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمنا ثم يمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ثم يصبح كافرا ، يبيع أقوام خلاقهم بعرض من الدنيا يسير . (صحيح)

ثم قال الحسن البصري والله لقد رأيناهم صورا ولا عقول ، أجساما ولا أحلام ، فراش نار وذباب طمع ، يغدون بدرهمين ويروحون بدرهمين ، يبيع أحدهم دينه بثمن العنز .

_ وروي أبو يعلى في مسنده (1523) عن جندب البجلي أن رسول الله قال ستكون بعدي فتن كقطع الليل المظلم ، تصدم كصدم الحيات وفحول الثيران ، يصبح الرجل فيها مسلما ويمسي كافرا ، ويمسي فيها مسلما ويصبح كافرا . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (5806) عن ابن عباس أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غربا وسيعود غربا فطوي للغرباء ، وإن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم ، يمسي الرجل فيها مؤمنا ويصبح كافرا ، ويصبح مؤمنا ويمسي كافرا ، يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا . (صحيح)

_ وروي الحاكم في المستدرک (4 / 434) عن ابن عمر أن رسول الله قال لیغشین أمتی من بعدی فتن قطع اللیل المظلم ، یصبح الرجل فیها مؤمنا ویمسی کافرا ، ویمسی مؤمنا ویصبح کافرا ، یشیع أقوامٌ دینهم بعرضٍ من الدنیا قلیل . (صحیح)

_ وروي الطبرانی فی المعجم الأوسط (4583) عن حذیفه بن الیمان أن رسول الله قال أنتکم الفتن کقطع اللیل المظلم ، یصبح الرجل مؤمنا ویمسی کافرا ، ویمسی مؤمنا ویصبح کافرا ، یشیع دینہ بعرض من الدنیا قلیل . (صحیح)

_ وروي مسلم فی صحیحہ (148) عن أبي هريرة أن رسول الله قال بدأ الإسلام غربيا وسيعود كما بدأ غربيا فطوي للغرباء . (صحیح)

_ وروي ابن ماجه في سننه (3988) عن ابن مسعود أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غربيا وسيعود غربيا فطوي للغرباء . (صحیح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (5898) عن ابن عمر أن رسول الله قال بدأ الإسلام غربيا وسيعود كما بدأ فطوي للغرباء . (صحیح)

_ وروي البيهقي في الزهد الكبير (209) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غربيا وسيعود كما بدأ فطوي للغرباء . (صحیح لغيره)

_ وروي ابن مندة في الإیمان (1 / 521) عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غربيا وسيعود غربيا كما بدأ فطوي يومئذ للغرباء . (صحیح)

_ وروي الترمذي في سننه (2260) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال يأتي علي الناس زمان الصابر فيهم علي دينه كلقابض علي الجمر . (صحيح لغيره)

_ وروي الكلاباذي في بحر الفوائد (338) عن ابن مسعود أن رسول الله قال المتمسك بسنتي عند اختلاف أمتي كلقابض علي الجمر . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن عساكر في تاريخ دمشق (40 / 64) عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله قال إن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهن كقبض علي الجمر . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن وضاح في البدع (192) عن القاسم التيمي أن رسول الله قال سينقص الإسلام ، المتمسك يومئذ بدينه كلقابض علي الجمر . (حسن لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (19) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن . (صحيح)

_ وروي ابن ماجه في سننه (3954) عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله قال ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافراً إلا من أحياه الله بالعلم . (صحيح لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (3378) عن ابن عمر أن رسول الله لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها ، فقالوا قد عجنا منها واستقيننا ، فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء . (صحيح)

وهذا مكان لا تبقي فيه اللعنة ببقاء المكان . وهذا الماء الذي هو ظهور في ذاته . فكيف بمن تبقي فيه اللعنة وعليه الوعيد ولازِمٌ عليه الأمر والنهي والثواب والعقاب .

_ وروي الحاكم في المستدرک (2 / 564) عن سبرة الجهني قال نزلنا الحجر في غزوة تبوك فقال النبي من كان عمل من هذا الماء طعاما فليلقه . قال فمنهم من عجن العجين ومنهم من حاس الحيس فألقوه . (صحيح)

_ وروي أبو نعيم في المعرفة (6897) عن أبي الشموس البلوي قال كنت مع النبي في غزوة تبوك فوجدنا رسول الله قد نزلنا على بئر ثمود أو بئر حجر وقد استقينا وعجنا ، فأمرنا رسول الله أن نهريق المياه ونطرح العجين وننفر ، وكنت حسيت حسية لي فقلت يا رسول الله ألقمها راحلتي ؟ قال ألقمها إياها ، فأهرقنا المياه وطرحنا العجين ونفرنا حتى نزلنا على بئر صالح . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (3971) عن أبي ذر أنهم كانوا مع رسول الله في غزوة تبوك فأتوا على واد فقال لهم النبي إنكم بؤادٍ ملعون فأسرعوا ، فركب فرسه فدفع ودفع الناس ثم قال من اعتجن عجينه أو من كان طبخ قِدرًا فليكبّها . (صحيح لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (433) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال لا تدخلوا على هؤلاء المعدّين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (2983) عن عبد الله بن عمر قال مررنا مع رسول الله على الحجر فقال لنا رسول الله لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين حذرا أن يصيبكم مثل ما أصابهم ثم زجر فأسرع حتى خلفها . (صحيح)

_ وروي ابن الجعد في مسنده (3142) عن أبي نضرة قال مر رسول الله بوادي ثمود قال أسرعوا فإن هذا وادٍ ملعون . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مسنده (701) عن عبد الله السعدي أن النبي أتى وادي ثمود فقال لأصحابه اخرجوا اخرجوا فإنه وادٍ ملعون خشيت أن لا تخرجوا حتي يصيبكم كذا وكذا . (حسن لغيره)

_ وروي أبو إسحاق الفزاري في السَّيَر (4) عن ابن شهاب الزهري أن رسول الله لما مرَّ بالحجر سجد ثوبه على رأسه واستحث راحلته ثم قال لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا إلا أن تدخلوها وأنتم باكين مخافة أن يصيبكم ما أصابهم . (حسن لغيره)

_ وروي الطبري في تفسيره (12 / 463) عن قتادة بن دعامة قال ذكر لنا أن نبي الله لما مر بوادي ثمود وهو عامد إلى تبوك أمر أصحابه أن يسرعوا السير وأن لا ينزلوا به ولا يشربوا من مائه وأخبرهم أنه وادٍ ملعون . (حسن لغيره)

وانظر كذلك كتاب رقم (72) (الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقيٍّ ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحدّاء

والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجريء علي الفجور / 700 حديث / النسخة
(الثالثة)

وكتاب رقم (749) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدباء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجريء علي الفجور)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدياثة في قلبِ أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (3622) عن أنس بن مالك قال سَارَ رجلٌ مع النبي علي بعيرٍ فلَعَنَ بعيره فقال النبي يا عبد الله لا تَسِرْ مَعَنَا علي بعيرٍ ملعون . (صحيح) . وهذا بعير فكيف بالميمز العاقل الذي عليهِ الأمر والنهي والثواب والعقاب ! .

_ وروي النسائي في السنن الكبرى (8764) عن أبي هريرة قال بينما رسول الله في أناس من أصحابه إذ لعن رجل منهم بعيره فقال رسول الله من اللاعن بعيره ؟ فقال الرجل أنا يا رسول الله ، قال فأخبره عنا فقد أجبت . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (5742) عن جابر قال سرنا مع رسول الله وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني وكان الناضح يعتقبه منا الخمسة والستة والسبعة فدنا عقبة رجل من الأنصار على ناضح له فأناخه فركبه ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن فقال شأ لعنك الله ، فقال رسول الله من هذا اللاعن بعيره ؟ قال أنا يا رسول الله ، قال انزل عنه فلا تصحبنا بملعون . (صحيح)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (3510) عن ثوبان بن بجدد وشداد بن أوس أن رسول الله قال قال احبوا عن الصغير والكبير معاصي الله ما استطعتم . (صحيح لغيره)

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن ابن مسعود أن رسول الله قال ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ،

ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . (صحيح)

وصدق المعصوم في نقضه علي المنافقين حيث قال (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) .

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (7661) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله أوحى الله إلى مَلَكٍ من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها ، قال إن فيه عبدك فلانا لم يَعصِكَ طرفة عين ، قال اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعر لي ساعة قط . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (15765) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله أوحى الله إلى نبي من الأنبياء أن قل لفلان العابد أما زهدك في الدنيا فتعجلت راحة نفسك وأما انقطاعك إليّ فتعزّزت بي فماذا عملت فيما لي عليك ؟ قال يا رب وما لك عليّ ؟ قال هل وآليت لي ولياً أو عاديت لي عدوّاً ؟ . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (5093) عن ابن عمر قال قال رسول الله بُعثت بالسيف حتى يُعبد الله لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح)

_ وروي سعيد بن منصور في سننه (2370) عن الحسن البصري قال قال رسول الله إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن شعبة في مصنفه (19655) عن طاوس بن كيسان أن النبي قال إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 166) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله بعثت بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الهروي في ذم الكلام (465) عن أبي هريرة عن النبي قال بعثت بين يدي الساعة بالسيف وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (27035) عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله قال لعلّ رجلاً يقول ما يفعل بأهله ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها ، فأرم القوم فقلت إي والله يا رسول الله إنهن ليقلن وإنهم ليفعلون ، قال فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون . (صحيح)

وهذا في مجرد كلام ولزوجين لهما ذلك حلال في الأصل . فكيف بما فوق الكلام بالأضعاف المضاعفة . فكيف بمن سعي سعيّاً شديداً وجهد جهداً مريباً في نشر الكبائر بين الناس وتهوينها حتي تصير حسنة مقبولة ليس عنها إعراض ولا نحوها نفور .

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (كشف الأستار / 1449) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال ألا عسي أحدكم أن يخلو بأهله يغلق باباً ثم يرخي سترّاً ثم يقضي حاجته ثم إذا خرج حدث أصحابه بذلك ،

ألا عسي إحدان أن تغلق بابها وترخي سترها فإذا قضت حاجتها حدثت صواحبتها ، فقالت امرأة
والله يا رسول الله إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون ، قال فلا تفعلوا فإن مثل ذلك مثل الشيطان لقي
شيطانة علي قارعة الطريق فقضي حاجته منها ثم انصرف وتركها . (صحيح)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (13405) عن أبي هريرة أن رسول الله قال عسي أحدكم يخبر بما
صنع بأهله ، وعسي إحدان أن تخبر بما صنع بها زوجها ، فقامت امرأة فقالت يا رسول الله إنهم
ليفعلون ذلك وإنهن ليفعلن ، فقال رسول الله ألا أخبركم بمثل ذلك ، مثل ذلك كمثل الشيطان لقي
شيطانة فوقع عليها في الطريق والناس ينظرون فقضي حاجته منها والناس ينظرون . (حسن
لغيره)

_ وروي أبو عمرو ابن السماك في حديثه (34) عن سمرة بن جندب أن رسول الله قال ألا هل
عسي رجل منكم أن يحدث ما يخلو به مع امرأته ، ألا هل عسي امرأة منكم أن تحدث بما تخلو به
مع زوجها ، فقامت امرأة فقالت يا رسول الله إنهم ليفعلون وإنهن ليفعلن ، فقال رسول الله لا
تفعلوا ولا تفعلن ، إنما مثل من فعل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة بالسوق فوقع عليها والناس
ينظرون . (حسن)

_ ورواه البخاري في صحيحه (100) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إن الله لا يقبض
العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتي إذا لم يُبقِ عالماً اتخذ الناس
رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا . (صحيح)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (599) عن أبي هريرة أن رسول الله قال يَحْمِلُ هذا الْعِلْمُ من
كل خَلْفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن حبان في الثقات (2 / 7) عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عن النبي قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . (حسن لغيره)

_ وقال سبحانه (إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ) (الأعراف / 128)

_ وقال سبحانه (لينصرنَّ الله من ينصره إن الله لقويُّ عزيز ، الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) (الحج / 41)

_ وروي البخاري في صحيحه (3167) عن أبي هريرة أن رسول الله قال اعلّموا أن الأرض لله ورسوله . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (250) عن البراء بن عازب أن رسول الله قال الأرض أرض الله . (صحيح)

_ وروي الدارقطني في سننه (3578) عن عائذ بن عمرو أن رسول الله قال الإسلام يعلو ولا يُعلي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (6849) عن أبي شداد العماني قال جاءنا كتاب رسول الله أما بعد فأقروا بشهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأدّوا الزكاة وخُطّوا المساجد وإلا غزوتكم . (صحيح)

_ وروي الحاكم في المستدرک (2 / 120) عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله افتتح مكة ثم انصرف إلى الطائف فحاصرهم ثم قال والذي نفسي بيده لتقيم الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلاً مني فليضربن أعناق مقاتليهم وليسبين ذراريهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (3797) عن جابر بن عبد الله قال لما منع بنو وليعة الزكاة قال رسول الله لينتهين بنو وليعة أو لأبعثن إليهم رجلاً كنفي يقاتل مقاتلتهم ويسبي ذراريهم . (صحيح)

_ وروي النسائي في السنن الكبرى (8403) عن أبي ذر الغفاري أن رسول الله قال لينتهين بنو وليعة أو لأبعثن إليهم رجلاً كنفي ينفذ أمري فيهم فيقتل المقاتلة ويسبي الذرية . (صحيح)

_ وروي أحمد في فضائل الصحابة (1008) عن المطلب بن عبد الله أن رسول الله قال لو فد ثقيف حين جاءوه والله لتسلمن أو لأبعثن إليكم رجلاً مني فليضربن أعناقكم وليسبين ذراريكم وليأخذن أموالكم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (32629) عن عبد الله بن شداد قال قدم علي رسول الله وفد آل سرح من اليمن فقال لهم رسول الله لتقيم الصلاة ولتؤتن الزكاة ولتسمعن وتطيعن أو لأبعثن إليكم رجلاً كنفي يقاتل مقاتلتكم ويسبي ذراريكم . (حسن لغيره)

_ وفي قوله سبحانه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون)

قال الإمام الشافعي (لم أسمع مُخَالَفاً في أن الصَّغَارُ أن يَعْلُوَ حكم الإسلام على حكم الشرك ويجري عليهم) (الأم للشافعي / 4 / 297)

وقال (.. ولا يجوز له أخذها بحال من هؤلاء ولا غيرهم إلا على أن يجري عليهم حكم الإسلام لأن الله لم يأذن بالكف عنهم إلا بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، والصَّغَارُ أن يجري عليهم حكم الإسلام ، فمتى صالحهم على أن لا يجري عليهم حكم الإسلام فالصلح فاسد) (الأم للشافعي / 4 / 219)

وقال الإمام الباجي المالكي (.. فإنها إنما تؤخذ من أهل الكفر على وجه الصغار لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فليس فيها تطهير من أخذت منه وإنما هي إذلالٌ وصغارٌ له) (المنتقى لأبي الوليد الباجي / 2 / 177)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (أما الكف فمعناه أنا لا نتعرض لأنفسهم ومالهم ونعصمهم بالضمان ولا نريق خمورهم ولا نتلف خنازيرهم ما داموا يُخَفُّونَهُ ولا نمنعهم من التردد إلى كنائسهم القديمة ، ولو أظهروا الخمور أرقناها) (الوسيط لأبي حامد الغزالي / 7 / 79)

وقال الإمام الزمخشري (الجزية إنما وجبت من طريق العقوبة بدلاً عن القتل ، الدليل عليه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) دلَّ على أنها إنما تجب من طريق الدَّلة والعقوبة) (رؤوس المسائل للزمخشري / 507)

وقال الإمام ابن قدامة (لا يجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين ، أحدهما أن يلتزموا إعطاء الجزية في كلِّ حَوْل ، والثاني التزام أحكام الإسلام وهو قبول ما يحكم به عليهم من أداء حق أو ترك مُحَرَّم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (الْمُغْنِي لابن قدامة / 9 / 332)

وانظر كتاب رقم (51) (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (46) (الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشرّكين والظالمين والمجرمين وشُرّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفسّاقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشرّكين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغار مع ذكر) 260 (صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم) ، مع كتب أخرى يأتي ذكرها .

_ وروي الترمذي في سننه (2641) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة ، قالوا ومن هي يا رسول الله ؟ قال ما أنا عليه وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (3307) عن أبي واقد الليثي أن رسول الله قال إنها ستكون فتنة ، قالوا فكيف لنا يا رسول الله وكيف نصنع ؟ قال ترجعون إلى أمركم الأول . (صحيح لغيره)

_ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيَّ أُمَّتِي ثَلَاثَةً ، زَلَّةُ عَالِمٍ ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ ، وَدُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ فَاتَهْمُوها عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجدال منافق وأئمة مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عِرْقٌ ولا مِفْصَلٌ إِلَّا دَخَلَهُ . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقى من الإسلام إلا اسمه ولا يبقى من القرآن إلا رسمه ، مساجدهم عامرة وهي خرابٌ من الهدى ، علماؤهم شرٌ من تحت أديم السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبق من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبق من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صرفاً والمشرک محضاً فتظهره بالشهادتين متسترّاً وتلصبه العمامة آمراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالماً .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولاً وفروعاً . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدين بالدنيا وقلّت الفقهاء وكثُر خطباء منابرکم وركن علماؤکم إلي وُلَاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرّموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرُّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولا تكلم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرٌّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاماً وقانوناً لازماً يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبرى (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وروي الحاكم في المستدرک (8448) عن حذيفة قال أول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة ، ولتنقضن عرى الإسلام عروة عروة ، وليصلين النساء وهن حِيضٌ ، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل لا تخطئون طريقهم ولا يخطأنكم ،

حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة ، فتقول إحداهما ما بال الصلوات الخمس ! لقد ضل من كان قبلنا إنما قال الله (أقم الصلاة طر في النهار ورُلفاً من الليل) لا تصلوا إلا ثلاثاً ، وتقول الأخرى إيمان المؤمنين بالله كإيمان الملائكة ما فينا كافر ولا منافق ، حقُّ على الله أن يحشرهما مع الدجال . (صحيح)

_ قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)
ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل وإن اشتركوا في العذاب

_ وقال سبحانه (من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا)

ثم عاقبهم سبحانه فقال (ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) (البقرة / 9)

_ وقال سبحانه (إن المنافقين يخادعون الله)

ثم عاقبهم فقال (وهو خادعهم) (النساء / 142)

_ وقال سبحانه في وصف المنافقين (يحسبون كُلَّ صَيحَةٍ عليهم)

ثم كشفهم فقال (هم العدو فاحذرهم) (المنافقون / 4)

_ وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لحن القول) (محمد / 30)

فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّد والتصريح ! .

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء

أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا

في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وقال الإمام السيوطي بعد هذا الحديث (اللآئ / 1 / 201) (له شواهد بمعناه كثيرة صحيحة

وحسنه فوق الأربعين حديثاً وهذا الحديث الذي نحن في الكلام عليه يحكم له على مقتضى صناعة

الحديث بالحسن) ، وصدق فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن بحال .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (297) (الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذكر (180) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدباء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذر جيش مع ذكر (80) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدباء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (570) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلونَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحلال واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (322) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحلال واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر)

وكتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (380) صحابيا وإماما منهم و (750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحداء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وأما الزعم أن المرأة يجوز لها أن تظهر غير وجهها وكفيها بدعوي الفن والتمثيل ونحو ذلك فهذا أيضا كفرٌ أكبر بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء حتي ظهر الحداء المنافقون كالعادة وبعض السابقين من الكفرة المنسويين زوراً إلي التصوف والولاية واتفق الأئمة علي ردتهم وقُتل بعضهم بحدّ الردة .

ويجتمع في ذلك عددٌ من الكبائر فيمن تفعل ذلك وفيمن عاونها وفيمن استحل النظر لها . وسأفرد ذلك في جزءٍ آخر منفرد وإن كانت تلك الكتب الستة السابقة المذكورة تكفي في ذلك ، وكذلك بعض الكتب السابقة الأخرى ويأتي ذكرها .

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ قال الإمام النووي (من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ، ولهذا نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الشفا للقاضي عياض / 2 / 286)

وقال الإمام الهيثمي (من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 164)

وقد قال بمثل ذلك مئات من الصحابة والأئمة .

وانظر في ذلك كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (240) صحابيا وإماما منهم و (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنجاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداث في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (360) صحابيا وإماما

منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدباء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

_ فما أبلغ قولهم (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و(اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومن عادة المنافقين قديما وحديثا أن يتستر الواحد منهم بالشهادتين ظاهراً ثم يعمل جاهداً علي هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ،

ويتمحكون بكل زيفٍ وباطلٍ مما توحيه إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم .
(شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلي بعض) (الأنعام / 112) .

وقد أفردت بعض تلك الأمور المتواترة والمعلومة من الدين بالضرورة في كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم .

بل وصار بعضهم ينقض متواترٍ لم يكن يخالفها أحدٌ مطلقاً حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعنة والقدرية والجهمية وغيرهم ! . فهؤلاء صاروا يزيفون ديننا جديدا بالكلية تحدثهم به

قلوبهم مباشرة عن ربهم ! . وقد حدثتهم قلوبهم عن ربهم فعلاً لكن بعض الناس إنما يعبدون إبليس وربهم الشيطان .

وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً ويقتلونهم إن لم يرجع عنه لزوماً صار عند هؤلاء خلافاً حسناً جميلاً لا بد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (37344) عن حذيفة بن اليمان قال يأتي علي الناس زماناً لو اعترضتهم في الجمعة نبلٌ ما أصابت إلا كافراً . (صحيح)

أي من كثرتهم ! حتي لو نزلت عليهم نبال فأصابت أي أحد منهم لأصابت كافراً ، وهذا مع قوله في الجمعة أي يصلون ويتعبدون ويظنون أنهم في أنفسهم مؤمنون وعند الله فائزون .

_ قال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعاً لا ينقضه إلا ملحد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جداً في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطأ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (380) صحابيا وإماما منهم و (750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحداء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحداء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

بل وصار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلاً (وانت مالك) ! .

_ وحتى يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .

فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجماً لامعاً ، وصار أفحش الفجرة ممثلاً كبيراً ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكراً جليلاً ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجدداً حكيماً .

وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلى غبيّ شديد البلادة ، فإنَّ تأثُّر المرء حين يسمع أن فلانا نجما مشهورا مختلفٌ تماما حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .

وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلفة تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .

وراجع للمزيد كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (280) (الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلى النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سب أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدباء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في

قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة .

فسبحان الله الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تارك متبجحاً بالفسق محارباً
لطاعة الله ورسوله موغلاً في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق
وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحك بليد وطائع مُريد .

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديماً في
بعض أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس
كون المرء منافقاً أو مشركاً مانعاً من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء
واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلاً كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم
، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا
تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاماً وسادة وما ورد في ذلك المعني
من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان
يصير المنكر معروفاً والمعروف منكراً ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في

قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

ولذلك لا تَعَجَب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

_ ومن شدة غباء بعضهم أن صاروا ينكرون بعض الأمور المتواترة قائلين ليس فيها نص ! . مع أن النصوص فيها تكون أشهر ما يكون لكنه منافق بليد أو أحمق مريب .

فقد صار بعض الناس اليوم يطلبون دليلا بالنص علي كل شئ بعينه ! . فتسأل هؤلاء قائلًا هاتوا إذن دليلا ينص نصاً علي أن ضرب الوالدين وكسر أيديهم وأرجلهم حرام أشد التحريم ومن الكبائر علي سبيل القطع .

فيجيبك بنصوص عامة في بر الوالدين والإحسان إليهم وأن سبهم وشتهم والإغلاظ عليهم من الكبائر ! .

فتقول له أين الدليل المطلوب ؟! فأنت لست تأتي بدليل مباشر في تحريم ضرب الوالدين وأنه من الكبائر ! .

فيقول لك أتيت بما هو أقل من ذلك بكثير ، فإن كان سبهم وشتهم من الكبائر فما فوق ذلك بالأضعاف أشد وأولي ويكون من الكبائر قطعاً ! .

فتقول له أيها المنافق البليد وأين ذهب هذا إذن في باقي الأمور والمسائل ! .

واسأل أحدهم أن يأتيك بنصّ مباشر في تحريم الزيادة في ركعات كل صلاة ، فيصلي الفجر مثلاً أربع ركعات والظهر عشراً والعشاء سبعا ، فهو ليس ينقص منها بل يزيد فيها . فهل يستطيع أن يأتيك بنص مباشر في تحريم ذلك بعينه وأنه من الكبائر وما فيه من وعيد ونحو ذلك ؟ ! .

فلن يستطيع أن يأتيك إلا بنصوص عامة في متابعة النبي والوعيد علي مخالفته وصلوا كما رأيتموني أصلي ! . وهذا مع أن هذا الفعل بزيادة ركعات الصلاة كفر أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .

فقارن ذلك بتمحكات الحداث والمنافقين ! .

فكثير من الأمور والمسائل والأحكام تكون مثل ذلك ، وتكون الدلائل متواترة قاطعة في أمر أخف وأقل بالأضعاف من الأمر الذي يتكلمون فيه ثم يظهر عليك منافق بليد يقول ليس عندنا فيها نص مباشر ! .

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن ابن مسعود أن رسول الله قال ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ،

فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . (صحيح)

وصدق النبي بنقضه علي المنافقين المتمحكين بالذرة والخردلة من الإيمان فقال (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) .

وانظر في ذلك كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49 طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (565) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من حجرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال)

وكتاب رقم (464) (الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس عن النبي قال يكون عليكم أمراء هم شرُّ عند الله من المجوس . (حسن)

_ وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2842) عن عبادة بن الصامت قال ذكر رسول الله الأمراء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم . (حسن)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (7440) عن أبي برزة الأسلمي قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورءوس الضلالة . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (6895) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنه سيكون عليكم أمراء إن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم . (صحيح لغيره)

_ وقال الإمام إسحاق ابن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله أو قتل نبياً من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

_ وقال الإمام الخليلي القادري (فكل مسلم دُعي لشريعة محمد ولم يرض بها فهو كافر ملعون مخذل في النار يُحشَر مع عبدة الأوثان والأصنام وليس له في الإسلام من نصيب) (فتاوي الخليلي / 2 / 277)

_ وقال الإمام ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحارب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وقال الإمام أبو القاسم القشيري (ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن اتخذ غيره حكما ولم يجد تحت جريان حكمه رضى واستسلاما ففي شركٍ خامر قلبه وكفرٍ قارنٍ سرّه وهيهات أن يكون على سواء) (تفسير القشيري / 1 / 426)

_ وقال الإمام أبو الحسن الأشعري (وأجمعوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليهم بأيديهم وبألسنتهم إن استطاعوا ذلك وإلا فبقلوبهم) (رسالة الأشعري / 168)

_ وقال الإمام ابن القيم (فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين ،

وكذلك يُقاتلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما وعلى استحلال المحرمات الظاهرة المجمع عليها كمنكاح ذوات المحارم والفساد في الأرض ونحو ذلك ، فكل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة يجب جهادها حتى يكون الدين كله لله باتفاق العلماء) (السياسة الشرعية لابن القيم / 59)

_ وقال الإمام ابن حزم (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضان على كل أحد على قدر طاقته باليد فمن لم يقدر فبلسانه فمن لم يقدر فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ليس وراء ذلك من الإيمان شيء) (المحلى لابن حزم / 1 / 46)

_ ونقل الإمام ابن القطان (أجمع المسلمون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل من قدر عليهما ، فإن لم يكن باليد فباللسان وإن لم يكن باللسان فبالقلب استطاعة المرء . وأجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره) (مسائل الإجماع لابن القطان / 2 / 306)

_ وقال الإمام أبو جعفر الطبري (أجمعوا أن موادة أهل الشرك من عبدة الأوثان ومصالحة أهل الكتاب على أن أحكام المسلمين عليهم غير جائزة إلى الأبد باطلة إذا كان بالمسلمين قوة على حربهم) (اختلاف الفقهاء للطبري / 14)

_ وسئل الإمام أحمد يقاتل من منع الزكاة ؟ قال (نعم ، أبو بكر رضي الله عنه قاتلهم حتي يؤدوا ذلك ، قال وكل من يمنع فريضة فعلي المسلمين قتاله حتي يأخذوها منه) (مسائل إسحاق الكوسج / 7 / 3263)

_ وقال الإمام أبو العباس القرافي (قال العلماء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إجماعاً على الفور فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه) (الذخيرة للقرافي / 13 / 305)

_ وقال الإمام مالك (الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتي يأخذوها منه) (موطأ مالك / 2 / 380)

_ وقال الإمام ابن مفلح (أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها حتي يكون الدين كله لله) (المبدع لابن مفلح / 7 / 477)

_ وقال الإمام أبو حامد الغزالي (يجب قتال المُقيمين على المعاصي المُصرِّين عليها) (موسوعة
الفقه الكويتية / 32 / 350)

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (باب قتال الطوائف
الممتنعة عن شرائع الدين : المراد بالمسألة الاتفاق على قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع
الإسلام : .. حتي قالوا في النتيجة : صحة الإجماع على قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام
(5 / 274)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (اتفق الفقهاء على أن الأذان من
خصائص الإسلام وشعائره الظاهرة وأنه لو اتفق أهل بلد على تركه قوتلوا) (2 / 357)

وجاء فيها (يجب على أهل بلدان دار الإسلام وقراها من المسلمين إقامة شعائر الإسلام وإظهارها
فيها كالجمعة والجماعة وصلاة العيدين والأذان وغير ذلك من شعائر الإسلام ،

فإن ترك أهل بلد أو قرية إقامة هذه الشعائر أو إظهارها قوتلوا وإن أقاموها سرا ، ولا يجوز لغير
المسلمين دخول دار الإسلام إلا بإذن من الإمام أو أمان في مسلم ولا يجوز لهم إحداث دور عبادة
لغير المسلمين كالكنائس والصوامع وبيت النار) (20 / 202)

وجاء فيها (يجب على المسلمين إقامة شعائر الإسلام الظاهرة وإظهارها فرضا كانت الشعيرة أم
غير فرض ، وعلى هذا إن اتفق أهل محلة أو بلد أو قرية من المسلمين على ترك شعيرة من شعائر
الإسلام الظاهرة قوتلوا ،

فرضا كانت الشعيرة أو سنة مؤكدة كالجماعة في الصلاة المفروضة والأذان لها وصلاة العيدين وغير ذلك من شعائر الإسلام الظاهرة ، لأن ترك شعائر الله يدل على التهاون في طاعة الله واتباع أوامره ، هذا ومن شعائر الإسلام مناسك الحج كالإحرام والطواف والسعي والوقوف بعرفة والمزدلفة ومنى وذبح الهدي وغير ذلك من أعمال الحج الظاهرة ، ومن الشعائر في غير الحج الأذان والإقامة وصلاة الجماعة والجمعة والعيدين والجهاد وغير ذلك (26 / 98)

وجاء فيها (يقول الفقهاء الصلاة في الجماعة معنى الدين وشعار الإسلام ولو تركها أهل مصر قوتلوا وأهل حارة جبروا عليها وأكرهوا) (27 / 165)

_ وقال الإمام الطبري (والذين جحدوا من الفرائض ما جاءت به الحجة من أهل النقل بنقله عن رسول الله ظاهرا مستفيضا قاطعا للعدر ، كالذي أنكروا من وجوب صلاة الظهر والعصر والذين جحدوا رجم الزاني المحصن الحر من أهل الإسلام وأوجبوا على الحائض الصلاة في أيام حيضها ، ونحو ذلك من الفرائض فإنهم عندي بما دانوا به من ذلك مركة من الإسلام ،

خرجوا على إمام المسلمين أو لم يخرجوا عليه ، إذا دانوا بذلك بعد نقل الحجة لهم الجماعة التي لا يجوز في خبرها الخطأ ولا السهو والكذب ، وعلى إمام المسلمين استتابتهم مما أظهروا أنهم يدينون به بعد أن يظهروا الديانة به والدعاء إليه ، فمن تاب منهم خلى سبيله ومن لم يتب من ذلك منهم قتله على الردة) (التبصير للطبري / 161)

_ وقال الإمام أبو جعفر النحاس (وقد أجمعت الفقهاء على أنه من قال لا يجب الرجم على من زنى وهو محصن أنه كافر لانه رد حكما من أحكام الله) (معاني القرآن للنحاس / 2 / 315)

_ وقال الإمام الهيثمي (وإن رجع إنكاره إلى إنكار قاعدة من قواعد الدين أو حكم من أحكامه كإنكار الخوارج حديث الرجم فإن كان لإنكارهم الرجم كفروا لأنه حكم من أحكام الشريعة مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة) (الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 98)

_ وقال الإمام تقي الدين السبكي (ووقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خطأ حديثاً مجمعا على نقله مقطوعاً به مجمعا على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم) (فتاوي السبكي / 577 / 2)

_ وقال الإمام مكحول بن أبي مسلم (فيمن يقول الصلاة من عند الله ولا أصليها والزكاة من عند الله ولا أؤديها ، قال يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل) (مسائل حرب الكرمان / 3 / 1010)

_ وقال الإمام مكي بن أبي طالب (ثم أجمعوا على أن شهد الشهادتين وقال اعتقادي مثل قولي ولكني لا أصوم ولا أصلي ولا أعمل شيئاً من الفروض أنه يستتاب فإن تاب وعمل وإلا قتل كما يقتل الكافر ، فدل على وجوب العمل فصَحَّ من هذا الإجماع أن الإيمان هو الاعتقاد والقول والعمل) (الهداية لمكي / 4 / 2716)

_ وقال الإمام ابن بطلال (وأجمع العلماء أن من نصب الحرب في منع فريضة أو منع حقاً يجب عليه لآدمي أنه يجب قتاله ، فإن أتى القتل على نفسه فدَمَهُ هَدَر) (شرح صحيح البخاري لابن بطلال / 8 / 576)

_ وقال الإمام أبو الحسن السغدري (واعلم أن الإنسان إذا كان مسلماً فلا يحل قتله إلا عشرة أنفس ، بعضهم بالاتفاق وبعضهم بالاختلاف ، أحدهم المرتد فلن ارتد الرجل عن الإسلام استتابه الإمام

فإن تاب وإلا قتل والأفضل أن يستتبه ثلاثة أيام يكرر عليه التوبة ، فإِنْ تاب قبل منه وأن أبي قتله بالاتفاق ، فإِنْ لم يستتبه وقتله أو قتله رجل غير الإمام فلا شيء عليه في ذلك لأنه حلال الدم) (
النتف في الفتاوي للسغدي / 2 / 689)

_ وقال الإمام ابن رشد القرطبي (فمن قال أن الخمر ليست بمحرمة العين فهو كافر حلال الدم يستتاب فإِنْ تاب وإلا قُتِل) (مسائل ابن رشد / 1 / 637)

وقال (فمن جحد فرض الصلاة فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل وكان ماله للمسلمين كالمرتد إذا قتل على رده بإجماع من أهل العلم لا اختلاف بينهم فيه) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 141)

وقال (فمن جحد فرض الزكاة فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كالمرتد) (المقدمات الممهدات / 1 / 274)

وقال (.. وأجمعت الأمة على تحريمها وتحريمها معلوم من دين النبي ضرورة ، فمن قال إن الخمر ليست بحرام فهو كافر بإجماع يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 1 / 441)

وقال (فمن استحل الربا فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 2 / 8)

وقال (من استحل التدليس بالعيوب والغش في البيوع وغيرها فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب من ذلك وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 2 / 100)

وقال (وأما الإجماع فمعلوم من دين الأمة ضرورة أن أخذ أموال الناس واقتطاعها بغير حق حرام لا يحل ولا يجوز ، فمن قال إن ذلك حلال جائز فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 2 / 488)

وقال (أما من قال أن الله لم يكلم موسى فلا إشكال ولا اختلاف في أنه كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، لأنه مكذب لما نص الله عليه في كتابه من تكليمه إياه حقيقة لا مجازا بقوله (وكلم الله موسى تكليما)) (المقدمات الممهدات / 16 / 399)

_ وقال الإمام ابن العربي (.. وأجمعت الأمة على تحريمها فتحريمها معلوم من دين النبي ضرورة ، فمن قال إن الخمر ليست بحرام فقد كفر وهو كافر بإجماع يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل) (المسالك لابن العربي / 5 / 341)

وقال (قال علماؤنا فمن استحل الربا فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المسالك لابن العربي / 6 / 15)

_ وقال الإمام أبو العباس القرطبي (وعلى الجملة فقد حصل العلم القطعي واليقين الضروري وإجماع السلف والخلف على ألا طريق لمعرفة أحكام الله التي هي راجعة إلى أمره ونهيه ولا يعرف شيء منها إلا من جهة الرسل الكرام ، فمن قال إن هناك طريقا آخر يعرف بها أمره ونهيه غير الرسل بحيث يستغنى بها عن الرسل فهو كافر يقتل ولا يستتاب) (المفهم للقرطبي / 6 / 219)

_ وقال الإمام بدر الدين البعلي (ومن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة كالصلاة أو جحد تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة كالفواحش والظلم والخمر والزنا والربا أو جحد حل بعض المباحثات الظاهرة المتواترة كالخبز واللحم والنكاح فهو كافر مرتد يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ،

ومن أضمره فهو زنديق منافق لا يستتاب عند أكثر العلماء ، ومن هؤلاء من يستحل بعض الفواحش كمؤاخاة النساء الأجانب والخلوة بهن والمباشرة لهن يزعم أنه يحصل لهن البركة بما يفعلنه فيهن وإن كان محرماً في الشريعة ،

ومنهم من يسحل ذلك من المردان ويزعم أن التمتع بالنظر رليهم ومباشرتهم هو طريق لبعض السالكين حتى يترقى من محبة المخلوق إلى محبة الخالق ويأمرون بمقدمات الفاحشة الكبرى وقد يستحلون الفاحشة الكبرى كما يستحلها من يقول إن اللواط مباح بملك اليمين ، فهؤلاء كلهم كفار باتفاق أئمة المسلمين) (مختصر الفتاوي للبعلي / 246)

وقال (ومن نذر لقبر من قبور النصارى فإنه يستتاب ، بل كل من عظم شيئاً من شعائر الكفار مثل الكنائس أو قبور القسيسين أو عظم الأحياء منهم يرجو بركتهم فإنه كافر يستتاب) (مختصر الفتاوي للبعلي / 552)

وقال (فإن كان هو يرسلها تزني ويأكل من كسبها أو يأخذ منها فهو ملعون ديوث خبيث آذن في الكبيرة وأخذ مهر البغي ، ومثل هذا لا يجوز إقراره بين المسلمين بل يستحق العقوبة الغليظة ، وأقل العقوبة أن يهجر فلا يسلم عليه ولا يصلى خلفه إذا أمكن الصلاة خلف غيره ولا يستشهد ولا

يولى ولاية أصلاً ، وإن استحل ذلك فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، ولا يرثه ورثته
المسلمون) (مختصر الفتاوي / 492)

وقال (وخمر العنب حرام قليله وكثيره ومن نقل عن أبي حنيفة إباحة قليل ذلك فقد كذب ، بل
من استحل ذلك فإله يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل) (مختصر الفتاوي / 498)

_ وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي (.. ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون زنادقة اتحادية في الدرك
الأسفل من النار والمنافقون يعاملون معاملة المسلمين لإظهارهم الإسلام كما كان يظهره
المنافقون في حياة النبي ويبطنون الكفر وهو يعاملهم معاملة المسلمين لما يظهر منهم ،

فلو أنه ظهر من أحد منهم ما يبطنه من الكفر لأجرى عليه حكم المرتد ، ولكن في قبول توبته
خلاف والصحيح عدم قبولها وهي رواية معلى عن أبي حنيفة) (شرح الطحاوية لابن أبي العز / 2
/ 745)

_ وقال الإمام الخليلي القادري (.. ومن قبائحهم أن غالب البلاد لهم قاض يقضي لهم بأمور
اصطلاحية فيما بينهم لا توافق الشرع القويم ، وهنا خاتمة نسأل الله حسن الخاتمة في الأحكام
المتعلقة بهم وهي أنهم إن استمروا على ما هم عليه من اعتقاد الدعائم وعدم اعتقاد الشرع القويم
والعمل به ،

لا تحل ذبائحهم ولا تجوز مناكحتهم إن كانت نساءهم تعتقد ذلك أو انعقدت في حال ردة آبائهن ،
ولا تقبل شهادتهم ولا تجوز الصلاة خلف أئمتهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين ولا تجوز الصلاة

على موتاهم ولا يغسلون ولا يكفنون ، بل يجوز إغراء الكلاب على جيفهم وإن تضررنا بهم واريناهم
في التراب ،

ولا تجوز مجالستهم ومن جالسهم فهو فاسق لأن مجالسة الفاسق لغير ضرورة فسق ، ولا يجوز
لمسلم أن يزوجهم ابنته أو من له عليها الولاية ، ويجب استتابتهم ذكورا وإناثا حالا فإن أصروا
قتلوا لخبر البخاري من بدل دينه فاقتلوه ، أو أسلموا بأن اعتقدوا بطلان دعائهم وأذعنوا للشرع
القويم صح إسلامهم وتركوا لخبر فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام) (
فتاوي الخليلي / 2 / 285)

_ وقال الإمام النووي (وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة
وإجماع الأمة) (شرح النووي علي مسلم / 2 / 22)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (قد أجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه) (
التمهيد لابن عبد البر / 15 / 226)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (باب درجات الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر : الدرجات فأولها التعريف ثم النهي ثم الوعظ والنصح ثم التعنيف ثم التغيير باليد ثم
التهديد بالضرب ثم إيقاع الضرب ثم شهر السلاح ثم الاستظهار فيه بالأعوان والجنود) (6 /
250)

_ وقال الإمام ابن العربي (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض العالمين وخلافة المرسلين
ومصلحة الخلق أجمعين وأكد فروض الدين) (القبس لابن العربي / 1174)

_ وقال الإمام ابن الملقن (قام الإجماع على الأمر بالتغيير باليد وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة مع الإجماع ولا يشترط فيه الكمال بل يأمر وينهى وإن كان يرتكب ذلك فيأمر نفسه وينهاها كغيره ، ولا يختص ذلك بأرباب الولايات بل ذلك ثابت للآحاد وهو إجماع) (المعين لابن الملقن / 393)

_ وقال الإمام ابن حزم (قد صح على ما ذكرنا في قول رسول الله من رأى منكم منكرا فليغيره بيده إن استطاع . فكان هذا أمرا بالأدب على من أتى منكرا ، والامتناع من الصلاة ومن الطهارة من غسل الجنابة ومن صيام رمضان ومن الزكاة ومن الحج ومن أداء جميع الفرائض كلها ومن كل حق لآدمي بأي وجه كان ، كل ذلك منكر بلا شك وبلا خلاف من أحد من الأمة ، لأن كل ذلك حرام والحرام منكر بيقين ، فصح بأمر رسول الله إباحة ضرب كل من ذكرنا باليد) (المحلي / 12 / 387)

_ وقال الإمام ابن الديبغ الشافعي (الفصل الخامس في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على آحاد الناس بعد قدرتهم : اعلم أنه لا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالولاية بل يجوز ذلك للآحاد ويجب عليهم بحسب قدرتهم على ذلك) (بغية الإرادة لابن الديبغ / 79)

_ وقال الإمام الهيثمي (الكبيرة الثانية والثالثة والستون : الرضا بكبيرة من الكبائر أو الإعانة عليها بأي نوع كان ، وذكرى لهذين ظاهر معلوم من كلامهم فيما يأتي في بحث ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) (الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي / 1 / 195)

وقال بمعاني ما سبق مئات من الصحابة والتابعين والأئمة وهو أمر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة .

وتلك الأحكام والمسائل قد ورد فيها ألوف من الآيات والأحاديث والآثار ، فيتركها كل منافق مفضوح ويتمحك بالمكذوبات والتحريفات .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (360) صحابيا وإماما منهم و (640) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدباء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (296) (الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خيّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتهك حرمة الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدثاً . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حدثاً أو آوى مُحدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغرى (3401) عن محمود بن لبيد قال أخبر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً ، فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أُتي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلى السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئا .

وإن وجدت لأحدهم كلاما في ذلك علي مضض واضح تجد كلاما هزيلا لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئا من القرآن ولا تعلم شيئا من النبي .

بل ويرى أحدهم حوله من الكبائر العظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حساً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئا فيه قدر من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعودها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئا ولا يرون شيئا ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلاً في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخرى لم تعد تخفي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص .

وانظر في ذلك كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التسهيل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (739) (الكامل في تواتر حديث ما من نفس تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذكر (180) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدباء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (24092) عن ديلم الجيشاني قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ،

قال هل يُسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم . (صحيح)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (17080) عن أبي موسى الأشعري حين بعثه النبي إلى اليمن سأله قال إن قومي يصنعون شرابا من الذرة يقال له المزر فقال له النبي أيسكر ؟ قال نعم ، قال فانهم عنه ، قال قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال فمن لم ينته في الثالثة فاقتله . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

_ وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقيه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شعبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثَبَّت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالى (لا يتناهَون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامياً إياهم بالقوة والسلاح مانعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفiquة المنافقين يظهرن اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفصوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفiquه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلاناً عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفiquه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلاً حتى تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلمات علي ألستهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفقيه المنافق جالسا أصلاً مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تعجب حين يخرج أحد متفقيهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويثني علي تمثيل الفجور زاعماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخطب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأى بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خطبة من المنافقين أمثالك تُلقَى في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبة واحدة من إمام صادقٍ عامل فبألف مسلسل من تلك الملأى بالكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافاً واشتاق قلبه للفجور أضعافاً وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كَمَن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلاً وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضّة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحقّ الحمقى فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كُفراً بنفاقٍ قائلاً أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

وانظر كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفاً والمعروف منكراً ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكراً فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (680) مثلاً من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذر جيش مع ذكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدباء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدباء هادمي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفْلَةً من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبت الحدباء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينة وعطر)

وكتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلماً كان أو كافراً وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (430) صحابياً وإماماً منهم و (1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر)

وكتاب رقم (520) (الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمد وأصحابه من (14) طريقاً وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وما هذا المتفقيه إلا شخشيخةٌ يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كالقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمة في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شيء من ذلك لمواربة أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فأياك إياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ، هؤلاء مُتَّهَمُونَ في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في برِّ الوالدين .

_ ولا يستغربين مُستَغْرِب ، وكم من أمورٍ نطقتُ بها من سنواتٍ ثم ظهرت اليوم عياناً بياناً ، وكم قلت قديماً في أشد أيام إهمال تعليم الدين سيأتي اليوم الذي لا يهتمون فيه بتعليم الدين فقط بل وسيجعلونه فرضاً لازماً علي الأطفال والطلاب ، فقليل كيف وكيف ! .

فما قلت إلا أن هذا يفرح به الحمقي المغفلون والبسطاء المخدوعون ، فلا تنتظر من الراقصة ليل نهار أن تدعو الناس حثاً علي غض البصر وتبذل الجهد في ذلك ، ولا تنظر من العاهرة أن تدعو الناس حثاً علي العفاف وتنفق الغالي والثمين لذلك .

فهؤلاء إنما سيعلمون الأطفال والطلاب ما سيفرضه عليهم شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج من هدمٍ للمعلوم من الدين بالضرورة واستحلالٍ للكبائر المقطوع بها ورمي مباشر لجميع آثار الصحابة والتابعين والأئمة ،

بل وإظهارهم كأنهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون كتاب الله ولا يفقهون سنة رسول الله بل ولا يدركون حتي اللغة العربية ، حتي أتى هؤلاء الحداثاء فعلموا من كتاب الله وفقهوا سنة رسول الله وعلموا من اللغة ما لم يعلمه الصحابة أنفسهم .

ثم يفرضون هذا الهدم والاستحلال علي الأطفال منذ صغرهم حتي يرسخ في أذهانهم ويسري في دمائهم ، حتي إن حاول أحدهم البحث في كبره يكون شيئاً عسيراً عليه يحتاج لوقتٍ كثير وجهدٍ غير قليل . فلا تكن غرّاً جهولاً يهزأ بك الهازئ .

وانظر كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التسهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذكر (180) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدباء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي مسلم في صحيحه (951) عن أنس بن مالك قال مرَّ بجنّازةٍ فأثني عليها خيرا فقال نبي الله وجبت وجبت وجبت ، ومر بجنّازةٍ فأثني عليها شراً فقال نبي الله وجبت وجبت وجبت ، قال عمر فدي لك أبي وأمي مر بجنّازةٍ فأثني عليها خير فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنّازةٍ فأثني عليها شر فقلت وجبت وجبت وجبت ،

فقال رسول الله من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض أنتم شهداء الله في الأرض . (صحيح)

وروي الحاكم في المستدرک (1397) عن أنس قال كنت قاعدا مع النبي فمر بجنائزة فقال ما هذه ؟ قالوا جنائزة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعي فيها ، فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، ومر بجنائزة أخرى قالوا جنائزة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله ويسعي فيها ،

فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، فقالوا يا رسول الله قولك في الجنائزة والثناء عليها أثني علي الأول خير وعلي الآخر شر فقلت فيها وجبت وجبت وجبت ، فقال نعم إن الله ملائكة تنطق علي ألسنة بني آدم بما في المرء من الخير والشر . (صحيح)

وروي ابن ماجه في سننه (4221) عن معاذ بن رباح قال خطبنا رسول الله قال يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار ، قالوا بم ذاك يا رسول الله ؟ قال بالثناء الحسن والثناء السيئ ، أنتم شهداء الله بعضكم علي بعض . (صحيح لغيره)

وروي ابن حبان في صحيحه (3026) عن أنس أن رسول الله قال ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدين أنهم لا يعلمون إلا خيراً إلا قال الله قد قيلت علمكم فيه وغفرت له ما لا تعلمون . (صحيح)

وروي أبو نعيم في المعرفة (6670) عن يزيد بن شجرة قال خرج رسول الله في جنازة وخرج الناس فقال الناس خيراً وأثنوا خيراً ، فجاء جبريل إلى النبي فقال إن هذا الرجل ليس كما ذكروا ولكنكم شهداء الله في الأرض فقد قبلَ الله قولكم فيه وغفر له ما لا تعلمون . (صحيح لغيره)

وهو حديثٌ متواترٌ عن النبي وانظر في ذلك كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شراً فقال وجبت له النار من (23) طريقاً عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدّثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

_ وفي هذا الحديث خمسةٌ من أشد الأمور ينتبه لها العاقلون الصادقون ويغفل عنها البليدون ويتغافل عنها المنافقون .

1 الأمر الأول . أن النبي لم يقل لهم الرجل مات فدعوه واذكرو محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ومثل هذا الكلام .

بل أقرهم علي الكلام في الموتى وأقرهم علي ذكر مساوي الموتى وأقرهم علي الجهر بها بين الناس . وهذا عند المنافقين اليوم يكاد يكون فحشاً محضاً ! .

وليس ذلك تضعيفٌ لحديث اذكروا محاسن موتاكم لكنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها ، فمثل ذلك منهي عن ذكر كبيرته مأمور بذكر محاسنه .

أما مَنْ سوي ذلك فقال فيه النبي اذكروا الفاجر بما فيه ، وخاصة ممن لا تنتهي كبائره بموته وتظلُّ مُنتَشِرةً في الناس من بعده .

2_ الأمر الثاني . أنهم لما ذكروا في الرجل الصالح بعض محاسنه لم يقل لهم النبي وما أدراكم لعل عنده من المساوي ما لا نعلمه ولعله ارتكب كذا وكذا ولعل ولعل . بل أقرهم علي قولهم فيه وذكرهم محاسنه الظاهرة فقال (وجبت) .

بل ونقض علي من يظن أن فيه وفيه ولعله ولعله فقال وغفر له ما لا تعلمون ، أي حتي وإن كان وقع في بعض الكبائر لممماً لكنه استتر بها عن الناس وتعاهد بها بتوبة كلما وقع فيها فقد غفر الله له . فما أوقعها كلمة علي رؤوس المنافقين والمجاهرين .

وقد أفردت حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين في جزء منفرد وبينت تواتره ، مع أحاديث أخرى متعلقة بذلك أفردتها في كتب أخرى يأتي ذكر بعضها .

3_ الأمر الثالث . أنهم لما ذكروا في الرجل السوء بعض مساويه لم يقل لهم النبي لعله تاب منها ولا تعلمون ! مع أن هذا مجملاً ممكناً ، ولعله كان يعمل من الأعمال الصالحة ما لا تعرفون ! مع أن هذا مجملاً وقع ولا بد ، ولعل الله غفر الله ما عمل وأنتم لا تدركون ! ولعل ولعل . بل أقرهم فقال (وجبت) .

وهذا نقض شديد علي الحدباء والمنافقين الذين جعلوا دين الله لعباً سخيفاً وهزواً هزياً ، وكلما أراد أحدهم أن يمدح فاجراً ويستحسن فاسقاً قال لعل ولعل . فاجعل رأييت في أعينهم وقل لهم لو كان ذلك حسناً وديناً لكان النبي أول من يفعله .

وقد اتفق الصحابة والتابعون والأئمة اتفاقاً قطعياً ولا خلاف فيه ولو علي سبيل الاستثناء أو الشذوذ أن الفاسق هو مرتكب الكبيرة . حتي أتى الحداء الأغرار فجعلوا أفجر الفاجرين نُجوماً لاعمين وأفسق الفاسقين مُفكّرين مشاهير .

وإنما اختلف الأئمة في فروع التفسير كالتفسير ببعض المُختلَف فيه ومتي يزول الفسق عن الفاسق بعد توبته وإقامة الحد عليه وغير ذلك من أمور . فهل يختلف الحداء والمنافقون في هذه الأمور أم لا يعتبرون أحداً فاسقاً أصلاً وإن فعل ما فعل ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (353) (الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبى الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعد / 1450 آية وحديث)

وكتاب رقم (357) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين بالإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقاً إلي النبي)

وكتاب رقم (430) (الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث)

وكتاب رقم (567) (الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي

الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين) . وغير ذلك من كتب سابقة .

4 الأمر الرابع . قول النبي المؤمنون شهداء الله في الأرض . فلم يجعل ذلك من الغيب الذي لا طريق إليه بالكلية ، بل جعل لذلك طريقاً يُستَدَلُّ بها ووسيلةً يُتوصَّلُ إلى المعرفة من خلالها .

فقد أطبق المؤمنون العدول من العلماء العاملين أن أئمة كالشافعي والبخاري وابن حنبل وكثيرين غيرهم من أهل التقوي والعدالة ومن أهل العلم والإمامة ،

فهم كذلك ظاهراً وباطناً قطعاً ، وهؤلاء من أهل الجنة قطعاً . وهؤلاء من أهل (وجبت) ، ومن زعم أن هذا من التآلي على الله فهو منافقٌ خبيثٌ يريد إسقاط أئمة المسلمين حتي يزيّف ديناً علي مزاجه وهواه كالعادة .

وكذلك في بعض رواة الحديث عن أصحاب النبي ففيهم رواة ثقات أثبات لم يخطئوا في حرفٍ واحد ويقطع المرء بثبوت الحديث بروايتهم له .

والمثلُ في كل منافقٍ يتمحك بالشهادتين ظاهراً ثم يطلق يديه في نقض الإسلام وهدم أحكامه الثابتة بل والمعلومة من الدين بالضرورة . فهؤلاء بين أمرين .

إما أن يكونوا من القدماء حينما كان للإسلام مكانٌ ظاهرٌ وعليه العمل القائم فاستتابهم الصحابة والأئمة ومن لم يتبّ منهم قُتِلَ بحدِّ الردة ولم يدفن في مقابر المسلمين أصلاً . فهؤلاء كفارٌ ظاهراً وباطناً وهم من أهل النار قطعاً .

وإما أن يكونوا من الحدثاء حيث لا مكان للإسلام إلا تمحُّكاً ولا عملَ عليه قائماً إلا إن وافق المزاج والهوي ، فلا وجود لحد الردة عندهم وصار الناقضون لأصول الإسلام أعلاماً لهم الحماية بالقوة والتنكيل بمن أنكر عليهم . فهؤلاء إنما تنفعهم قوة أهل الدنيا ،

لكنهم يعلمون أنفسهم ويعلم كل طائع أنهم كافرون وإن لم ينطق بذلك الناطق ، بل ويعلم بعضهم بعضاً لكن يمثل الكل علي الكل . وإن كانوا في عهد الصحابة والأئمة لأقيم عليهم قطعاً حد الردة ولما دفنوا في مقابر المسلمين أصلاً .

فلينعّموا بأيامهم في الدنيا فإنما تزول تلك القوة مع أول لحظة من حضور ملك الموت ولتجتمع جيوش الدنيا عنده حينها . ولينظر الناظر إلي فرعون وهو فرعون ماذا رأي عند الموت ليتغير بتلك السرعة فيريد أن يؤمن بما آمنت به بنو إسرائيل .

وصدق سبحانه (ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة)
(النساء / 109)

وقال سبحانه (ليست التوبة للذين يعملون السيئات حتي إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن) (النساء / 18)

وفي الأحاديث الثابتة عن النبي قال يُؤْتِي بَأْنَعِمِ أهل الدنيا فيُغَمَسُ غَمَسَةً في النار ثم يُسأل فيقول ما رأيْتُ نعيماً قط .

5_ الأمر الخامس . أن النبي أخبر الصحابة (أنتم) شهود الله في الأرض . فمن المتفق عليه قطعاً في الأصل أن المرء إن كان يشهد علي شيء قليل من أمر الدنيا فلا بد أن يكون عدلاً غير فاسق وعلي علم بالمشهود عليه . فكيف بمثل ذلك الأمر الكبير وعلي أمر يتعلق بالآخرة .

فالشهادة المعتبرة إنما هي من المسلمين العدول غير الفسقة والفجرة ومن أهل العلم العاملين الذين صح علمهم وثبت عملهم وليس المنافقين وأهل الزيف والتحريف .

وقال سبحانه (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) (الجاثية / 19)

وقال سبحانه (المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض) (التوبة / 67)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقى فيه عرقٌ ولا مفصلٌ إلا دخله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

حتي لا ينخدعَ أحققٌ في مدحِ المافقين لأمثالهم ومدحِ الفسقةِ والفجرةِ لأمثالهم .

وروي البخاري في صحيحه (6512) عن أبي قتادة أن رسول الله مُرَّ عليه بجنائزٍ فقال مُستريحٌ
وَمُستراحٌ منه ، العبد المؤمن يستريح من نَصَب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله ، والعبد الفاجر
يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . (صحيح)

ولا يستريح بموته إلا من كان يتأذي به في حياته ويتمني أن يستريح منه .

__ بيان فحش وخبث المنافقين الذين يتمحكون بعدم ثبوت الأحاديث عن كل الصحابة :

في كتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنسخ والأجزاء الحديثية التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

وكتاب رقم (462) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نصر الله امرأ سمع مني حديثاً فبلغه من) (39) طريقاً عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم اسطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

تكلمت مختصراً عما زعمه بعض الخبثاء من القدح في بعض الكتب بسبب عدم وجود النسخة الأصلية لبعض الكتب ،

وأن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون الإتيان بالنسخة الأصلية المكتوبة للقرآن التي كتبها النبي بنفسه أو التي أملاها علي الصحابة ، ثم يتبححون ، وأن الأصل في مثل ذلك السماع وليس الكتابة .

وإن أتى أحد اليوم فقال أريد النسخة الأصلية من القرآن أو قال أريد نسخة كتبها أحد الصحابة بيده أو أريد نسخة كتبت بين يدي النبي أو أي شيء من نحو ذلك لقليل له أنت أحقق شديد الحماقة وما فائدة ذلك بالكلية أصلاً ! .

بل إن العكس هو الصحيح . فحين كان ينزل القرآن علي النبي لم ينزله سبحانه عليه في ورقة مكتوبة بل أسمعته إياه . ونقله رسول الله إلي الصحابة بغير كتابة فأسمعهم إياه . وليس يقول قائل لابد أن تأتيني بالشئ مكتوبا لأصدقك ! . وهذا كذلك في السنة النبوية .

لكن كعادة المنافقين لا تتوقف تمحكاتهم ولا ينقضي كذبهم ولا يتناهي غباؤهم .

فظهر بعضهم ليقول أن الأحاديث النبوية لا تثبت إلا عن قليل من الصحابة وكل من روي أحاديثا عن النبي بجملتهم لا يتخطي ألفين (2,000) من الصحابة في حين أن مجمل عدد الصحابة في أقل الأقوال كان أربعين ألف (40,000) صحابي . فآثرت بيان الخبث والنفاق بل والغباء الذي في تلك الكلمة .

وبيان ذلك في سبعة من أشد أمور .

1 الأمر الأول : قال سبحانه (أرسلناك للناس رسولا) ، وقال سبحانه (ما أرسلناك إلا كافة للناس) ، وقال سبحانه (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا) ، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة جداً .

فمع أن الله أمر باتباع رسوله والإيمان به وبما جاء به لكن مع ذلك أرسل الله رجلا واحدا لكل الناس مع بلوغهم البلائين .

وأرسله في بلد واحدة مع أمره أن يتبعه جميع الناس من كل البلاد .
وأرسله بلغة واحدة مع أمره أن يؤمن به الكل من جميع اللغات .

فاسأل هذا المنافق الخبيث إن كان هذا أصل الإسلام ورأس الإيمان ومع ذلك بعث الله به رجلا واحدا فقط ثم أمر هذا الواحد أن ينشر ذلك في الناس ثم ينشر ذلك من أخذوا عنه بين الناس وهكذا .

فأيهما أولي بزيادة العدد في الأصل ؟ رأس الإسلام أم حديث في بعض أمور المعتقد والأحكام ؟! فإن كان الله أرسل بأصل الإسلام رجلا واحدا فما المانع أن يخبر ببعض الأمور عددا قليلا من الصحابة ثم يأمرهم بنشر ذلك بين الناس .

2 الأمر الثاني : اسأل هذا المنافق الخبيث هل تستطيع أن تثبت القرآن ذاته عن كل صحابي من الصحابة الذين بلغوا علي أقل تقدير أربعين ألف (40,000) صحابي ؟ . ولن يستطيع ذلك أحد أصلا ولو راح يكذب الطرق والأسانيد كذبا محضا مجردا فلن يستطيع .

وحينها يقال أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه عن جميع الصحابة واحدا واحدا فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

3 الأمر الثالث : اسأل هذا المنافق يستطيع أن يثبت القرآن عن كم صحابي بالضبط ؟ ، فإن قال جدلا في خيال واسع عن ثلاثين ألف صحابي ، فاسأله وأين عشرات الألوف الباقية ؟ أليست كلما أتاك حديث تقول لم يروه كل الصحابة ! .

وإن قال عشرين ألفا فاسأله وأين باقي عشرات الألوف ! . وإن قال عن عشرة آلاف صحابي فقل له وأين عشرات الألوف الباقية ! . وإن قال عن ألف صحابي فقط وهذا نفسه أيضا محال لكن يقال حينها كذلك وأين بقية عشرات الألوف من الصحابة ! .

وهذا كله في الخيال الواسع فبطريقتهم لن يستطيعوا أن يثبتوا القرآن كله ولو عن مائة صحابي فقط . وحينها يقال له أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن عن كل الصحابة فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

4 الأمر الرابع : اسأل هذا المنافق ، الصحابة الذين تثبت عنهم القرآن هل تستطيع أن تثبت عنهم جميع آيات القرآن آية آية ؟ ، فإثبات بعض الآيات ليس إثباتا لجميع القرآن .

فهل تستطيع أن تأتي علي أبي بكر فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم . ثم تأتي علي عمر فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عثمان بن عفان فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم . ثم تأتي علي علي بن أبي طالب فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي ابن مسعود فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم . ثم تأتي علي ابن عباس فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي جابر بن عبد الله فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم . ثم تأتي علي أبي موسى الأشعري فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عائشة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي أم سلمة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في مصحف اليوم .

وهكذا في ألوف من الصحابة . وهذا مستحيل تمام الاستحالة قطعاً .
بل ولم يزعم أحد أصلاً مجرد زعم أنه يستطيع إثبات ذلك .

فحينها قل له أيها المنافق الظاهر النفاق إن كنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه آية آية عن
جميع الصحابة فلماذا تتمحك بذلك في السنة النبوية .

5 الأمر الخامس : اسأل هذا المنافق هل فرض الله في كتابه أن من شروط قبول الخبر أن يرويه
جميع الصحابة بلا استثناء ؟ . فإن قال نعم فقد فضح نفسه وإن أجاب لا فقد أجاب نفسه .

6 الأمر السادس : اسأل هذا المنافق هل تستطيع أن تثبت التواتر العام الذي يتناقله عموم
الناس إثباتاً محققاً ؟ . والمعني أن ألوف الناس يمكن أن يتعلموا شيئاً في القراءة أو غيرها من
شخص واحد فقط .

فهؤلاء في الحقيقة ليسوا ألف شخص ، بل هم في حكم شخص واحد فقط لأنهم جميعاً أخذوا
الشيء الذين يتناقله جميعهم من شخص واحد فقط .

وقس ذلك علي عموم الناس فتجد في النهاية أن العدد ليس مهولا لا يمكن إحصاؤه كما يزعمون ، بل يعود في المجمل إلي أشخاص يمكن عددهم باعتبار الأشخاص المختلفين فقط الذين لم يأخذوا من بعضهم .

فهل يستطيع هذا المنافق إثبات التواتر الذي يدعيه ؟ . فإن قال لا وقطعا يستحيل أن يجيب بنعم وإلا طوب بفاعل ذلك عمليا وحينها فقد فضح نفسه وأظهر نفاقا علي نفاق .

7 الأمر السابع : أن يقال لهؤلاء إن كنتم تقبلون مشهور أحكام الإسلام بمجرد تناقل (الناس) فقد نقل الناس أيضا عدم نبوة النبي وعدم الإيمان به وبأن الله أرسله للناس رسولا ، بل وعدد من لا يؤمنون بالنبي أضعاف من آمن به ونقل نبوته وما يتعلق بها ،

فلماذا إذن لا تأخذون بكلام (الناس) في هذا ! ، بل وإن المرء يغلب علي ظنه أن هذا هو مرادهم فعلا من طرف خفي وإن لم يصرحوا بذلك الآن تصرّحا حتي لا يخبطوا به سامعيهم ضربة لازب ، فيأتون بالأمر درجة درجة حتي يكون الأمر في النهاية مجرد نقل (الناس) ! ، وليس الناس الناقلون لنبوة النبي أولي وأثبت من الناقلين لعدم نبوته ! . فلا تكن غرّاً جهولا يهزأ بك الهازئ .

ويزيدك عجا ويزيدك قطعا بنفاق هؤلاء أنهم لا يقبلون حتي التواتر ونقل الناس إلا حين يعجبهم ! . فمن أشهر الأمثلة المتواترة تواترا قطعيا لا خلاف فيه ولو علي سبيل الشذوذ والاستثناء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنع الكبائر والجهر بها وإقامة الحدود والعقوبات علي أصحابها وزيادة العقوبة علي المجاهرين بها .

ثم تنظر أين هم عن ذلك فلا تجدهم إلا مخالفين له زاعمين أن ذلك ليس من الإسلام أصلاً ! .
فحتى الأمور المتواترة تواترا قطعياً لا يأخذون بها إلا حين توافق مزاجهم وتعجب أهواءهم ! .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكراً فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداث والمناقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49 طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحداث والمناقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

_ والخلاصة المرادة أن هؤلاء المنافقين الخبثاء إنما يتمحكون في السنة النبوية بمسائل لو طبقوها علي القرآن لأخرجوه من التواتر ثم يتبجح متبجحهم بأن السنن يرويها عدد قليل من الصحابة مقارنة بمجمل عدد الصحابة ! .

فمن أنكر السنن إنما ينكر القرآن من طرف خفي ، بل ولم يعد خفياً فما عاد خبثهم ينطوي ، وما كان إنكار السنن إلا طريقاً لإنكار القرآن ، فمن كذب الرواة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذّبهم في نقل القرآن ، ومن كذب الصحابة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذّب لهم في نقل القرآن ، أم تراهم كذبوا في كل شيء وحرّفوا كل نقل إلا في نقل القرآن ! .

_ وكل ذلك علي سبيل التنزل في الجدل وإلا فالثبوت لا يشترط فيه مثل هذا العبث .

_ وأما اختلاف بعض ألفاظ الأحاديث فانظر في ذلك كتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (516) (الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين (57) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي)

فإن كان الله سبحانه قد أنزل القرآن نفسه علي سبعة أحرف وجعل له القراءات المشهورة فكيف بالسنة النبوية ! . أليكون القرآن علي سبعة أحرف وتكون السنة النبوية علي حرف واحد ! .

_ النظر العقلي في وجود وحى للنبي غير القرآن : وجود وحى نقله الصحابة عن النبي ثم نقله عنهم التابعون والأئمة أمرٌ بسيط لمن نظر فيه .

1 ارجع الآن بالزمن وافترض أنك تقف مباشرة أمام النبي وهو يصلي ، دعك من الأسانيد والنقل فأنت الآن أمام النبي مباشرة ،

فأخبرنا عن الكيفية التي يصلي بها النبي ، من خمس صلوات في اليوم والليلة ، ومن فرائض ومستحبات وكيفيات لكل صلاة ، هل تجدها في القرآن ؟ لا عاقل يقول بذلك ، لا مسلم ولا حتي قال بها كافر علي مر القرون .

فالسؤال المباشر الآن : من أين عرف النبي هذه الكيفية ؟ من أين جاء النبي بهذه الكيفيات لكل صلاة ؟ فإن قلت أخبره الله بها ، فنقول أين ؟! أليست تقول القرآن والقرآن فقط ؟! وهنا يبدأ الأمر بالإثبات المباشر أن النبي كان يأتيه وحي غير المدون في القرآن .

إلا أن يكون ملحدا مكشوبا ومشركا معروفا فيقول أمر النبي بصلوات خمس كل يوم بكيفيات محددة وشروط لازمة وصلها هو سنين كثيرة وكل ذلك من عنده هو ولم يأمره الله به ! .

2 ثم الأمر الثاني : ما دام ثبت عقلا أن هناك (وحي) خارج القرآن ، فالسؤال إذن من الذي يمنع نقل وحي الله إلي المسلمين ؟ فهل هذا الوحي خاص بالصحابة فقط وممنوع علي باقي المسلمين علمه ومعرفته ؟ فإن قلت لا بل الوحي طالما أنزل علي النبي فهو واجب البلاغ إلي الأمة كلها فهذه الثانية .

3 ثم الأمر الثالث : إن قلت هناك وحي خارج القرآن في مسألة الصلاة ، فأين الدليل القاطع في القرآن أن الوحي خارج القرآن يكون في الصلاة فقط ؟ .

ما المانع أن يكون هناك وحي خارج القرآن في الزكاة والحج والصيام والنكاح والمعاملات المالية ووو ؟ ، فإن لم تأت بدليل ظاهر علي ذلك فالوحي خارج القرآن إذن يكون فيما شاء الله وليس أمور الصلاة فقط ، وهذه الثالثة .

4 ثم الأمر الرابع : إن ثبت أن هناك وحي خارج القرآن في مختلف الأمور فأنت الآن في جيل التابعين بعد الصحابة مباشرة ، دعك الآن من الأسانيد والنقل ، أنت في عهد التابعين وهم يأخذون من الصحابة مباشرة ،

فهل كلما أخبر الصحابي أحدا من التابعين أمرا عن النبي كان التابعي يقول لا أنت كذاب ولم يخبرك النبي بهذا ؟ أو يقول لن أصدقك حتي تأتيني بألف رجل من الصحابة يقولون مثل قولك ؟ فإن قلت لا بل قول الصحابي حتي ولو علي غلبة الظن - تنزلا - مقبول فهذه الرابعة .

5 ثم الأمر الخامس : فإن قلت هناك إذن وحي خارج القرآن لكنه النقل العام الذي يتناقله عموم المسلمين ، فحينها نقول لك إذن أنت تقبل نقل عموم المسلمين ولا تقبل نقول ألوف من الأئمة والتابعين وثقات المسلمين ! ، عوام المسلمين يعرفون الأخبار وينقلون السنن أفضل من الأئمة والتابعين والثقات ؟! وهذه الخامسة .

6 ثم الأمر السادس : نسألك أيضا أي عموم بالضبط تقصد ؟ . فأنت الآن لن أقول تقف تصلي في بلاد مختلفة ، بل في مسجد واحد في بلد واحد وتجد كيفيات مختلفة للصلاة .

وهذه الصلاة التي صلاها النبي أكثر من عشرين ألف (20,000) مرة في حياته ، فتخيل كم شخصا رآه يصلي وكم مرة ، ومع ذلك في بعض أحكامها خلاف ، فأني هؤلاء العوام بالضبط تقبل نقله ؟! أم نقل السلام وليكن ما يكون ! وهذه السادسة .

7_ ثم الأمر السابع : نسألك من شروط الشهادة أن يكون ناقلها عدلا ، فأخبرنا بالضبط كيف عرفت أن العموم الناقل كان عدلا غير فاسق ؟! فإن قلت لابد أن يكون الأكثر منهم علي الأقل عدلا غير فاسق ، حينها نقول لك تري أن أكثر عوام المسلمين عدلا غير فاسق لكنك ترفض أن تطبق ذلك علي ألوف الصحابة والتابعين والأئمة والثقات ! وهذه السابعة .

وللتنبية مجملا فالعدالة هي اجتناب الكبائر والفسق هو ارتكاب الكبائر ، وهذا تعريفها عند جميع الأئمة من أي مذهب كان ، نعم هناك اختلاف في بعض تفاصيلها إلا أن هذا هو المعني العام المجمل لها ، ولا حاجة للدخول في التفصيل ها هنا وإنما نريد العدالة بالمعني العام المجمل .

8_ ثم الأمر الثامن : نسألك من شروط النقل حفظ المنقول ، وحينها نسألك كيف عرفت مدي حفظ هؤلاء النقلة من العوام ؟! فإن قلت أنك لا تستدل بمفردهم ، قلنا لك أثبت إذن أنهم لم يأخذوا القول أو الفعل من بعضهم ! .

فمعقول جدا أن يقول الواحد منهم قولا ويتناقله عنه ألوف ، فتظن أنت أن الخبر رواه ألوف وإنما كلهم ينقلونه عن نفس الواحد ! . فهيا أثبت اختلاف من أخذ عنهم عوام المسلمين النقولات والأفعال ! وهذه الثامنة .

9_ ثم الأمر التاسع : نسألك من شروط النقل المعرفة أو الفهم المجمل بالمنقول ، وحينها نسألك إن عوام المسلمين لا يأخذون القرآن نفسه إلا من شيخ أو قارئ ، وأكثرهم لا يقرأ قراءة صحيحة من غير قارئ يتعلمون عنه ،

بل إن قراءات القرآن المتواترة نفسها لا يعرفها أكثر الناس ، بل يقرأ كل منهم بحسب القراءة التي تعلمها عن معلمه ، وهذا في القرآن ! ثم أنت تقول نأخذ عنهم كافة الإسلام ! فأثبت أولا معرفة من تنقل عنهم معرفتهم أو فهمهم بالمنقول ثم تكلم ! وهذه التاسعة .

10 ثم الأمر العاشر : نسألك هل أنزل الإسلام عليك اليوم ؟! هل تري أن الصحابة جميعا لا يعرفون الإسلام ، والتابعين جميعا لا يفقهون شيئا عن الإسلام ، والأئمة كلهم لا يدركون شيئا عن الإسلام ، حتي أتى الأحداث الأغرار ليعلموا الناس الإسلام الصحيح ! .

هل تري أن ألوفا من الصحابة والتابعين والأئمة لا يعرفون الإسلام وتتابعوا علي الكذب علي النبي وخفي عليهم جميعا أنهم ينقلون الأوهام الباطلة والأكاذيب الفاحشة علي النبي وبالتالي الكذب علي الله . إن كنت تري ذلك وأنت عرفت ما لا يعرفه الصحابة والتابعون والأئمة جميعا لكان هذا وحده كافيا لبيان خبث طويتك وكشف حقيقة قولك إذ هل الإسلام إلا هؤلاء ! .

وصدق الإمام أبو حاتم الرازي حين قال علامة الزنادقة أن يُسمُوا أهل الحديث حشوية . (أصول الاعتقاد لأبي القاسم اللالكائي / 1 / 202)

وقال الإمام ابن قتيبة (وكثرة الأخبار عنه صلي الله عليه وسلم في منكر ونكير وفي عذاب القبر وفي دعائه أعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال ، وهذه الأخبار صحاح لا يجوز على مثلها التواطؤ ، وإن لم يصح مثلها لم يصح شيء من أمور ديننا) (تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / 228) وصدق . وكلامه الأئمة بمثل ذلك كثير .

فكعادة الحدثاء الأغرار يجلس واحداهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شروءٍ مريب
ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحاً وتلميحاتاً أن الصحابة
والتابعون والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن
ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة .

حتي أتى هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة
ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري
علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي
العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعاً صار عند هؤلاء خلافاً
حسناً جميلاً لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ مسألة وجود بضعة أحاديث مختلف فيها بين الصحة والضعف :

قال البعض ما دمنا نأخذ بالسنن فقل لنا إذن لماذا توجد أحاديث مختلف فيها بين الصحة
والضعف ، أليس من حفظ السنة أن تصل من طرق تقوم بها الحجة ، والجواب من أربعة أوجه :

1 الأمر الأول أن الأحاديث المختلف فيها اختلافاً حقيقياً قليلة جداً ، فعند جمع أسانيد كل
حديث ، والنظر إليها نظرة شاملة وإبعاد التعصب المذهبي والعقدي تجد الحكم جلياً واضحاً .

وأكثر الأحاديث التي يزعم بعض الناس ضعفها تعود إلى هذه الأسباب ، إما جمع غير شامل
للأسانيد وإما تعصب مذهبي وعقدي .

2 الأمر الثاني وهو أن في القرآن آيات مختلف في تفسيرها ، بل وبعضها مختلف في تفسيره علي
عدة أوجه . فهل هذا الاختلاف ينفي أنها من القرآن ، فكذلك السنة . فالقرآن فيه بعض آيات
مختلف في تفسيرها والسنة فيها بعض أحاديث مختلف في ثبوتها .

3 الأمر الثالث وهو أن في القرآن آيات معدودة من القرآن لكن لا يجوز القراءة بها في الصلاة ،
وهي القراءات المشهورة والمستفيضة والشاذة ، فهي محسوبة قرآنا لثبوت أن النبي قرأ بها ، لكنها
لم تصل لدرجة التواتر كباقي القراءات ، علي تفصيل في ذلك ليس هذا مكانه .

فيعمل بها فيما سوي ذلك من تفسير وأحكام . فهل تقول أن هذه الآيات ليست من القرآن لعدم
تواترها ؟! والسنة كذلك فهي من هذا القبيل ، أمر بين الأمرين .

4 الأمر الرابع أن أكثر السنن والأحاديث وخاصة أحاديث الأحكام ليست أحاديث آحاد ، بل
أكثرها مشهور ومتواتر معناه وحكمه وإن لم يتواتر لفظه .

__ حديث أنتم أعلم بأمر دنياكم :

روي الحاكم في المستدرک (3 / 544) عن عوف بن مالك عن النبي قال تفترق أمي علي بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة علي أمي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

وقد بينت صحة هذا الحديث في كتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

روي مسلم في صحيحه (2364) عن طلحة بن عبيد الله قال مررت مع رسول الله يقوم على رءوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء ؟ فقالوا يلحقونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح ، فقال رسول الله ما أظن يغني ذلك شيئا ، فأخبروا بذلك فتركوه ، فأخبر رسول الله بذلك فقال إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله . (صحيح)

قال سبحانه (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) (آل عمران / 7)

وروي البخاري في صحيحه (4547) عن عائشة أن رسول الله بعد أن تلا هذه الآية قال إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال إنه سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه لا يبقى فيه عِرْقٌ ولا مِفْصَلٌ إلا دخله . (صحيح)

وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

وروي الطبراني في مسند الشاميين (960) عن عمرو بن عبسة أن رسول الله قال ما تستقل الشمس فيبقي شئٌ من خلق الله إلا سبَّح الله إلا ما كان من الشياطين وأغبياء بني آدم . (صحيح)

فبعض الناس إنما يعمدون عمداً إلى الحماقة ويتعمدون تعمداً إلى الغباء ويذهبون قصداً إلى البلادة فكانوا ممن أخبر عنهم سبحانه في الآيات السابقة وغيرها .

ولو كان هكذا بخلقته لكان له العذر قائماً ولكان الإثم عنه مرفوعاً فقد تواتر عن النبي أنه قال رُفِعَ القلم عن المجنون حتي يبرأ أو يعقل .

ويزيد بعض المنافقين في ذلك زيادة كأنك تدرك معها رأيي عين قوله سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحمقٍ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغاي وتحامق وافعتل الجهل وتمحك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

ومن التمحكات الباردة والمزعومات الواهية أكاذيب متفिكة المنافقين كلما أتاهم حديث ليس يعجبهم ولا يجري علي هواهم ولا يوافق مزاجهم صاح صائحهم هذا يخالف القرآن وذاك يخالف العقل ! .

ومن العجب عند من يستعمل هذه النقطة أن المرء حين يريد ذكر الحجة فينبغي أن يذكر تعريفها وحدودها وكيفية إثبات تلك الحجة وكيفية الاحتجاج بها .

أما هؤلاء فيقولون الحجة العقل ثم يتركونك هائماً ، فلا يذكرون لك أصلاً ما هو العقل وما هي حدوده وما حجته وكيف يحتج به وأي عقل من عقول الناس بالضبط وهل يؤخذ بعقول المشركين أيضاً في العقلات والعقائد والفقهيات أم لا ! وغير ذلك .

فالحجة عندهم العقل والسلام ! ثم اذهب غارقاً في البحر لا تعرف ما العقل وأي عقل وكيف العقل وفيم العقل ! .

ومن الغرائب كذلك أن يسألهم السائل : لماذا تكون الصلاة عقلاً من شعائر الإسلام ؟ ولماذا تكون الصلوات عقلاً خمس صلوات فقط ؟ ولماذا يكون الوضوء عقلاً فرضاً لازماً للصلاة ؟ ولماذا تختلف عدد ركعات الصلوات عقلاً ؟ ولماذا ولماذا ؟

فلا يجيبون ولا يجد المتمحك منهم إلا أن يقول هكذا ورد الأمر عن الله و (لا يُسأل عما يفعل) . وهذا في الصلاة وهي من أعظم شعائر الإسلام ولا يجدون جواباً بالعقل ثم يريدون أن يُعمِلُوا هذا العجز العقلي فيما دون الصلاة ! . إلا أن يكون مُلحداً صِرفاً ومُشركاً مكشُوفاً فيقول لك ليست الصلاة من الإسلام .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (قد أجمع المسلمون إجماعاً لا ينقضه إلا مُلحد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جداً في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطأ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (380) صحابياً وإماماً منهم و (750) مثلاً من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحداء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

ومن طرائق بعض متفقيهة المنافقين التمحك بالاحتمالات الكاشفة إياهم . فتكون آية فيها احتمال أو تحتمل فعلاً بعض الوجوه . وَجْهٌ موافقٌ لمئات الآيات والأحاديث الأخرى وموافقٌ لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة . ووجه آخر مخالفٌ لكل ذلك .

فيأتيك المنافق المفضوح فيقول لك نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد بالآية وكل تلك المئات من الآيات والأحاديث الأخرى مكذوبة ولا قيمة لها وكل أولئك الصحابة والتابعين والأئمة أغبياء لا يفقهون القرآن . حتي أتى هذا المنافق عَلَّمَ الأعلام إمام الأزمان فَعَرَفَ ما لم يعرفه صحابيٌّ ولا إمام ! .

فما أقرب هذا بالقائل قد قال سبحانه في كثير من الآيات (أقيموا الصلاة) . فلم يقل أقيموا خمس صلوات وبالكيفيات المحددة وفي الأوقات المحددة وبالشروط المحددة ! إذن كل هذا كذب ! . فمثل هذا بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة أصلاً يكفر كفراً أكبر ويُسْتَتَاب .

وكمثل من يقول قد قال سبحانه في الذين هادوا والصابئين والنصاري لهم أجرهم عند ربهم . فهذه الآية قد نزلت من عند الله وأما مئات الآيات والأحاديث في أن من عصي رسول الله وكذّبه فهو كافر مشرك مخلد في النار فهذه نزلت من عند الشيطان ! .

وهؤلاء هم المذكورون في قوله تعالى (فأما الذين في قلوبهم زيغٌ فيتَّبِعُونَ ما تَشَابَهَ مِنْهُ) . فتلك طريقة يستعملها كل بليد ويتمحك بها كل منافق في الوصول لهواه وتثبيت ما يعجب مزاجه .

فتأتي مئات الآيات تدل علي شيء معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخرى ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخرى كذبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل علي شيء معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخرى ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخرى كذبٌ ومن الشيطان .

وانظر كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (240) صحابيا وإماما منهم و (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين

بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث
وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام
بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (360) صحابيا وإماما
منهم و (640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر
واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا
يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف
الدلائل / 570 آية وحديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ ومما استعمله المنافقون حديث (أنتم أعلم بأمر دنياكم) . وفي هذا الحديث عليهم أربعة من
أشد الأمور .

1 الأمر الأول . من ناحية ثبوت الحديث . فمن عادة المنافقين أن كلما تأتاهم بحديث في مسألة
قالوا هذا حديث آحاد وهذا حديث غير متواتر وهذا حديث لا يرويه إلا صحابي واحد أو اثنين ! .

ثم أتوا ها هنا فتناسوا كل ذلك عمداً وقالوا بهذا الحديث وكأنه مقطوع بصحته واستدلوا به وكأنه
من القرآن .

فهذا الحديث لا يرويه إلا أربعة (4) من الصحابة فقط ، وهم طلحة بن عبيد الله وعائشة وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك .

وفي كتاب رقم (440) ذكرت أن عمر أنس بن مالك حينها كان نحو خمس (5) سنين وهذا سهو مني وخطأ ظاهر فعمره كان نحو خمس عشر (15) سنة .

وأما حديث جابر بن عبد الله فيرويه عنه عامر الشعبي ويرويه عن عامر رجل مختلف فيه وهو مجالد بن سعيد الهمداني .

وكذلك ليس له عن طلحة إلا إسناد واحد ، وليس له عن عائشة وأنس إلا إسناد واحد ، فصار الحديث بثلاثة أسانيد فقط .

فاسألهم سؤالاً بسيطاً شديداً ، هل صار الحديث الذي يرويه اثنان أو ثلاثة من الصحابة فقط عندكم حديثاً متواتراً مقطوعاً بصحته ؟ .

فإن قالوا نعم فقل لهم فلماذا إذن تتمحكون في غيره من الأحاديث التي وردت بمثل ذلك وبأكثر من ذلك بالأضعاف ؟ ! .

وإن قالوا لا ليس بمتواتر وليس مقطوعاً بصحته فقل لهم فلماذا إذن تستدلون به وكأنه ثابت لا شك فيه ؟ ! أليس عندكم هذا من الظن والظن لا يغني عن الحق شيئاً كما تزعمون ! .

بل وأعجب من ذلك أن الإسناد الذي روي به هذا الحديث هو نفسه الذي روي به حديث سحر النبي ، فقبلوا هذا وكأنه مقطوع به ورفضوا ذاك وكأنه كذب ! . والعلة معلومة فحديث يعجبهم وحديث لا يعجبهم وقبول الأحاديث عندهم بالمزاج .

_ ويجب التنبه أن كل ذلك علي عادي في جدال المنافقين بطرائقهم وإلا فكل ذلك عندي لا قيمة له والحديث يثبت عن النبي بذلك وبأقل من ذلك ، وكذلك الرواة ليس كلُّ رَاوٍ قيل أنه ضعيف أو اختُلِف فيه يصحُّ ذلك وقد يكون ثقة ومن ضَعَفه هو المخطئ .

2 الأمر الثاني . وهو نص الحديث ولفظ النبي . ففي الحديث أن النبي قال نصّاً (ما أظن ذلك يغني شيئاً) ، فعبرَ نصاً بلفظ (الظن) وأخبر نصاً بأن الظن منه هو (ما أظن) .

فظهرت صورة المسألة صراحاً بياناً وأن ذلك كان ظناً من النبي في مسألة في أمور الزراعة فتبين أنها لم تكن مسألة في الحلال والحرام ولا أن الله أخبره بها وحيّاً . بخلاف ما يخبر به النبي علي سبيل القطع والجزم واليقين ويخبر نصّاً بأن الله أمره بكذا أو نهاه عن كذا أو يلعن من يفعل كذا .

3 الأمر الثالث . وهو أيضاً من نصّ الحديث . هل بعد أن قال النبي (ما أظنه ينفع) أمرهم بابتاع قوله ذلك ؟

وهل أمرهم بتنفيذ ذلك بعد أن رأي بعضهم يكملون التلقيح بتلك الطريقة ؟ وهل أنكر عليهم ؟ وهل فرض عقوبة عليهم لمخالفتهم أمره كما فيما سوي ذلك من أمور الحلال والحرام ؟ وهل أخبر أن الله لعن فاعل ذلك أو أوعد عليه عقوبة أخروية ؟

أم قال فقط (ما أظنه ينفع) وانتهي الأمر ، فظن بعض الناس أن رأيه صحيح في ذلك ففعلوه وظن آخرون أن ذلك الرأي غير صحيح فلم يفعلوه ولم ينكر عليهم النبي . بخلاف ما ورد علي سبيل القطع والجزم واليقين وفيه الأمر والنهي وفيه الثواب والوعد واللعن والوعيد .

فلماذا لا يذكر كل ذلك أولئك المنافقون ! . هل عرفوا حديثا واحدا مشتبها وجهلوا ألوفاً من الآيات والأحاديث الأخرى .

فإن كانوا في تلك الدرجة الشديدة من الجهالة والبلادة فلماذا يتكلمون أصلا ! . وإن كانوا يعرفون ذلك ويتعمدون إخفاءه فقد ظهر خبثهم المريب ونفاقهم الشديد .

4 الأمر الرابع . وهي تعريف (أمور دنياكم) أصلا . فما هي أمور الدنيا المقصودة بالحديث ؟ أم قالها النبي ثم ترك الناس في العماء الشديد لا يعرفون الفرق بين ما يكون من أمور الدين وما يكون من أمور الدنيا حتي يضلون في هذه المسألة التي تدخل حتي في أصول الدين .

ففي ألوف من الآيات والأحاديث ورد فيها الأمر الجازم والنهي الجازم واللعن والعقوبة الدنيوية والوعيد الأخروي علي أشياء من أمور الدنيا والمعاملات ، وبالتالي خرجت هذه الأمور أصلا من كونها أمور دنيا فقط وصارت من أمور الدين أيضا .

_ فلا هؤلاء ساروا علي طريقة واحدة في قبول الأحاديث ، ولا هم حتي عرفوا نص الحديث الذي يستدلون به وأنه كان ظنا من رأي النبي ، ولا هم عرفوا الفرق بين ما فيه الأمر والنهي واللعن والوعيد ، ولا هم عرفوا كيف فرق النبي والصحابة والأئمة بين أمور الدنيا والدين ،

ثم يتبجحون بنفاقهم ، ولا عجب فقد وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال . وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس عن النبي قال يكون عليكم أمراء هم شرُّ عند الله من المجوس . (حسن)

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويظهرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وانظر كذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرُّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحداث والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلى ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وغير ذلك من كتب سابقة سبق ذكر بعضها .

ولذلك لا تعجب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

بل ونطق بعض هؤلاء بأمور لم يكن ينطق بها مسلم علي وجه الأرض أصلا كهؤلاء الذين أنكروا أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (240) صحابيا وإماما منهم و (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (439) الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلصون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (360) صحابيا وإماما منهم و (640) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحداء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (65) (الكامل في آيات وأحاديث النهي عن الترحم والاستغفار لمن مات كافرا وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونقض المتواتر / النسخة الثانية / 490 آية وحديث)

_ ومن توابع ذلك إكمال هؤلاء المنافقين لنقض أصول الدين بنقض أقوال الصحابة والتابعين والأئمة في أي مسألة لا تعجبهم بحجة أمور الدنيا والدين ! .

ولا عجب ، فمن اتبع المتشابه في القرآن والسنن ليهدم ألوف الآيات والأحاديث المباشرة فلا تعجب أن يفعل المثل مع الصحابة والتابعين والأئمة .

وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة يفرقون بالقول والعمل بين ما يتغير بتغير الزمان والمكان وما لا يتغير بذلك بالكلية أصلا .

وأقرب مثال علي ذلك مئات الأحاديث عن النبي والآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة في النهي عن خروج المرأة من بيتها لغير ضرورة ، وأن صلاتها في بيتها خير من صلاتها في المسجد ، وأنها ممنوعة من الأذان والإمامة والجمعة والجهاد وغير ذلك من أحكام .

ففي كل ذلك نصُّوا أن ذلك لعله منع خلطة الرجال بالنساء وبأنها إذا خرجت استشرفها الشيطان ، وأن ذلك عامٌّ في كل مكان وزمان ، وفي النهار والليل وليس مخصوصا بالليل فقط ، ونحو ذلك .

حتي أتى المنافقون كعادتهم فقالوا بل كذب النبي وكذب الصحابة والتابعون والأئمة جميعا ولتخرج كما شئت ولتفعل ما شئت فقد أوحى الله إلي قلوبهم الدين الصحيح ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (463) (الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذكر (130) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدباء في اتهام مُخالفِيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين)

وكتاب رقم (343) (الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقطة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفَلَّةً من سبع)
7 (طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبت الحدثاء والمنافقين
المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وغير ذلك من كتب سابقة سبق ذكر بعضها .

__ إنكار عائشة وابن مسعود لآيات متواترة من القرآن ودلالة ذلك وأثره في فضح بلاد وخبث
الحدثاء والمنافقين :

روي البخاري في صحيحه (3389) عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة أرأيت قوله (حتى إذا
استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِّبوا) أو (كُذِّبوا) ؟ قالت بل كذبهم قومهم ، فقلت والله لقد
استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن ،

فقلت يا عُرَيَّة لقد استيقنوا بذلك ، قلت فلعلها أو (كُذِّبوا) ، قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن
ذلك بربها وأما هذه الآية قالت هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء
واستأخر عنهم النصر حتى إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم
نصر الله . (صحيح)

وروي البخاري في صحيحه (4524) عن عبد الله بن أبي مليكة قال قال ابن عباس (حتى إذا
استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِّبوا) خفيفة ، ذهب بها هناك وتلا (حتى يقول الرسول والذين
آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب) ،

فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك فقال قالت عائشة معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من
شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم
يكذبونهم ، فكانت تقرؤها (وظنوا أنهم قد كُذِّبوا) مثقلة . (صحيح)

وهذه القراءة التي أنكرتها قراءة ثابتة متواترة ، بل وهي القراءة المثبتة في مصحف عثمان إلى اليوم ، والقراءة التي قرأت بها عائشة متواترة أيضا . وليست هذه الآية الوحيدة التي تكلمت فيها لكنها أشهرها .

وانظر في هذه الآية كتاب رقم (503) (الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كذبوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر)

وفي الكتاب السابق رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

ذكرت أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق وأهل التحريف في هدم الأحكام وتحريف المحكمات وتكذيب الأحاديث .

فكان منها الاحتجاج بالتاريخ الكاذب والصادق .
وكان منها تعمد إغفال أقوال الصحابة والتابعين والأئمة .
وكان منها الاعتماد علي كسل المُتَلَقِّي .
وكان منها استعمال العمومات والمصطلحات الفضفاضة .

ومن الأمور التي تجتمع فيها هذه الأربعة الاحتجاج بالخلاف والتّمحُك بأي قولٍ يقال في أي مسألة ليزعم الزاعم أن في المسألة خلافا وبالتالي لا تنكّر عليه ويجوز له الأخذ بأي قول يريد ! .

والقول بأن لا إنكار في مسائل الخلاف كذب محض وعمل بضده الصحابة والتابعون والأئمة جميعا . وقد أفردت بعض الكتب السابقة في ذلك يأتي ذكرها .

ومن أشد الغرائب في ذلك تمحكات بعض المنافقين والخبثاء بادعاء أكاذيب الخلاف وأن أي خلاف يجب أن يُعتَبَر . وكلما قلت لهم نعم أخطأ فلان وعلان خطأ شديدا قالوا لك أيخطئ الصحابي فلان وتخفي عليه السنة ! أيخطئ الإمام علان ويخالف إجماعا ! .

وانظر كتاب رقم (611) (الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر)

وفي مثال ابن مسعود وعائشة ثمانية أمور شديدة علي هؤلاء الحدثاء فاضحة لتمحك كل منافق بليد .

1_ الأمر الأول . أنه ليس في مسألة في الأحكام فيقال لعل ولعل . بل هو في إنكار آيات من القرآن . فيقال لهم حينها أنتم بين أمرين شديدين .

إما أن تقولوا هؤلاء ليسوا من الصحابة ولا من العلماء ولا قيمة لأقوالهم أصلا ، وحينها قد خالفتم إجماعا قطعيا لا خلاف فيه أصلا ! .

وأما أن تقولوا هذه الأقوال خطأ محض وخطأ صريح ويجب لزوما عدم اتباعهم في ذلك ، ونحو ذلك من عبارات . فحينها يقال لكم لماذا ؟! أليس هذا من الخلاف ؟ وهؤلاء من أكابر الصحابة وعلمائهم ! .

فإن قالوا بل خطأ القول في ذاته لا يُسْقِطُ القائل به بالكلية ، فقل لهم قد أجبتكم أنفسكم ! .

2_ الأمر الثاني . أن تلك الآيات ثبت أنها من القرآن قطعا وثبت الإجماع القطعي علي ذلك حتي من الأئمة المتعنتين في إثبات الإجماع .

وحينها يقال لهم لماذا وكيف ذلك ؟ . فأين اعتبار قول ابن مسعود وعائشة ؟! . فيقال لهم أنتم إما تريدون أن تقولوا أن بعض آيات القرآن المتواترة في ثبوتها خلاف سائغ وهذا كفر أكبر مخرج من الملة بإجماع قطعي لا خلاف فيه أصلا .

وإما أن تقولوا بل تلك الآيات نعم من المتفق المقطوع بكونه قرآنا وفي نفس الوقت لا قيمة لقول ابن مسعود وعائشة وهو من الخطأ الظاهر . وحينها يقال لكم فلماذا إذن لا تفعلون ذلك في بقية المسائل المشابهة ! .

3_ الأمر الثالث . أن هذا الخطأ لم يكن من إمام ولم يكن من تابعي ولم يكن من أحد من عموم الصحابة . بل كان من ابن مسعود وعائشة وهما من هما في أكابر الصحابة وعلمائهم . ومع ذلك وقع منهم مثل هذا الخطأ .

وحينها فكيف لبليد أن يقول أخطئ فلان ! أتخفي الأحاديث علي علان ! . نعم ونعم ، ولم يزعم زاعم أن أحد الصحابة أو الأئمة أحاط بجميع الأحاديث والسنن النبوية فلم يفته منها حديث واحد ولم تغب عنه منها سنة واحدة ! .

4_ الأمر الرابع . أن هذا الخطأ الشديد ومن مثل ابن مسعود وعائشة لم يسقطهما بالكلية . بل سقط الخطأ ويتجنب الزلل ويعتبر بالباقي . مع بقاء اعتبار سبب الخطأ فقد يخطئ صحابي في مثل ذلك ويبقى عذره ويخطئ متأخر في حكم فقهي ويكفر به ولا يعذر .

وذلك من أجل كثير من الحداث والمناققين الذين كلما رأوا أحد الصحابة أو الأئمة خالف في مسألة ثم يجد بقية الصحابة والتابعين والأئمة علي خلاف قوله ويقولون ثبتت السنة النبوية علي عكس قوله وثبت الإجماع علي خلاف قوله ونحو ذلك ،

يظهر أولئك الحداث والمناققون قائلين كيف ذلك وقد خالفكم فلان من الصحابة وعلان من الأئمة ! . فقل لهم قد خبرناكم حتي عرفناكم ، إما أحق بليد لا يعرف كيف يستدل للشئ وعليه أصلا ، وإما منافق يتمحك بأي شذوذ ليوهم السامعين أنه لا يتبع هواه ولا يحكم بمزاجه بل له سلف من الصحابة والأئمة ! .

فجعل الأئمة معصومين عن الخطأ ، وجعل الخطأ كله بجميع أسبابه المختلفة نوعا واحدا ! . وهذه حماقة محضة وغباء شديد .

5_ الأمر الخامس . وهو سؤال فاضح لكثير من الحدثاء والمنافقين . قل لهم هل تقولون فعلاً باعتبار الخلاف في أي مسألة أم في المسائل التي يكون الخلاف فيها علي هواكم وفيه قول يجري علي مزاجكم .

فاسألهم مثلاً هل تقولون بجواز إقامة عموم الناس للحدود والعقوبات بينهم حين لا يقوم بها الإمام ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذباً أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .

واسألهم مثلاً هل تقولون بجواز قتل المرتد الذي ثبتت رده بغير استتابة ؟ وإن قتله أحد من عموم الناس فلا عقوبة عليه لأنه قتل مُهدّر الدم ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذباً أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .

واسألهم مثلاً هل تقولون بجواز الخروج علي الإمام بالسلاح بمجرد وقوعه في كبيرة واحدة أو فعله لظلم واحد ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذباً أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .

والأمثلة ليست قليلة . ولن ينطق أحد منهم أنها من الخلاف ومما يجب اعتباره وعدم الإنكار علي من أخذ بقول بعض الأئمة ! . فقل لهم أين ذهب الخلاف واحترام الخلاف وعدم الإنكار علي من أخذ بأحد أقوال الصحابة والأئمة ؟ ! .

6_ الأمر السادس . أن التسرع والتعجل المؤدي للخطأ في الأحكام قد يصدر من أي أحد حتي من أكابر الصحابة .

فهذا ابن مسعود قد ثبت عنه بعد ذلك أنه قرأ بالمعوذتين وأثبتهما في المصحف لما رأي غيره من الصحابة أثبتوها في القرآن . وإن كان المراد هنا أنه في الوقت الذي قال فيه هذا الكلام وفي الوقت الذي أفتي فيه بهذه الأحكام هل كان يجوز اتباعه ؟ وهل كان رأيا معتبرا ؟ وهل كان خلافا سائغا ؟ . وكذلك مع عائشة .

ولماذا لم يتوقفوا للتأني والتثبت قبل إطلاق مثل هذه الأحكام حتي انتشرت في الناس وأخذ بها من الناس من لا يعلمهم إلا الله .

وفي هذا أيضا دلالة شديدة . فيقال ألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن يتثبت ويتوقف حتي يسأل غيره من الصحابة ليري هل سمعوا فيها من النبي شيئا أم لا ؟ . وألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن يتثبت ويتوقف حتي يسأل غيره من الصحابة هل سمعوا النبي يتلوها ويقرأ بها في الصلاة وغير الصلاة أم لا ؟ .

وكذلك عائشة ألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن تتثبت وتتوقف قبل أن تنكر علي أحد الصحابة قراءة آية من القرآن ، حتي تسأل آخرين من الصحابة ! .

فإن كان مثل هؤلاء تسرعوا في الإنكار بل وفي آيات متواترة من القرآن ، فلا يخلو من ذلك أحد فاعلم ذلك واعتبر .

7_ الأمر السابع . أن يقال للمتحمكين بردّ الأحاديث والمنافقين الطاعنين في ثبوت بعض السنن والأحاديث بحجة أن فلانا أنكر الحديث الفلاني وعلانا تكلم في الراوي التلاني .

فيقال لهم دعنا نسلم جدلا محضا أن الحديث الذي فيه الحكم تفرد به راوٍ واحد وهذا نادر الحدوث في السنة النبوية . وإنما قد يتفرد الراوي أو الصحابي بلفظ حديث وليس بحكمه والفرق شديد .

فيقال للمتمحك لماذا أخذت بقول واحدٍ تكلم فيه وتركت مئات ممن أنكروا عليه وخالفوه وصححو الحديث وأخذوا به ؟ ! .

أكان هذا الواحد علي علم متين وثبوت يقين وكان الآخرون علي ظن مريب وهوي عجيب . أم كان هذا الواحد هو الوحيد الذي من أكابر الصحابة أو الأئمة والمخالفون له حفنة من الحمقي والمغفلين ! .

وهذه أيضا إحدى الطرق التي ذكرتها في كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

8_ الأمر الثامن . أن هذه المسألة من أوضح الأمثلة أن الإجماع بل والإجماع القطعي يمكن أن يثبت حتي مع ثبوت خلاف من أحد الصحابة والأئمة .

فهذه الآيات التي أنكرها ابن مسعود وعائشة ثبت قطعا واتفق الأئمة كلهم بإجماع قطعي أنها من القرآن وأثبتوها في المصاحف ولم يقيموا لقول ابن مسعود وعائشة وزنا ، حتي وقت إنكارهم لها .

وذلك حين تبين الخطأ في قولهما وظهر الزلل فيما قالا . فصار قولهما كأن لم يكن . وهذا قد حدث في عدد من الأحكام وثبت فيها الاتفاق وثبت عليها العمل بإجماع الأئمة حتي مع وجود خلاف قديم ثابت من بعض الصحابة والأئمة .

وانظر في بيان شدة بلادة منكري الإجماع كتاب رقم (743) (الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / متن مختصر لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة) .

_ ولذلك اعلم هذين المثالين تمام العلم واستعملهما كثير الاستعمال مع هؤلاء الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بالشذوذات والأخطاء في إنكار السنن والأحاديث وزعم الأكاذيب في نقض الأمور المتواترة والأحكام الثابتة .

_ وكذلك من ذلك أن أنكرت عائشة علي بعض الصحابة نحو عشرة (10) أحاديث . وفي إنكارها خطأ شديد ، بل وكل حديث أنكرت لم يتفرد به الصحابي الذي تنكر عليه ويكون تابعه عليه وسمعه من النبي صحابة آخرون غيره .

فكيف حين تضيف لذلك أنها هي التي تتفرد باللفظ الذي تظنه صوابا ! .

بل وبعض تلك الأحاديث من بضع كلمات فقط مثل حديث (الميت يُعَذَّب بما نِيح عليه) ، فلا يحتاج لقدرة علي الحفظ بل والأطفال يحفظون أضعاف ذلك وبأقل مجهود .

وكل صحابي يروي ما سمع ، فهي تروي ما سمعت ويكون لفظها حديث صحيح . وغيرها من الصحابة يروون ما سمعوا وحديثهم صحيح . ومن عجز عن التأويل أو لم يستطعه في بعض الأحاديث والأحكام فليقل ليس علمه عندي .

وانظر كتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (106) (الكامل في تواتر حديث الميت يُعَدَّبُ بما نِيحَ عليه من (19) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (458) (الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (26) (الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة من تسعة (9) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (537) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطرة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه) .

_ ومما يجب التنبيه عليه ها هنا كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف .

قال الإمام النووي (لم يزل الخلاف في الفروع بين الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم أجمعين ، ولا ينكر محتسب ولا غيره على غيره وكذلك قالوا ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصا أو إجماعا أو قياسا جليا) (شرح النووي علي مسلم / 2 / 24)

وروي ابن الجعد في مسنده (1319) عن سليمان التيمي قال (لو أخذت برخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشرُّ كله) . وصدق إذ فاعل ذلك كأنما صار يتدين بالزللات والأخطاء .

وقال الإمام ابن عبد البر (قال سليمان التيمي إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله . قال ابن عبد البر هذا إجماع لا أعلم فيه خلافا والحمد لله) (جامع بيان العلم لابن عبد البر / 2 / 927)

وقال الإمام ابن حزم (اتفقوا أن طلب رخص كل تأويل بلا كتاب ولا سنة فسق لا يحل) (مراتب الإجماع لابن حزم / 175)

وقال الإمام أبو العباس القرطبي (إعمال المرجوح وإسقاط الراجح فاسدٌ بالإجماع) (المفهم لأبي العباس القرطبي / 3 / 257)

وقال الإمام فخر الدين الرازي (فإن كان أحدهما راجحا علي الآخر وجب العمل بالراجح لأن الأمة مجمعة علي أنه لا يجوز العمل بالأضعف عند وجود الأقوي فيكون مخالفه مُخطئًا) (المحصول للفخر الرازي / 6 / 40)

وقال الإمام ابن الصلاح (اعلم أن من يكتفي بأن يكون في فتياه أو علمه موافقا لقول أو وجه في المسألة ويعمل بما يشاء من الأقوال أو الوجوه من غير نظر في الترجيح ولا تقيد به فقد جهل وخرق الإجماع) (فتاوي ابن الصلاح / 1 / 63)

وقال الإمام السرخسي (.. ولكن طريق العمل طلب الترجيح بزيادة قوة لأحد الأقاويل فإن ظهر ذلك وجب العمل بالراجح) (الأصول للسرخسي / 2 / 113)

وقال الإمام ابن القيم (.. وهذا يرد قول من قال لا إنكار في المسائل المختلف فيها ، وهذا خلاف إجماع الأئمة ، ولا يعلم إمام من أئمة الإسلام قال ذلك) (إعلام الموقعين لابن القيم / 3 / 223)

_ وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة .

_ والقائلون بعدم الإنكار في مسائل الخلاف عليهم ستة من أشد الأمور .

1 الأمر الأول أنهم أكثر الناس تركا ونقضا لهذه القاعدة التي وضعوها

2 الأمر الثاني أن الصحابة والأئمة كلهم علي خلاف هذه القاعدة المزعومة

3_ الأمر الثالث أن القائل بأن كل قول معتبر جعل الأئمة معصومين عن الخطأ أصلاً

4_ الأمر الرابع أن القائل بأن كل قول معتبر جعل جميع الأخطاء نوعاً واحداً

5_ الأمر الخامس أن القائل بأن كل قول معتبر قد محاً وأزال بالكلية ما ورد في الأحاديث والآثار أخوف ما أخاف علي أمتي زلة عالم ويهدم الإسلام زلّة عالم ونحو ذلك .

6_ الأمر السادس تمحك بعضهم لإيجاد خلاف بالأقوال المكذوبة .

1_ الأمر الأول . أنهم أنفسهم أكثر الناس نقضاً لهذه القاعدة التي وضعوها ، فانظرهم كيف يتكلمون علي أي حكم أو مسألة لا تجري علي مجري أهوائهم وإن كان القائلون بها أكبر من الصحابة والتابعين والأئمة .

وانظرهم حين يذكرون الخلاف في مسائل تتعلق بأمور كصفات الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإمامة والولاية وإقامة الحدود والتعزيرات ونحو ذلك من أمور ،

فتجد أحدهم ينقل الخلاف في بعض تلك المسائل ثم ينكر أشد النكير علي الفريق الذي يراه هو مخطئاً ثم يبدأ في سرد ما يحتج به ويراه ناقضاً لحجة الطرف الآخر ، فأين ذهب قولهم لا إنكار في مسائل الخلاف ! .

2_ الأمر الثاني . أن أقل ناظر بل وأبذل ناظر وإن كان شديد الغباء والبلادة يدرك بأقل نظرة في آثار

الصحابة والتابعين والأئمة أن كل من تكلم منهم في الحديث والفقه بلا استثناء قد أنكروا علي غيرهم في مسائل يرون أنهم أخطأوا فيها ،

بل وليس مجرد إنكار كلامي ببيان الحجج والدلائل ، بل كان ينقض بعضهم حكم بعض عمليا في مسائل الفسق والحدود والتعزيرات ، فإن أخطأ أحدهم في مسألة مثلا فقال لا حد فيها ، ويكون لدي الآخر حديث ثابت عن النبي بأن فيها الحد فينقض حكم المخطئ ويجعل في تلك المسألة الحد ، وهذا أشد من مجرد إنكار باللسان .

أفتري الصحابة والتابعين والأئمة جميعا أغبياء جهال لا يعرفون أن لا إنكار في مسائل الخلاف ، أم تري أن الصحابة والتابعين والأئمة تتابعوا علي الجهل الشديد بأصول الإسلام حتي أتى الحدباء الأغرار ليعرفوا من الإسلام ما جهله الصحابة والتابعون والأئمة .

وروي مسلم في صحيحه (2 / 1026) عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال إن ناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتنون بالمتعة ، يعرض برجل ، فناداه فقال إنك لجلف جاف فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين يريد رسول الله ، فقال له ابن الزبير فجرب بنفسك فوالله لن فعلتها لأرجمنك بأحجارك . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (10721) عن عروة بن الزبير قال كان عبد الله بن الزبير في العشر من ذي الحجة وابن عباس جالس ينهى عن المتعة في الحج ، فناداه ابن عباس نحن أعلم بذلك قد فعل رسول الله ذلك فحل رجال فتمتعوا بالعمرة ولم يكن معهم هدي وطافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ووقعوا علي النساء ، ثم قال ابن عباس أجل أفتي بذلك بما فعل في عهد إمام المتقين ، فقال ابن الزبير فجذب بنفسك فوالله لن فعلت لأرجمنك بأحجارك . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1218) عن أبي نضرة قال قال ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها ، قال فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله فلما قام عمر قال إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء وإن القرآن قد نزل منازلهم فأتوا الحج والعمرة لله كما أمركم الله وأبوتوا نكاح هذه النساء فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة . (صحيح)

أفتري أصحاب النبي كانوا لا يعلمون أن لا إنكار في مسائل الخلاف ؟! أم كانوا لا يرون ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن ليس من أهل الفقه والاجتهاد ؟! أم كانوا يتوعدونه بالرجم ظلما وعدوانا ؟! .

وقال الإمام ابن حزم (.. فمن الباطل الممتنع أن يخالف قول ابن عباس قول الله تعالى برأيه أو بتقليده لرأي أحد دون رسول الله وهو أبعد الناس من ذلك وقد دعاهم إلى المباهلة في العول وغيره ، وقال في أمر متعة الحج وفسخه بعمرة ما أراكم إلا سيخسف الله بكم الأرض أقول لكم قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر ، ومن المحال أن يكون عنده عن رسول الله سنة في ذلك ولا يذكرها وقد أعاده الله تعالى من ذلك) (المحلي لابن حزم / 12 / 351)

أتري ابن عباس كان لا يعلم أن لا إنكار في مسائل الخلاف ؟! أم كان يرى أن أبا بكر وعمر وغيرهم من الصحابة ليسوا من أئمة الدين وأكابر المجتهدين ؟! . وليس المراد هنا بيان صحة قول أبي بكر وعمر أو قول ابن عباس بل المراد غير ذلك ها هنا كما هو ظاهر .

وانظر كتاب رقم (21) (الكامل في أحاديث تحريم المتعة وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم نكاح المتعة وكونه من الزني مع بيان أن العلة فيه تعبدية وبيان عادة الحدباء والمنافقين في

التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الأخطاء لتسهيل هدم الدين واستحلال الكبائر / 70
حديث / النسخة الثانية)

وإنكار الصحابة علي بعضهم في بعض المسائل أشهر من أن يجهله أحد نظر في الفقه يوما إلا أن يكون أحمقا شديدا حماقة أو منافقا مفضوح النفاق .

وقال الإمام أبو بكر الجصاص (ومن المذاهب الشنيعة الفاحشة ما يُحكى عن الشافعي أنه جائز للرجل بأن يتزوج بابنته من الزنى ، فهذا العقد لا يصححه حكم الحاكم لأنه ليس من دين أهل الإسلام ولا يليق بشريعة الرسول عليه الصلاة والسلام وهو بمذهب المجوس أشبهه) (شرح مختصر الطحاوي للجصاص / 8 / 28)

وإن كان القول بذلك لم يثبت عن الشافعي ولا غيره من الأئمة لكن انظر كيف قال الإمام الجصاص بعد نقل هذا الحكم .

3_ الأمر الثالث . أن القائل أن كل قائل مجتهد لابد أن يكون لكلامه حظ من النظر والاعتبار والصواب حينها قد خرج بهم عن كونهم أئمة ، بل جعلهم معصومين بالكلية ولا يجوز عليهم الخطأ بالكلية .

وإن الله سبحانه لم يجعل الأنبياء أنفسهم معصومين فيما يكون فيه النظر والبحث والرأي ، وإنما عصمتهم في تبليغ ما يأمرهم به الله سبحانه ، وثبت خطأ عدد من الأنبياء في عدد من المسائل ، حتي أتى بعض الجهال الأغرار فجعلوا الأئمة فوق منزلة الأنبياء ويخرجون أن يقطعوا بخطأ أحد الأئمة في أي مسألة ! .

4_ الأمر الرابع . أن القائل بأن لا إنكار في الخلاف نزل إلى درجة شديدة من الجهل والعصبية والهوى حيث جعل كل الأخطاء بمنزلة واحدة ، وهذا من أفحش الخطأ .

وهذا القتل وهو القتل قد جعل الله فيه فرقا وجعل له ثلاثة أنواع بناء علي سببه ، فهناك القتل العمد والقتل شبه العمد والقتل الخطأ ، وفي كل أمرٍ منها حكمٌ خاص به ، وهذا القتل ، فكيف بما دون ذلك .

فهذا الذي يجعل الخطأ كله بمنزلة واحدة إما أن يكون شديد البلادة فلا يعرف التفريق بين الخطأ وبين سبب الخطأ ، وإما أن يكون شديد النفاق والخبث فيريد جعل الخطأ كله بمنزلة واحدة ليتمحك بذلك فيختار الرأي الذي يريده هو وإن ثبت عن النبي ما يخالفه صراحا .

ومن أبسط الأمثلة التي توضح ذلك مسألة العقيدة للمولود ، فاسأل أي أحد يدعي علما بل واسأل عوام الناس هل العقيدة من الدين ومن سنن النبي أم لا ؟ فلن تجد أحدا إلا ويجيبك أنها قطعا من الدين ومن سنن النبي وقد علق النبي عن الحسن والحسين واستعمل تلك السنة كثيرون من الصحابة والتابعين والأئمة .

ثم اسألهم ماذا إذن عن بعض الأئمة الذين ثبت عنهم أنهم نفوا العقيدة وقالوا بأنها ليست من الدين ولا من سنن النبي ؟ فتجده يجيبك بإجابة ها هنا وأخري ها هناك ، وأبسط إجابة يقول فيها القائل لعل الأحاديث لم تبلغهم أو بلغتهم من طرق لا تقوم بها الحجة ، فقل له ما الفرق إذن بين حكم العقيدة وأي حكم آخر في أي مسألة أخري ! .

5_ الأمر الخامس . أن القائل بأن لا إنكار في الخلاف قد أزال بالكلية لفظا ومعني الأحاديث والآثار الكثيرة التي فيها أشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالم ويهدم الإسلام زلة عالم ونحو ذلك ،

فأخبر النبي صراحا أن الزلة تقع من العالم ، ولم يجعل النبي ثم الصحابة تلك الزلة سائغة ولا بأس بعدم الإنكار علي صاحبها بل ولا حتي جعلوها أمرا فيه من السوء ما فيه بل قالوا (تهدم الإسلام) وهذا من أشد ما يكون إذ ماذا بعد هدم الإسلام ! ، حتي أتى الجهال الأغرار فراحوا يعتبرون كل زلة خلافا معتبرا سائغا لا بأس به ! .

6_ الأمر السادس . نقض الإجماع بأي خلاف ، وهذه من عجائب الأمور ، فكل شخص أراد نقض مسألة وزعم الخلاف فيها يأتي بأي شئ ليزعم وجود الخلاف ! ،

حتي أفضي الأمر ببعضهم في مسائل الإجماع أن يقول فيها لكن قالت (طائفة) بكذا أو قال (بعضهم) كذا أو (قيل) كذا أو (يُحكي) كذا ونحو ذلك ! ،

فتسأله من الطائفة ؟ ومن بعضهم ؟ ومن المنسوب إليهم (قيل) ؟ اذكر لنا أسماء بعضهم علي الأقل لنعلم من هم ومن أشخاصهم وما قدرهم في العلم والنظر فلا تجد جوابا ! ، وما المانع أن يكون بعضهم هؤلاء جهلة بل وكذبة بالكلية ! المهم أن قال بعضهم حتي يتمحك بذلك لينقض الإجماع في بعض المسائل ! .

وآخرون يزعمون أن أي خلاف بعد ثبوت الإجماع يكون ناقضا للإجماع ، فإن ثبت الإجماع في القرن الأول والثاني ثم أتى أحدهم في القرن الثالث فخالف في المسألة فيقول الجهال الأغرار صار

فيها خلاف ! ، ورحم الله الأئمة حين كانوا يحتجون علي ذلك المخالف بالإجماع وأن قوله هدر حتي أتى الأغرار فجعلوا أي قول خلافا معتبرا .

وإن ثبت الإجماع في القرون الأربعة الأولى ثم أتى مخالف في القرن الخامس فيقولون قد انتفي الإجماع ! . وإن ثبت الإجماع في القرون الخمسة الأولى ثم أتى مخالف في القرن السادس فيقولون قد انتفي الإجماع ! .

وعلي هذا إن ثبت الإجماع لألف سنة ثم أتى مخالف بعد الألف فيقولون قد انتفي الإجماع ! ، وبالتالي فما قولهم هذا إلا هدم لمسألة الإجماع أصلاً من بابها ، وما قولهم هذا إلا تلميح بل وتصريح بالسب والانتقاص للصحابة والأئمة كلهم في الاحتجاج بالإجماع إذ علي طريقتهم لا يكون في الدنيا إجماع أصلاً .

_ وإنما الأمور التي لا إنكار فيها هي ما يسوغ فيها الخلاف اتفاقاً ، فيكون الإجماع قائماً فيها أنها من مسائل الخلاف المعتبر ، أما أن يكون الإنكار فيها قائماً من الأئمة والتخطئة فيها عنهم ثابتة ومعرفة الأحاديث التي خفيت علي بعضهم لائحة فقد خرجت تلك المسائل أصلاً من أن تكون متفقاً علي كونها سائغة .

_ وإن تلك قاعدة ذهبية لابد من استعمالها في كل مسألة ، وهي قول الصحابة والتابعين والأئمة ، فكثيراً ما تسمع أحدهم اليوم ويسأله سائلون عن قول الصحابة والتابعين والأئمة في كذا وكذا ، فيجيب قائلاً أنا أري فيها كذا وكذا ،

فتعبد عليه السؤال فلعله سها أو نسي فتقول له سؤالاً مباشراً ما قول الصحابة فيها ؟ ما قول التابعين فيها ؟ ما قول الأئمة والفقهاء فيها ؟ فلا يسألك السائل عن مسائل حديثة جديدة تماماً ! بل هي قائمة منذ عهد النبي والصحابة والتابعين والأئمة .

فيجيبك قائلاً أنا أرى كذا وهذا رأيي ! فيبدأ الشك يدخل في نفسك ماذا دهاه ! ولماذا يصبر علي عدم ذكر أقوال الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء ! ،

فحينها تعلم تمام العلم وتوقن شديد اليقين أن وراء ذلك علة كبرى ، فالرجل إن أخبرك أن الصحابة والتابعين والأئمة يقولون بأن الحكم كذا ثم يأتيك هو فيقول لا ليس الأمر كذلك ،

فحينها أبسط ما يأتي في داخلك أن تقول الرجل يريدنا أن نظن أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم لا يعرفون الإسلام ولا يفهمون القرآن ولا يدركون السنن حتي أتى هو بعلمه البديع ليخبرنا ما جهله الصحابة والتابعون والأئمة كلهم جميعاً ! .

وحين يصل إلي عقلك ذلك ويسري إلي قلبك ما هنالك فحينها تقول أي علم عند هذا الرجل إذن ! وما فائدة سؤاله في أي أمر آخر وهو بهذه المنزلة من الجهالة أو الهوي وأحلاهما شديد المرارة ،

وذلك لأن الرجل حينها إما مُتَعَمِّدٌ لإخفاء ما اتفق عليه الصحابة والأئمة وحينها فقطعا سيفعل ما هو أسوأ وأشد من ذلك في مسائل أخرى ، وإما أنه في أشد درجات الجهل والبلادة فحينها ما فائدة سؤاله عن العلم أصلاً .

وهذه فائدة ينبغي استعمالها قدر الإمكان ، فإن كانت المسألة المرادة إجماعا عندهم فحينها لن يفيدك قول قائل بعدهم فمن ذا الذي يعلو صوته ليقول أن الصحابة والتابعين والأئمة جميعا جهال لا يعرفون شيئا عن الإسلام ؟! إلا أن يكون كافرا متسترا النفاق ،

وإن كان فيها خلاف ضعيف أو غير معتبر وأنكر أكثر الأئمة علي قائله وأظهروا ما أخطأ فيه وأثبتوا من السنن والآثار ما جهله المخالف فيها ونعمت ، وإن كان فيها خلاف معتبر متقارب الطرفين منذ هذه العصور فالأمر أهون إذن .

وتلك القاعدة بحد ذاتها مفتاح عام لمعرفة من يكون لكلامه قدر واعتبار ومحل من النظر والبحث ومن لكلامه الإهمال الواجب والتكذيب اللازم في كل المسائل عموما .

وانظر كذلك كتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحداثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يجسر وبيان عادة الحداثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف

ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (363) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يترك قول القلة)

وكتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وغير ذلك من كتب سابقة .

___ مسألة نقد متن الحديث :

مما يجب التنبيه عليه هنا اختصارا مسألة نقد المتون . حيث صارت حجة لكل منافق خبيث يريد أن يرد كل ما ليس يجري علي مزاجه وهواه ، ويقع فيها كذلك بعض المنتسبين للعلم فتكون زلاتهم مما أخبر به النبي أنها من أشد ما يتخوف علي أمته ومما أخبر عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة أنها مما يهدم الإسلام .

فحجة نقد المتون هي الحجة الواهية السخيفة البالية التي يتمحك بها كل من يريد أن يرد ويرفض حديثا لا يعجبه .

وصارت علة متن الحديث حجة البليد وسبيل الهوي ، واخترعها قائلوها ليخرجوا من الأحاديث التي لا تعجبهم والتي لا توافق مذاهبهم ، فبدل أن يقولوا ذلك صراحا راحوا يتمحكون في نقد المتون وأنهم يتبعون علم الحديث .

وكل حديث يثبت في متنه علة فقطعا يكون من الأصل في إسناده علة وإن خفيت عنك فقد عرفها غيرك . أما استدلال بعض الأئمة الأوائل أحيانا بأمور في المتون فليس لأنهم يحتجون بنقد المتون ذاته وإنما للتأكيد علي علة الإسناد والخطأ فيه .

وقد يخفي سبب الضعف في الإسناد أحيانا أو يسهو عنه إمام أثناء حكمه فيجد علة في المتن تعيده إلي النظر والتدقيق في الإسناد فيجد العلة ، فكان المتن دافعا لإعادة النظر في العلة الحقيقية في الإسناد وليس أن المتن هو العلة بذاته . فنقد المتن أداة مساعدة في معرفة علة الإسناد .

أما أن يثبت حديث ولا تعرف تأويله أو معناه فلا تجازف تلك المجازفات الغريبة المريبة فتدعي أن الحديث ضعيف ، وكأنك تقول تصريحاً وتلميحا أن ما لا تعرفه أنت فلن يعرفه أحدٌ في الدنيا ! وما لم تصل إليه أنت فلن يصل إليه أحد في الدنيا ! بل قل ليس تأويله عندي واسكت .

وكم من أمثلةٍ ادّعي فيها مدّعون أن في متونها علة فأتى أئمة فأوضحوها وبيّنوا مُرادَها وأجابوا عنها ، فبذلك فاعتبرٍ وعند ذلك تعلّم .

_ وكم تسمع قديماً وحديثاً بعض المتكلمين في الأحاديث وهم يردون ويشجبون علي بعض من يضعفون الأحاديث الثابتة ويأتون لهم بالأسانيد ، فإن قال لهم قائلون نعم قد يصح الحديث بالأسانيد لكننا ننكره بالنقد في متنه ، فيقولون لهم ما هذا إلا تمحك وإنما الحديث لا يعجبكم فقط وتستترون بحجة نقد المتن .

ثم تجد هؤلاء أنفسهم يستعملون نفس الطريقة التي ينكرون بها علي غيرهم ! ، فانظر كم من حديث تكون له طرق كثيرة مجموعها يثبت الحديث عن النبي ولا بد ، بل ويقول بعضهم تصريحاً أن مجموع أسانيده لا ينزل بالحديث عن درجة الحسن علي الأقل ،

ثم يقولون لكن في متنه كذا وفي نصه كذا وهذا لا يصح ! ، فما الفرق إذن بينك وبين من تنكر عليهم ، فهل فعلوا إلا ما فعلت أنت ، فأنت لا يعجبك الحديث الفلاني وغيرك لا يعجبه الحديث العلاني ، وأنت تتمحك بنقد المتن في حديث كذا وآخر يتمحك بنفس الحجة في حديث آخر .

وصارت تلك الحجة السمجة الهزيلة البالية مَطْرَقاً لكل من أراد أن يرد حديثاً لا يعجبه فيتمحك
بنقد المتن وأن فيه وفيه وإن أتى كيفما أتى ! .

وانظر كم تجد أحدهم يقول في متن الحديث الفلاني نكارة فالمتن منكر ، وتجد كثيراً من الأئمة
يصححون الحديث بلا أي إشكال ولا نطق أحدهم بالنكارة فيه ، وتجد أن النكارة ما هي إلا الرأي
الشخصي لهذا المدعي الذي يدعي أن في الحديث نكارة ! .

وهذه هي العلة الأساسية والرئيسية في نقض مسألة تعليل المتون ، وهي أنها ليست بعلة أصلاً ،
ولا حد مضبوط لها ، ولا قاعدة معروفة لها . وإنما هي الرأي الشخصي للناظر فقط . وما هي إلا
دلالة علي ضعفه في الجمع بين الأدلة في كثير من الأحيان .

بل والأغرب أن هؤلاء أنفسهم ينكرون علي من يتركون كثيراً من الأحاديث النبوية ويضعفون
ويتركون الأحاديث التي يصححها هؤلاء ، وهل فعلوا إلا كما تفعلون أنتم الآن .

فإن أتى الحديث من طرق يصح بها ومع ذلك تقولون لا نأخذ بها وكلها معلولة وفيها وفيها ولن
نصحح الحديث لأن متنه لا يعجبكم وترون فيه وفيه ، فكذلك يفعل غيركم مع حديث ثانٍ وثالث
ورابع وعاشر ومائة وألف .

وكل من لا يعجبه حديث سيقول لا يصح وإن أتى من أصح الطرق وإن أتى بكل إسناد ممكن وإن أتى
بالطرق الصحيحة والحسنة وفيه من العلل كذا وكذا ، ولن يسلم في الدنيا حديث لأنك دوماً
ستجد من يفعل فعلكم هذا ويدعي أن المتن فيه وفيه وإن أتت أسانيده كيفما أتت ! .

وكل حديث يثبت فيه نكارة قطعاً ويتفق الأئمة أن فيه نكارة فعلاً فقطعاً تجد في إسناده ضعفاً بيناً يراه كل ناظر ، وليس أن هناك علة خفية لا يراها أكثر الناس إلا النادر منهم كما يدعون .

وكل حديث لا يعرف أحدهم تأويله لكنه يصح من ناحية الأسانيد فليقل هو صحيح لكني لا أعلم تأويله ، وليقل هو ثابت عن النبي لكني لا أعرف معناه . أما أن يدعي تصريحاً أو تلميحاً أن ما لا يعرف هو له تأويلاً فلن يعرف أحد في الدنيا له تأويلاً ! أو أن ما يراه هو منكر المعنى فلن يستطيع أحد آخر أن يؤوله ! .

وقديماً وحديثاً تجد كثيراً من هؤلاء يذكرون قصة عن أبي زرعة لما سأله أحد طلابه عن بعض الأحاديث فأنكرها أو ضعفها وقال فيها كذا وكذا ثم أمر الطالب أن يذهب لإمام آخر فيسأله فإذا بالإمامين يقولان نفس العلة ! .

وليس في هذه القصة أصلاً شئ من نقد المتن ، بل فيها الكلام عن الأحاديث مجملاً .

لكن مع ذلك فهي قصة غريبة ، فأنت لا تذهب تسأل شافعيًا محضاً لا يخرج عن أقوال الشافعي في مسألة ما فيقول لك حكمها كذا ، ثم تذهب لآخر مثله لا يخرج عن أقوال الشافعي وتتوقع أن يعطيك رأياً مختلفاً فيها . بل اذهب إلي مالكي وحنبلي وغيرهم واسألهم ثم تكلم ! ،

والمثل في هذه القصة ، فخذ هذه الأحاديث لأئمة آخرين يختلفون مع أبي زرعة في الحكم الذي سببه ادعى العلة في هذه الأحاديث واسمع حكمهم وهل قالوا بنفس العلة وبتضعيف الحديث أم لا ، والأمثلة ليست خفية وافتح أي كتاب في العلة تجدها ، ومن لم يقرأ ويدرس ويبحث هذه الأحاديث لا ينبغي له أن يتكلم في علوم الحديث بالكلية أصلاً وليس في علة فقط .

فلا أدري لماذا يتعمّدون الإيهام بمثل هذه القصة وكأن كل علة متفق عليها من أصلها ، وكأنما كل علة متفق علي أصلها لم يختلفوا في تطبيقها ، إلي آخره .

ولك أن تعجب أشد العجب من شهرة القول بأن من شروط الحديث الصحيح انتفاء الشذوذ ! . وهذا شرط يقول به أقل القلة وليس يُشترط في الحديث الصحيح إلا عدالة الراوي وثقته وانتفاء العلة كالانقطاع مثلا .

وما ورد من أقوال بعض الأئمة في وصف بعض الأحاديث بالشذوذ تجد ذلك مقرونا بجرح ظاهر في الإسناد ، وليس أن الإسناد صحيح من ثقة إلي ثقة إلي صحابي إلي النبي بغير علة كالانقطاع ثم يقول لكنه شاذ مردود بمجرد متنه ! .

وإنما هذه حجة متعصبي المذاهب ومتبعي الهوي ، فكلما اتاهم حديث يخالف مذهبهم ورأي إمامهم ولا يجدون في رواته أي جرح يقولون هذا حديث شاذ ! ، فكأنه يقول الحديث لا يعجبني أو مخالف لمذهبي ! .

وعلي كل فثبوت الحديث شئ وتأويله شئ آخر ، والحديث الذي يثبت من ناحية الإسناد ولا تعلم له تأويلا فلا تجازف مجازفة الغريق في البحر الشديد وقل الحديث ثابت إلا أن تأويله ليس عندي والله أعلم .

_ وأما الحجة الواهية البائسة أن الراوي الذي يكون فيه بدعة لا يُقبل شئ من أحاديثه التي تكون في معني تلك البدعة أو تأييدها فخطأ شديد .

وبهذه الحجة صار كل مذهبٍ عقدي وفقهي يرد أحاديث المذاهب الأخرى ولا يقبل منها حديثاً ، فكل حديث يرويه من يفضّل أبا بكر وعمر علي الصحابة لا يقبله من يفضلون علي بن أبي طالب بحجة أن روايتها مخالفون لهم في المذهب ويروون ما يؤيد قولهم ،

وكل حديث يرويه صاحب أي مذهب في الصلاة أو الوضوء أو الصيام أو المعاملات أو أي شيء يؤيد مذهبه لا يقبله أصحاب المذاهب الأخرى لأنه علي خلاف مذهبهم ،

ويردّ كل من شاء ما شاء من أحاديث بحجة أن روايتها ممن علي غير مذهبه ولعلمهم أخطؤوا فرووا ما يؤيد مذهبهم ولن يَبْقَى في الدنيا حديثٌ مقبول ! .

وإن العبرة بصدق الراوي وثقته وحفظه فقط لا غير . فإن كان ثقة وروي ما يظن ظاناً أنه يؤيد عين بدعته فهو صحيح ، وإن كان ضعيفاً وروي ما ينقض بدعة وينصر سنة فهو ضعيف .

_ وحديث خلق التربة من أسوأ الأمثلة التي استعملها بعضهم لبيان نقد المتن أو نكارة المتن ، وقد صحح الحديث أكابر الأئمة ومنهم مسلم وأبو زرعة وابن حبان وابن خزيمة والحاكم وابن الأنباري والضياء المقدسي والسيوطي وغيرهم .

ألم يجد هؤلاء إلا هذا الحديث الذي صححه أكابر الأئمة ليستدلوا به ! ، وهل كان هؤلاء الأئمة غافلين لهذه الدرجة حتي صححوا ما يخالف القرآن كما يدعون ! بل وأدخله الإمام مسلم في صحيحه وقيّمته معروفة .

بل وقال الإمام مسلم (ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ها هنا وإنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه) (صحيح مسلم / 1 / 304)

وقال (عرضت كتابي هذا علي أبي زرعة فكل ما أشار عليّ في هذا الكتاب أن له علة وسببا تركته وكل ما قال إنه صحيح ليس له علة فهو الذي أخرجت) (سير أعلام النبلاء / 12 / 568)

والحديث صحيح وتصحيح هؤلاء الأئمة هو الصواب ومن أنكر عليهم فقد أخطأ خطأ شديدا ، ومن ادعي أن الأئمة الأوائل ضعفوه فقد أخطأ وإنما ذكر بعضهم فيه علة غير قاذحة ولا تضعفه .

وراجع لمزيد أمثلة في نحو ذلك كتاب رقم (540) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه)

وكتاب رقم (751) (الكامل في تواتر حديث قول النبي لعلي بن أبي طالب اللهم وال من والاه وعاد من عاداه من أربعة وثلاثين (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت ابن تيمية في تكذيبه وشدة بلادة من تبعه في استنكاره)

وكتاب رقم (752) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها من أربعة عشر (14) طريقا عن النبي مع ذكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه مكذوب وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعفوه)

وكتاب رقم (753) (الكامل في تواتر حديث لا يبغض علي بن أبي طالب إلا منافق من خمسة عشر
(15) طريقا مختلفا إلى النبي مع ذكر خمسين (50) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت ابن
تيمية في كلامه فيه وشدة بلادة من تبعه من الحدثاء فضَّفه)

وكتاب رقم (549) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلى من يحبني من خمس
عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله)

وكتاب رقم (158) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه
من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (272) (الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث
والرواة والأسانيد في ستين (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (154) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية
في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة)

وكتاب رقم (178) (الكامل في تواتر حديث أُوتِيَتْ الْقُرْآنُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ مِنْ أَرْبَعَةِ عَشَرَ (14) طريقا
مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة وبيان شدة
أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر
واستحلال الكبائر / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (179) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9)
تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروف في العدالة
والعلم والثقة)

وكتاب رقم (267) (الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلى المدينة وبيان السؤال
الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن النسخ والمنسوخ / 1600 حديث)

وكتاب رقم (285) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل
بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه
وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (361) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذكر (140)
(إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث)

وكتاب رقم (363) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16)
طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القلة)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا
يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف
الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (392) (الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث
آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمليه في ترك المتواتر
والاحتجاج بالمكذوب)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التسهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود
وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (416) (الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختلف فيه
بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدّثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال
أحاديث الآحاد)

وكتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المراء من (16) طريقا عن النبي
وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع
الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله
والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدّثاء في شتم الصحابة
باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (429) () الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها)

وكتاب رقم (433) () الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدباء بالمكذوب وترك المتواتر المجمع عليه)

وكتاب رقم (438) () الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (440) () الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام)

وكتاب رقم (442) () الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتي بالموت في صورة كبش فيُذبح من (20) طريقا وذكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (509) (الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدباء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث)

وكتاب رقم (552) (الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقتهم صخرة من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم)

وغير ذلك من كتب سابقة .

__ بيان وجواب عما زعمه بعضهم أنني متساهل في الحكم علي الأحاديث :

أستغرب شديد الاستغراب من بعضهم حين يزعمون أنني متساهل في الحكم علي الأحاديث وفي تصحيحها .

فأسألهم أولا هلا جمعتم لنا هذه الأحاديث التي تعارضون حكمي فيها ويبنوا لنا ما الحكم الصحيح فيها ، أم تعترضون علي حديث أو حديثين أو عشرة ثم تصيحون بهذه العجائب .

فكتاب الكامل في السنن الذي جمع السنة النبوية كلها يحوي نحو ستين ألف (60,000) حديث ، فهل تختلفون معي في عشرة أحاديث ؟ في مائة حديث ؟ في ألف (1000) حديث ؟

بل ودعنا نسلم جدلا أنكم تختلفون معي في ألفي (2000) حديث وهذا كثير جدا حتي علي سبيل التنزل ، فهذا نفسه يعني أنكم تتفقون معي في ثمانية وخمسين ألف (58,000) حديث ! .

وهذا يعني أنكم تختلفون معي في نحو ثلاثة بالمائة (3 %) فقط وتتفقون معي في (97 %) فماذا تريدون بعد ذلك أصلا ! .

بل ألم يختلف أئمة الحديث أنفسهم في أحاديث تبلغ نحو ذلك ، فمنذ متي صرتم تدعون أن الأئمة متفقون في الحكم علي كل الرواة والأحاديث .

أما إن لم تكونوا نظرتهم في كل الكتاب أصلا وبمجرد أن رأيتم اختلافكم معي في بضعة أحاديث أخذتم تصيحون متساهل متساهل فكفي بهذا القول أصلا علامة علي طريقتكم العوجاء ! .

وهؤلاء كمن ينظر إلي بناء عظيم وفيه من الإحكام والجمال والجهد ما فيه لكن فيه موضع أو بضعة مواضع تحتاج لبعض عناية وبعض إصلاح فيقول لا بل لابد أن نهدم البناء كاملا ! .

وأشد من ذلك أنه بعد أن يهدم البناء يجلس مكانه دون بناء غيره ولا نصفه ! .
واسأل هؤلاء هل جمعتم السنة النبوية كلها في كتاب واحد فأخرجوه لنا .
بل هل جمعتم نصفها فقط ؟ فأخرجوا ذلك للناس .

لكنهم ناقدون متشدقون فاحذر أن يجعلوا لياليك ليلاء . وهذه عادة عند بعضهم ، لا يدرك حجم العمل ولا يقدر قدر الجهد الضخم العجيب المبذول فيه ثم يتمحك بالأخطاء ويجلس علي استه ينتقي ما لا يعجبه .

بل وصار بعضهم ينتقد وجود أخطاء كتابية في الكتاب ! . ولا أدري أوجدوا جميع الكتب خالية من أخطاء في الكتابة ! . بل وألوف الكتب التي لا تتخطي بضع مئات من الصفحات تقع فيها أخطاء كتابية ولا تراه يتكلم ثم يأتي علي كتاب قاربت صفحاته ستة عشر ألف (16,000) صفحة فيقول فيه أخطاء كتابية . فقل له إما بليد حسود وإما متمحك مكشوف .

أما هذه الأحاديث التي تخالفون فيها فلم لا تقدرون مقامات الأئمة وتعرفون أن الأخذ والرد فيها قائم ، ومن أخذ بقول الأئمة الذين صححوها أو حسنوها فقد أخذ بقول قويٍّ معتبر .

ولا أعرف حديثاً قامت عليّ الملامة فيه أكثر من حديث (أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها) ، وقد أفردته وطرقه في جزء منفرد وبينت أن الحديث صحيح شديد الصحة .

لكن ليس هذا فقط هو الأمر الجلل وإن كان في ذاته كبيراً ، لكن بينت أيضاً أن الحديث صحيحه خمسة وثلاثون (35) إماماً ومنهم : الطبري والحاكم وابن حجر والعلائي والزركشي والسيوطي والهيتمي والبغوي وغيرهم . بل وبينت أن الإمام ابن معين نفسه قد صحح هذا الحديث وأنه إنما ضعف بعض طرقه فقط .

وانظر كتاب رقم (180) (الكامل في إثبات صحيح (35) خمسة وثلاثين إماماً منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية)

ولا يظن ظانٌ أنني أزعم أن الرجل بالكلية ليس إماماً من أئمة المسلمين ، لكن له أخطاء شديدة في الحكم علي الأحاديث .

وإن المنافقين حين يتكلم الواحد في تضعيف حديث لا يعجبه فيقول السامع كفي بفحش حالهم وسوء فعالهم وظهور نفاقهم دليلاً عليهم . أما أن يتكلم في ذلك أحد المنتسبين للعلم وخاصة من لهم كبير شهرة وكثير عمل فهذا تأثيره مختلف تماماً وضرره أشد .

وانظر مقدمة كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مَرَّ علي النبي بجنابة فقالوا فيها شراً فقال وجبت له النار من (23) طريقاً عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدباء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

لكن دعنا نسلّم أن ابن معين لم يصححه وصححه هؤلاء الأئمة وغيرهم ، أفلا يكفيكم كل هؤلاء !
بل إن مجرد تصحيح هؤلاء أصلا ينبغي أن يخرج الحديث قطعا من المكذوب بل والمتروك
وأقضي أمره أن يكون ضعيفا فقط وهذا مع التنزل الشديد .

ورحم الله الأئمة الأوائل لما كان يقال لهم حديث كذا وكذا مكذوب ؟ فيقولون صححه الإمام ابن
حبان أو الترمذي أو ابن معين أو ابن خزيمة أو أي إمام آخر ، حتي وإن كان يري هو نفسه أن
الحديث ضعيف لكنه يدفع الكذب عن الحديث بتصحيح أحد الأئمة المعبرين فقط .

فليأت هؤلاء الأئمة الأكابر ليروا كيف صار يحكم بعضهم علي حديث بالكذب المحض وإن صح
الحديث عشرات وعشرات من الأئمة ! .

فإن لم يكن كل هؤلاء الأئمة عندكم معتبرين وأقوالهم قائمة وأحكامهم لها قيمة قوية ، فمن
ترضون من الأئمة ؟! من يوافقونكم فيما تريدون فقط ! .

ولا أعلم حديثا تكلم فيه من تكلم مدعيا التساهل في التصحيح بسببه أكثر من هذا الحديث ، وقد
صححه أو حسنه كثير من الأئمة كما رأيت ، فماذا يريد هؤلاء ؟! .

وقد أفردت أجزاء أخرى في أحاديث أخرى وبينت الأسباب الحديثية التي أفضت بكثير من
المعاصرين للتعنت والتشدد في الحكم علي الأحاديث ، بل وأحيانا تعنت بالغ جدا وتشدد غريب
جدا ورعي وإهدار صريح للأئمة وسوء أدب شديد معهم .

وإني قطعاً لم أصحح حديثاً اتفق الأئمة علي تضعيفه بلا خلاف بينهم فيه ، أما أن يكون فيه أخذ ورد فلا عتب عليّ في الأخذ بأقوال من صححوه ، حتي وإن كان حديث من الأحاديث مختلفاً فيه والأكثر من علي تضعيفه والقلّة هم من يصحّحونه فذلك لا ينفي الخلاف ، وكم من مسألة يكون الصواب فيها ليس مع الجمهور طالما أنها لم تصل إلي درجة الشذوذات والزلات .

بل كثيراً ما تكون نسبة تضعيف بعض الأحاديث لبعض الأئمة كذب محض وخطأ ظاهر ويكون كلامهم إنما هو فقط في بعض طرق الحديث ، والفرق شديد .

__ مختصر الأسباب الحديثية التي أفضت بكثيرين للتعنت في الحكم علي الأحاديث :

1_ التعنت في الحكم علي الرواة واختيار أشد جرح يقال في الراوي علي الدوام

2_ تقديم الجرح المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي حفظ الراوي ومروياته

3_ عدم استقصاء أسانيد كل حديث

4_ عدم استقصاء ما للحديث من شواهد لمعناه

5_ معاملة الرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء

_ أما التعنت في الحكم علي الرواة واختيار أشد جرح في الراوي علي الدوام ، فيتبع بعض الناس قديما وحديثا منهج اختيار أشد ما يقال في الراوي من جرح أيأ كان ، ظناً منهم أن هذا أسلم وآمن احتياطاً حتي لا يُدخلوا للسنة النبوية ما ليس منها ! .

فإن وثق الراوي عشرون إماماً وضعفه النسائي مثلاً فيقولون الراوي ضعيف كما قال النسائي .

ثم يأتي راوٍ ثانٍ يوثقه عشرة من الأئمة ويضعفه خمسة من الأئمة ويتركه ابن حبان مثلاً ، فيقولون الراوي متروك كما قال ابن حبان .

ثم يأتي راوٍ ثالث يضعفه عشرون إماماً ويتركه أبو حاتم مثلاً ، فيقولون الراوي متروك كما قال أبو حاتم . وهكذا علي الدوام أو في أكثر الرواة علي الأقل .

ولا أدري أين العلم في هذا من الأصل ! ، بل إن كان الحكم علي الرواة هكذا لاستطاعه كل أحد ، أين النظر في أسباب جرح كل إمام ، والبحث هل الجرح لسبب حديثي أم لاختلافات عقدية وفقهية وشخصية .

ثم النظر والبحث في الأسباب الحديثية هل هي صحيحة أم لا وهل أخطأ الراوي فيما ينكرونه عليه فعلاً أم لا ، وهكذا حتي حتي تصل إلي الحكم الأمثل في كل راوي ، أما أن تكون المسألة كالحساب لاستطاعها كل أحد ولما كان في ذلك شئ من العلم .

وآخرون يقدمون قول العقيلي وابن حبان في الرواة لشدتهم العجبية في الجرح ، وهذا يكاد يكود منهجا لدي هؤلاء المتعنتين ، ويكفي أن تعرف أن العقيلي تكلم في الإمام ابن المديني وجرحه بسبب حديث واحد ظن أنه أخطأ فيه ! ،

حتي علق عليه الذهبي قائلا (أفما لك عقل يا عقيلي ! أتدري فيمن تتكلم ، وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيّف ما قيل فيهم ، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات ، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك) (ميزان الاعتدال / 3 / 140) وصدق .

فإن كان رجل تكلم في ابن المديني فما بالك حين يتكلم في غيره من الرواة ممن لم يصلوا لدرجة ثقة ابن المديني ، ماذا تظن أن يقول فيهم ؟ . فتجد بعض الناس اليوم يقدمون قول العقيلي وجرحه في الرواة ! .

أما ابن حبان فشبيهه بالعقيلي حتي قال الذهبي (ابن حبان ربما قصب - أي جرح - الثقة حتي كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه) (ميزان الاعتدال / 1 / 274) وصدق .

فابن حبان أحيانا يتكلم في ثقات لا تدري أي عقل كان معه حين تكلم فيهم ، وأحيانا يجرح الراوي بخطأ واحد وقع فيه ، ولا أدري متي صار من شرط الثقة ألا يخطئ أبدا ولو في إسناد واحد ! .

وانظر كتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدباء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

فتجد بعض الناس اليوم يقدمون قول ابن حبان علي كل الأقوال ، ويقدمون قول العقيلي علي كل الأقوال ، فيجرحون الثقات ويتهمون أهل الصدق ، ويخرجون من السنة كثيرا مما هو منها ، ويحكمون بكذب كثير من الأحاديث التي أقصي أمرها أن تكون ضعيفة فقط .

بل وبعضهم لا يكتفي بهذا حتي يروح فيتهم غيره بالتساهل في الحكم علي الأحاديث ، وليس هذا من الاحتياط في شيء إطلاقا .

ولابد من جمع كل الأقوال في الراوي ، والنظر في مراتب من يجرحهم ، والبحث عن سبب الجرح أخرج لسبب حديثي أو مذهبي وعقدي وفقهي ، ومعرفة من يضعف الراوي لصدور عدد من الأخطاء منه وسوء حفظه فعلا ، ومن يضعف الراوي بالغلطة الواحدة والغلطتين فقط ، والنظر في المتابعات والشواهد لمرويات الراوي ، وهكذا ، حتي تصل إلي الحكم الأمثل في كل راوي ، وبالله التوفيق .

_ أما السبب الثاني وهو تقديم الجرح المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي الرواية حديثيا فقط .

وأقول في ذلك أنه لا ينبغي تضعيف راوٍ أياً كان بناء علي بدعة أو مذهب عقدي يقال أنه مخالف للسنة ، أبداً أبداً ، ولا يُسقط أي شيء من ذلك عدالة الراوي ، العدالة لا تسقط إلا بالفسق والفسق بلا خلاف عند أي مذهب كان أنه ارتكاب الكبائر .

وانظر كتاب رقم (501) (الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذكر مائة (100) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل)

وكم من راوٍ ضعفه بعض الأئمة بل وتركوا حديثه لمجرد أنه عندهم صاحب بدعة أو مذهب مخالف للسنة ، إلا أن الأكثر وهو الصحيح قطعاً أن الراوي لا يضعف بشيء من ذلك ، بل والخلاف في ذلك يمكن اعتباره من باب الشذوذ المحض . وكم من حديث في الصحاح بما في ذلك صحيح البخاري وصحيح مسلم لراوٍ مرجئ وخارجي وقدري وو .

وأذكر مثالا وهو عبد الله بن شريك العامري ، قال أبو زرعة الرازي (ثقة) ، وقال ابن حنبل (ثقة) ، وقال النسائي (ليس به بأس) ، وقال الدارقطني (لا بأس به) ، وقال ابن خلفون (ثقة) ، وقال ابن شاهين (ثقة) ،

وقال ابن معين (ثقة) ، وقال يعقوب بن سفيان (ثقة) ، واحتج بأحاديثه كثير من الأئمة ، وهذا بحد ذاته توثيق ضمني ، فليس الاحتجاج إلا بعد تصحيح وتوثيق ، وهذا باب من التوثيق يكاد يغفل عنه المعاصرون إلا قلائل .

أرأيت ما في الرجل من توثيق ؟ ، لكن انظر علي الوجه الآخر قال الجوزجاني (مختاري كذاب) يعني من شيعة مختار بن أبي عبيد الثقفي ، وقال الأزدي (لا يُكْتَبُ حديثه) ،

وقال ابن حبان (كان غاليا في التشيع ، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات) ، وكان سفيان بن عيينة لا يحدث عنه ، وترك عبد الرحمن بن مهدي الحديث عنه لسوء مذهبه ، فكما تري كل ذلك لا لشيء إلا لمذهبه ، لكن كما تري الرجل ثقة ، ولا شأن لنا بمذهبه حين نتكلم عن الرواية .

ومثال آخر وهو موسى بن قيس الحضرمي ، قال ابن الجوزي (كان من غلاة الرافضة يروي أحاديث منكرة) واتهمه بالوضع ، وقال (من غلاة الشيعة وهو إن شاء الله من حمير النار) ، وقال العقيلي (من الغلاة في الرفض يحدث بأحاديث مناكير بواطيل) .

ودعك الآن من قوله من حمير النار فليست من التأيي علي الله والمسألة علي تفصيل معروف منذ عهد الصحابة أنفسهم وليس هذا مكان التفصيل .

إلا أن ما يعنيننا هنا أن ذلك التضعيف الشديد ليس لشيء إلا لمذهبه ، لذلك كان ابن الجوزي والعقيلي يردون كثيرا من الأحاديث المقبولة بل ويجعلونها من الموضوعات المكذوبة بناء علي مذاهب الرواة ! .

أما من لم يجعل مذهب هذا الراوي حكماً علي روايته في الحديث ماذا قالوا ؟ ، فالرجل ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم علي شدته (لا بأس به) ، وقال الفضل بن دكين (كان مرضياً) ، وقال ابن حنبل (لا أعلم إلا خيراً) ، وقال ابن نمير (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) ، واحتج بأحاديثه كثير من الأئمة . فالرجل بغض النظر عن مذهبه فهو في باب الرواية ثقة .

بل وبنفس هذه الحجة سيرد كل مذهب عقدي وفقهي أحاديث المذاهب الأخرى ولن يقبل منها حديثاً واحداً ، فكل حديث يرويه من يفضل أبا بكر وعمر علي باقي الصحابة لن يقبله من يفضلون علي بن أبي طالب بحجة أن رواتها مخالفون لهم في المذهب .

وكل حديث يرويه صاحب أي مذهب في الصلاة أو الوضوء أو الصيام أو المعاملات أو أي يؤيد مذهبه لن يقبله أصحاب المذاهب الأخرى لأنه علي خلاف مذهبهم .

وسيرد كل من شاء ما أراد من أحاديث بحجة أن رواتها ممن علي غير مذهبه ولعلمهم أخطأوا فرووا ما يؤيد مذهبهم ! ولن يبق في الدنيا حديث مقبول .

وقد اتبع هؤلاء المتعنتون هذا السبيل في عدد ليس بالهين من الأحاديث ، وضعفوا بل وتركوا عدداً من الروايات بناء علي مذاهبهم العقدية والفقهية فقط ، بل ومع وجود توثيق قوي لهم من كثير من الأئمة ، وهذا المذهب أفضي إلي ضرر كبير ، ولم أتبعه في شئ من أحكامي علي الأحاديث ولا في حديث واحد والله الحمد .

_ أما السبب الثالث وهو عدم البحث والاستقصاء عن متابعات الأحاديث .

فتجد البعض بمجرد أن يري إسنادا ضعيفا لحديث يقول الحديث ضعيف ، هكذا بإطلاق ! بل وكثيرا ما تجد بعضهم في القرون المتأخرة يحكمون علي أحاديث أنها مكذوبة لمجرد أن رأي بعض طرق الحديث يرويها الكذبة ، ولو استقصي لوجد أسانيد أخرى مقبولة تدخل الحديث في إحدى مراتب القبول .

وأذكر مثالا مختصرا بسيطا في ذلك وهو حديث (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع (صحيح) أو (صحيح لغيره) علي الأقل .

وهو حديث صححه كثير من الأئمة منهم : ابن حبان وأبو عوانة وابن حجر والنووي وابن الصلاح وابن عبد البر والعلائي والمندري والحاكم والعجلوني وابن قدامة وابن الملقن والسبكي والسخاوي والعراقي والسيوطي وغيرهم .

وهو حديث مروي بإسناد حسن علي الأقل من حديث أبي هريرة ، وروي مرسلا من حديث الزهري ، وروي بإسناد حسن من حديث كعب بن مالك ، وروي بثلاثة أسانيد ضعيفة من حديث أبي هريرة ، وروي مرسلا من حديث معمر عن رجل من الأنصار .

فهذا حديث له نحو ستة أسانيد ، أربعة منها ضعفها خفيف واثنان كل منهما حسن بذاته أو علي التنزل وعلي مضمض ضعيفان ضعفا خفيفا ينجبر بأقل المتابعات ، فإذا ببعض الناس اليوم يتجاهلون كل ذلك ويضعفون الحديث بل ويتهمون من صححه بالتساهل في التصحيح ! .

وقد رأيت بعض الأئمة الذين صححوه وهم من هم ، وهذا مثال فقط علي طريقتهم في التضعيف ، وقد أفردت هذا الحديث وطرقه في جزء منفرد وهو كتاب رقم (170) فراجعه .

وهذا مثال للتقريب وإلا فقد ضَعَفَ بعضهم أحاديثاً لها طرق أكثر وأصح من ذلك . وقد أفردت بعض ذلك في كتب وأجزاء حديثية سابقة .

_ أما السبب الرابع وهو عدم البحث والاستقصاء عن شواهد لمعني الحديث .

لكثيراً ما تجد أحاديث فيها ضعف خفيف كانقطاع أو سوء حفظ أو أو وتصلح للمتابعة ويكون هناك أحاديث كثيرة تشهد لمعناها وبالتالي ترقى إلى مرتبة (الحسن لغيره) وهي إحدى مراتب القبول .

لكن مع ذلك تجد كثيراً من المشتغلين في الحديث يحكمون عليها بالضعف لضعف راويها ، وهل هذه كل وظيفتك أن تقول فلان ضعيف وانتهى ؟! . وإن كان هذا الفعل مقبولا من بعض الأئمة قديما لعدم وقوفهم علي كل الطرق والأسانيد وانتشار الرواة في كثير من البلاد ، فما عذر هؤلاء اليوم .

_ أما السبب الخامس وهو معاملة الرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء ، وها هنا لابد من بيان الفرق بين الراوي المتروك أو الضعيف جدا والراوي الكذاب .

الراوي المتروك أو الضعيف جدا هو راوٍ يغلب علي حديثه الخطأ من سوء حفظه الشديد لكنه لا يكذب ، أو علي الأقل لا يكذب تعمداً ، أما الراوي الكذاب فهو الذي يتعمد الكذب وإن في رواية واحدة ، فإن ثبت تعمده الكذب فهو مطروح كلياً ولا يُعتبر به في شيء .

لكن علي الوجه الآخر إن روي الراوي علي سبيل المثال مائة حديث فأخطأ في سبعين حديثا منها فهذا رجل متروك ، لكن في معني هذا القول نفسه أنه لم يخطئ في ثلاثين حديثا وأنه رواها علي الوجه الصحيح ، ومن هنا لم يترك الأئمة روايات المتروكين كليا بل رووها ودونوها في الكتب .

ثم بعد ذلك يتم النظر في كل حديث ، وتنظر هل روي هذا الحديث رواة آخرون حتي وإن كانوا ضعفاء أو متروكين ، وتنظر هل تفرد هذا الراوي المتروك بما روي أم لا ، فقد تجد أنه تابعه علي روايته رواة آخرون مما يثبت أنه لم يخطئ في رواية معينة .

بل حتي إن تابعه علي رواية ما رواة آخرون متروكون ، ولنقل اجتمع علي رواية ما أربعة رواة ضعفاء جدا ، فهذا مما يغلب علي الظن أنهم لم يخطئوا فيه جميعا ، وهذا يرفع الحديث الذي اجتمعوا عليه من أن يكون متروكا ويكون ضعيفا فقط ، بل وإن كان لمعناه شواهد يمكن أن يرقى للحسن .

وهذا فرق كبير شاسع بين الراوي المتروك والراوي الكذاب ، ولا ينتبه لهذا الفرق كثير من الناس اليوم حتي صاروا يتعاملون مع الرواة الضعفاء جدا كأنهم رواة كذابون ! . فلا بد من التنبه لهذا الفرق ، فليس كل حديث فيه راوٍ متروك يكون متروكا ، وليس كل حديث الرواة الضعفاء جدا متروك ، بل فيها أحاديث صالحة يمكن الاستئناس بها .

_ وإن كان السبب الواحد من هذه الأسباب الخمسة يفضي إلي ضرر كبير في الحكم علي الأحاديث ، فكيف بمن اجتمع فيهم أربعة منها بل كيف بمن اجتمع فيهم كل هذه الأسباب ! ، كم من الضرر نتج عن هؤلاء في الحكم علي الأحاديث .

_ وانظر لمزيد أمثلة في ذلك كتاب رقم (180) (الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية)

وكتاب رقم (181) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي)

وكتاب رقم (644) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحدباء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدباء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وكتاب رقم (648) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع (9) طرق عن النبي)

وكتاب رقم (649) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق من أبي ذر الغفاري من سبعة عشر (17) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (650) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ضحك في الصلاة يعيد الوضوء
والصلاة من سبعة طرق عن النبي وبيان اختلاف الأئمة في ثبوته والقول به وبيان دلالة ذلك علي
الفريقين)

وكتاب رقم (651) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو
ليماري به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من اثنين وعشرين (22) طريقا عن
النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (653) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث للسائل حق وإن جاء علي قَرس من إحدي
عشرة (11) طريقا عن النبي وبيان تأويله وشدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (186) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم
الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضَعّفوه في جمع طرقه وأسانيده)

وكتاب رقم (652) (الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من خمسة وعشرين
(25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة
الحديث الأوائل ضَعّفوه)

وكتاب رقم (201) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفر له
وكتبَ بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضَعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم
للصوفية)

وكتاب رقم (207) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته)

وكتاب رقم (222) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذكر (20) عشرين إماماً ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (228) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثن عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيراناً من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعفوه في حكمهم علي الأحاديث)

وكتاب رقم (254) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقاً عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية)

وكتاب رقم (290) (الكامل في إصلاح) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني (وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن)

وكتاب رقم (326) (الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتى النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذكر أربعين (40) إماماً ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصاً بأزواج النبي فقط)

وكتاب رقم (332) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
يجلس علي مائدة عليها خمر من عشر (10) طرق عن النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن
صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (357) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين بالإيمان إقرار دون
عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي)

وكتاب رقم (361) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذكر (140
(إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق وتابع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث)

وكتاب رقم (370) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم
يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة
الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (376) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين
والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه)

وكتاب رقم (378) (الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب
الله وعترتي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (35) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (383) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها فأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك)

وكتاب رقم (388) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضَعَفوه للنقد المزاجي)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصيتم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (411) (الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (7000) إسناد)

وكتاب رقم (453) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُرْ غَبّاً تزدّد حُبّاً من (20) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (455) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من (35) طريقا عن النبي وبيان معناه)

وكتاب رقم (457) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمى لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (466) (الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرد به بشئ مما انتقد عليه وبيان سبب تمحك الحديث بتضعيف هذا الراوي وأمثاله)

وكتاب رقم (467) (الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرد به بشئ مما انتقد عليه وبيان سبب تمحك الحديث بتضعيف هذا الراوي وأمثاله)

وكتاب رقم (473) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست (6) طرق عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (474) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عبادة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (479) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تحليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين (29) طريقا عن أربعة عشر (14) صحابيا عن النبي)

وكتاب رقم (480) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتي هود وأخواتها من اثني عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (500) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شئت لأجزي الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدباء أن الزهد يكون في القلب وليس اليد)

وكتاب رقم (506) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر)

وكتاب رقم (34) (الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من (20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل)

وكتاب رقم (73) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي)

وكتاب رقم (83) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة)

وكتاب رقم (86) (الكامل في تواتر حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلى النبي وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحلّه كافر وبيان عادة الحدّثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (89) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتى الرجل امرأته فليستتر ولا يتجرّدان تجرّد العيرين من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (90) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الدياثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلى ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (91) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر (10) طرق مختلفة إلى النبي وبيان عادة الدياثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلى ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (103) (الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجه) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث)

وكتاب رقم (105) (الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث)

وكتاب رقم (141) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلى النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب)

وكتاب رقم (145) (الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلى النبي)

وكتاب رقم (150) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق)

وكتاب رقم (152) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عُدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (157) (الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث)

وكتاب رقم (158) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (160) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين من خمس طرق عن النبي)

وكتاب رقم (161) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلى الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي)

وكتاب رقم (162) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكِينَ هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة)

وكتاب رقم (163) (الكامل في إعادة النظر في حديث نبات الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضَعَفْتُهُ)

وكتاب رقم (169) (الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث)

وكتاب رقم (170) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث)

وكتاب رقم (171) (الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (173) (الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (177) (الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه)

ورقم (178) (الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في

كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال
الكبائر / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (238) (الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي
وذكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه)

وكتاب رقم (249) (الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ
شعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله)

وكتاب رقم (253) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا
مر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (352) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله
كمثل حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر (10) طرق عن النبي)

وكتاب رقم (368) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة
سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث
مفصل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه)

وكتاب رقم (442) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤْتَى بالموت في صورة كبش فيذبح من)
20 (طريقا وذكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم
استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

وكتاب رقم (444) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث متروك)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (517) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهد به وعلمه الكتاب والحساب وقه العذاب من (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (525) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام)

وكتاب رقم (526) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عَفُّوا نِسَاؤَكُمْ من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (527) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَّته من سبع (7) طرق عن النبي وذكر عشرة (10) أئمة ممن صحَّحوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه)

وكتاب رقم (533) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث عشرة (13) طريقا عن النبي وذكر خمسة وستين (65) إماما ممن صحَّحوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (534) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدَّاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (535) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمتة قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (537) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطعة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه)

وكتاب رقم (538) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من (15) طريقا عن النبي وذكر (20) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تبع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه)

وكتاب رقم (539) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر (10) طرق عن النبي وذكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله)

وكتاب رقم (540) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه)

وكتاب رقم (541) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين (24) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده)

وكتاب رقم (542) (الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذكر أشهرهم)

وكتاب رقم (543) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك)

وكتاب رقم (544) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (545) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث داووا مرضاكم بالصدقة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (546) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي ولياً فقد آذنته بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحداث والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين)

وكتاب رقم (547) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّكَ الشَّيْ يُعِي وَيُصِمُّ من خمس (5) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (549) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة (15) طريقاً عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله)

وكتاب رقم (556) (الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أُولي به من (15) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة)

وكتاب رقم (560) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من (37) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا)

وكتاب رقم (561) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتر فليس مِنّا من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلى تركها يكون كافرا كفرا أكبر)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلونَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (578) (الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزَيّي الزني والتبني للناس)

وكتاب رقم (579) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورأيي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكورة في تضعيف الحداء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفْلَةً من سبع) (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحداء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وكتاب رقم (618) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشري الكبائر وأعوانهم من متفிகهة المنافقين)

وكتاب رقم (622) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك)

وكتاب رقم (623) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة

بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر
آمن وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (637) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثرُوا ذَكَرَ هَادِمِ اللذات الموت من إحدي
عشرة (11) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (638) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر (16)
طريقا عن النبي مع ذكر ثلاثين (30) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف
وشدة بلادة من زعم أنها بدعة)

وكتاب رقم (639) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقام الحدود في المساجد من أحد عشر
(11) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في
جعل المساجد مَرْتَعاً للعزف والبذاء ومسرحاً للرقص والغناء)

وكتاب رقم (658) (الكامل في جمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته
من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين
بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة /
850 إسناد)

وغير ذلك من كتب سابقة .

لذا ختاماً لهذا الأمر أقول أنه لابد من التنبيه لمسألة الحكم علي الأحاديث ، وشدة التنبيه لمن يقوم بذلك ، لمعرفة مدي توسطهم وتساهلهم وتعنتهم في الحكم علي الأحاديث والرواة ،

ومدي استقصائهم لما للأحاديث من متابعات وشواهد ، ومدي حكمهم علي الرواة بناء علي مذاهبهم وليس بناء علي أحاديثهم ، ومدي اتباعهم والتزامهم الأدب مع من سبق من أئمة وما لهم من أحكام علي الأحاديث .

_ رواة تُركوا وكُذِّبوا وهم ثقات : عدد ليس بالهين من الرواة ضُعِّفوا وتُركوا بل وكُذِّبوا وهم في الأصل ثقات حديثهم مقبول . ومع ما سبق في الفقرات السابقة أذكر مثالين آخرين .

_ أبو العباس ابن عقدة الحراني : قيل عنه متروك متهم بالكذب ، وأقول بل الرجل ثقة .

قال ابن عدي (كان صاحب معرفة وحفظ وتقدم في الصنعة) ، وقال أبو علي النيسابوري (ما رأيت أحداً أحفظ لحديث الكوفيين منه) ، وقال (إمام حافظ) ، وقال ابن النجار (أحفظ من كان في عصرنا للحديث) ،

وقال الخطيب البغدادي (كان حافظاً عالماً مكثراً) ، وقال الدارقطني (أجمع أهل الكوفة ، لم يُر من زمن عبد الله بن مسعود إلي زمانه أحفظ منه) ، وقال الذهبي (أحد أعلام الحديث ونادرة الزمان) .

إذن ما الأمر وكيف يُترك من هذا حاله ومن يوصف بالأحفظ علي الإطلاق ! ، بل ومن إمام كالدارقطني وهو ممن يضعف الراوي بالغلطة والغطتين .

فأقول الرجل كان لا يبالي عمن حدث ، حتي أنه روي أحاديث في مثالب الصحابة وذمهم ، لكن الكذب ممن روي عنهم لا منه هو ، لكن طعن عليه كثيرون لهذا الأمر .

قال ابن حيويه الخزاز (كان يملئ مثالب أصحاب النبي وأبي بكر وعمر فتركت حديثه) ، وقال ابن عبد الهادي (لا يعتمد وضع متن لكنه يجمع الغرائب والمناكير وكثير الرواية عن المجاهيل) ،

وقال البرهان الحلبي (كثير الرواية عن المجاهيل) ، وقال الدارقطني (لم يكن في دينه بالقوي ولا أزيد علي هذا) وأنكر علي من يتهمه بالكذب وقال (إنما بلاؤه من هذه الوجادات) .

والرجل في ذاته إمام حافظ ، والأحاديث الغرائب المناكير التي رواها إنما هي ممن روي عنه لا منه هو ، وكما قيل من أسند فقد برئ ، ولا يعاب علي الرجل أنه أحب أن يحيط بكل ما كان يُروي عن أي راوٍ كان . وإن كان يعاب عليه أنه كان يملئها في المجالس دون بيان حالها .

_ والمثال الثاني وهو محمد بن حميد التميمي الذي أكثر الإمام الطبري من الرواية عنه : قيل عنه متروك ، وأقول الرجل علي الصحيح ثقة في الحديث ولا ينزل عن درجة صدوق حسن الحديث علي الأقل .

قال أبو يعلى الخليلي (كان حافظا عالما بهذا الشأن ، رضيهِ أحمد بن حنبل ويحيى بن معين) ،
وقال أحمد بن حنبل (لا يزال بالريِّ علمٌ ما دام محمد بن حميد حيا) وقال (حديثه عن ابن المبارك
وجريه صحيح) ، وقال جعفر الطيالسي (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) .

واحتج بأحاديثه عدد من الأئمة . لكنه كان كثير الرواية عن المتروكين والمجهولين حتي كثرت في
حديثه الغرائب والمناكير حتي يظن من يسمعها أنها منه هو .

قال ابن معين (ابن حميد ثقة ، وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس من قبَله إنما من قبَل الشيوخ
الذين يحدث عنهم) . والرجل ثقة حافظ ، أو علي الأقل صدوق حسن الحديث ، والغرائب في
حديثه هي ممن يروي عنهم لا منه هو .

وقس علي ذلك في عدد من الرواة . وانظر كم من الطرق والأسانيد والمتابعات تضيع ولا يعتبر بها
المعتبرون بسبب ذلك . ثم يأتي هؤلاء أنفسهم فتسمع قائلهم يقول أنت متساهل ! . وما تساهلت
إلا عن مثل هذا التعنت .

__ من آثار الصحابة والأئمة في الوصية والعمل بحديث لا وصية لوارث :

1_ جاء في مراتب الإجماع لابن حزم (111) (واتفقوا أنه لا يجوز لمن ترك ورثة أو وارثاً أن يوصي بأكثر من ثلث ماله لا في صحته ولا في مرضه)

2_ جاء في الاستذكار لابن عبد البر (7 / 272) (وأجمع علماء المسلمين أن الميت إذا مات عن بنين أو عن كلاله ترثه أنه لا يجوز له أن يوصي في ماله بأكثر من ثلثه)

3_ جاء في مراتب الإجماع لابن حزم (112) (واتفقوا أن من لم يكن له قريب غير وارث ولا أبوان لا يرثان أنه يوصى لمن أحب بالثلث أو بما يجوز له من الثلث أنه يصح من ذلك ما يجوز من الثلث ويبطل الزائد)

4_ جاء في الحاوي الكبير للماوردي (8 / 194) (وأما الزيادة على الثلث فهو ممنوع منها في قليل المال وكثيره لأن النبي منع سعداً من الزيادة عليه وقال الثلث والثلث كثير)

5_ جاء في موطأ مالك (رواية يحيى الليثي / 2 / 765) (السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا تجوز وصية لوارث)

6_ جاء في موطأ مالك (رواية أبي مصعب الزهري / 2 / 512) (السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا يجوز للوارث وصية)

7_ جاء في الأم للشافعي (4 / 104) (وما وصفت من أن الوصية للوارث منسوخة بآية المواريث وأن لا وصية لوارث مما لا أعرف فيه عن أحدٍ ممن لقيت خلافاً)

8_ جاء في الإجماع لابن المنذر (336) (أجمعوا علي أنه لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة ذلك)

9_ جاء في الاستذكار لابن عبد البر (7 / 263) (هذا إجماعٌ من علماء المسلمين أنه لا وصية لوارث)

10_ جاء في مراتب الإجماع لابن حزم (113) (واتفقوا أن الوصية لوارثٍ لا تجوز)

11_ جاء في اختلاف الأئمة لابن هبيرة (2 / 71) (اتفقوا أنه لا وصية لوارث إلا أن يجيز ذلك الورثة)

12_ جاء في الذخيرة لأبي العباس القرافي (7 / 7) (لا وصية لوارثٍ إجماعاً)

13_ جاء في مسائل الإجماع لابن القطان (2 / 79) (وأجمعوا على القول بأنه لا تجوز وصية بأكثر من الثلث)

14_ جاء في المغني لابن قدامة (6 / 146) (ومن أوصى لغير وارث بأكثر من الثلث فأجاز ذلك الورثة بعد موت الموصي جاز وإن لم يجيزوا رد إلى الثلث . وجملة ذلك أن الوصية لغير الوارث تلزم في الثلث من غير إجازة وما زاد على الثلث يقف على إجازتهم ،

فإن أجازوه جاز وإن ردوه بطل في قول جميع العلماء ، والأصل في ذلك قول النبي لسعد حين قال أوصي بمالي كله ؟ قال لا ، قال فبالثلثين ؟ قال لا ، قال فبالنصف ؟ قال لا ، قال فبالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير ، وقوله عليه السلام إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند مماتكم يدل على أنه لا شيء له في الزائد عليه ،

وحديث عمران بن حصين في المملوكين الذين أعتقهم المريض ولم يكن له مال سواهم فدعا بهم النبي فجزأهم ثلاثة أجزاء وأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولاً شديداً يدل أيضاً على أنه لا يصح تصرفه فيما عدا الثلث إذا لم يجر الورثة ويجوز بإجازتهم لأن الحق لهم والقول في بطلان الوصية بالزائد عن الثلث كالقول في الوصية للوارث على ما ذكرنا)

15_ جاء في الأصل لمحمد بن الحسن (5 / 266) (وإذا وهب الرجل وهو مريض لامرأته مائة درهم ولا مال له غيرها ثم مات المريض فإن الهبة باطل لأنها بمنزلة الوصية ولا وصية لوارث وهي وارثة)

16_ جاء في النسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (1 / 232) (فإلى هذا القول صارت السنة القائمة عن رسول الله ، وإليه انتهى قول العلماء وإجماعهم في قديم الدهر وحديثه أن الوصية للوارث منسوخة لا تجوز ، وكذلك أجمعوا على أنها جائزة للأقربين معا إذا لم يكونوا من أهل الميراث)

17_ روي سعيد بن منصور في سننه (الفرائض / 325) عن عامر الشعبي أنه كان يقول (لا تجوز وصية لوارث)

18_ روي سعيد بن منصور في سننه (الفرائض / 358) عن طاوس بن كيسان أنه كان يقول (من أوصى لذي قرابته لم تجز وصيته لأن رسول الله قال لا تجوز وصية لوارث)

19_ روي سعيد بن منصور في سننه (الفرائض / 425) عن مجاهد بن جبر (أن رسول الله أمر مناديا فنادي لا وصية لوارث)

20_ روي سعيد بن منصور في سننه (الفرائض / 426) عن عمرو بن دينار (أن رسول الله قال لا تجوز لوارث وصية)

21_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (17525) عن عامر الشعبي (أنه كان لا يجيز إقراره لها لأنها واردة ولا يجوز وصية لوارث)

22_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (30718) عن علي بن أبي طالب قال (ليس لوارث وصية)

23_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (30719) عن عبد الله بن بدر قال (سألت رجل ابن عمر فقال يا ابن عمر ما ترى في الوصية للوارث ؟ فانتهره وقال هل قاربت الحرورية ! فقال لا تجوز الوصية للوارث)

24_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (30720) عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين قالا (ليس لوارث وصية إلا إن شاء الورثة)

25_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (30721) عن سعيد بن جبير قال (ليس لوارث وصية)

26_ روي ابن أبي شيبه في مصنفه (30723) عن شريح القاضي قال (إذا استأذن الرجل ورثته في الوصية فأوصى بأكثر من الثلث فطيبوا له فإذا نفضوا أيديهم من قبره فهم على رأس أمرهم إن شاءوا أجازوا وإن شاءوا لم يجيزوا)

27_ جاء في مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه عبد الله / 386) (لا تجوز وصية لوارث)

28_ جاء في مسائل الإمام أحمد (رواية أبي داود / 185) (سمعت أحمد سئل أيحج الوارث عن الميت إذا أوصى به ؟ قال لا ، قلت لأحمد فإن أوصاه أن يحج عنه ؟ قال لا لأنه كأنه وصية لوارث)

29_ روي الدارمي في سننه (3300) عن شريح القاضي قال (لا يجوز إقرار لوارث)

30_ روي الدارمي في سننه (3301) عن أبي قلابه قال (لا يجوز لوارث وصية)

31_ جاء في أدب الكاتب لابن قتيبة (13) (ولا بد له مع ذلك من النظر في جمل الفقه ومعرفة أصوله من حديث رسول الله وصحابته كقوله البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه والخراج بالضمان وجرح العجماء جبار ولا يغلق الرهن والمنحة مردودة والعارية مؤداة والزعيم غارم ولا وصية لوارث)

32_ روي ابن الجارود في المنتقى (949) (عن أبي أمامة وغيره رضي الله عنهم ممن شهد خطبة رسول الله يومئذ فكان فيما تكلم به ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث)

33_ روي الطبري في تفسيره (3 / 125) عن الضحاک بن مزاحم قال (لا تجوز وصية لوارث)

34_ جاء في معاني القرآن لأبي إسحاق الزجاج (4 / 216) (وقوله عز وجل (إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفًا) (إلا أن) استثناء ليست من الأول المعنى لكن فعلكم إلى أوليائكم معروفًا جائز وهو أن يوصي الرجل لمن يتولاه بما أحب من ثلثه إذا لم يكن وارثاً لأنه لا وصية لوارث)

35_ جاء في الإشراف لابن المنذر (4 / 404) (أجمع كل من يُحفظ عنه من علماء الأمصار من أهل المدينة وأهل مكة والكوفة والبصرة والشام ومصر وسائر العلماء من أصحاب الحديث وأهل الرأي على أن لا وصية لوارث إلا أن يجيز ذلك الورثة وجاءت الأخبار عن رسول الله أنه قال لا وصية لوارث به مثل ما اتفق عليه أهل العلم)

36_ جاء في تفسير الماتريدي (3 / 63) (وقوله عز وجل (فمن خاف من موص جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه) ثم الإضرار قد يكون أيضاً إذا أوصى لوارث ولم يوص للباقيين لأنه أضر به بالوصية لبعض ورثته الباقيين فلا فرق بين أن يضر بعض الورثة وبين أن يضر الورثة كلهم ففيه دليل بطلان الوصية لبعض الورثة دون بعض)

37_ جاء في أحكام القرآن للجصاص (2 / 126) (.. فهذه الوجوه كل من المضاربة في الوصية ، وقد بين النبي ذلك في فحوى قوله لسعد الثلث والثلث كثير إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس . وحدثنا .. عن ابن عباس قال الإضرار في الوصية من الكبائر)

38_ جاء في شرح السنة للبغوي (6 / 173) (وفي الحديث دليل على أن الموصي ممنوع من الإضرار في الوصية لتعلق حق الورثة بماله لقوله وقد كان لفلان وأنه إذا أضر كان للورثة رد الضرر وهو ما زاد على الثلث)

39_ جاء في أحكام القرآن لابن الفرس الأندلسي (2 / 97) (قوله تعالى (غير مضار وصية من الله) قال ابن عباس الإضرار في الوصية من الكبائر ورواه عن النبي ، وروى أبو هريرة أن الرسول قال من ضار في وصية ألقاه الله في وادي جهنم . ووجه الضرر في ذلك لا تنحصر وكلها ممنوعة للآية مثل أن يقر بما ليس عليه أو يوصي بأكثر من الثلث)

40_ جاء في أحكام القرآن لابن الفرس الأندلسي (2 / 164) (وأحصى بعضهم ما جاء في القرآن والحديث من الكبائر فكانت إحدى وثلاثين وتضمنت جميع الأقوال المتقدمة الشرك وقتل النفس وشهادة الزور وعقوق الوالدين واليمين الغموس وأن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك والزنا والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسرقه وشرب الخمر والنميمة والإضرار في الوصية ...)

41_ جاء في تفسير الفخر الرازي (9 / 524) (واعلم أن الضرر في الوصية يقع على وجوه ، أحدها أن يوصي بأكثر من الثلث ، وثانيها أن يقر بكل ماله أو ببعضه لأجنبي ، وثالثها أن يقر على نفسه بدين لا حقيقة له دفعا للميراث عن الورثة ،

ورابعها أن يقر بأن الدين الذي كان له على غيره قد استوفاه ووصل إليه ، وخامسها أن يبيع شيئا بثلثين بخس أو يشتري شيئا بثلثين غال كل ذلك لغرض أن لا يصل المال إلى الورثة ، وسادسها أن يوصي بالثلث لا لوجه الله لكن لغرض تنقيص حقوق الورثة ، فهذا هو وجه الإضرار في الوصية)

42_ جاء في تفسير الفخر الرازي (9 / 525) (ومعلوم أن الزيادة في الوصية قطع من الميراث وأما المعقول فهو أن مخالفة أمر الله عند القرب من الموت يدل على جراءة شديدة على الله تعالى وتمرد عظيم عن الانقياد لتكاليفه وذلك من أكبر الكبائر)

43_ جاء في الكبائر للذهبي (234) (الكبيرة السابعة والستون الإضرار في الوصية . قال الله تعالى) من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار (أي غير مدخل الضرر على الورثة وهو أن يوصي بدين ليس عليه يريد بذلك ضرر الورثة فمنع الله منه)

44_ جاء في جامع العلوم لابن رجب (2 / 213) (وقال ابن عباس الإضرار في الوصية من الكبائر ثم تلا هذه الآية ، والإضرار في الوصية تارة يكون بأن يخص بعض الورثة بزيادة على فرضه الذي فرضه الله له فيتضرر بقية الورثة بتخصيصه ولهذا قال النبي إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ، وتارة بأن يوصي لأجنبي بزيادة على الثلث فتتقص حقوق الورثة ولهذا قال النبي الثلث والثلث كثير)

45_ جاء في القواعد لتقي الدين الحصني (2 / 415) (فمن الكبائر الكبائر الشرك بالله سبحانه وتعالى وقتل النفس بغير حق والزنى وأفحشه بحليلة الجار والفرار من الزحف والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات والإضرار في الوصية)

46_ جاء في فتح الباري لابن حجر (5 / 359) (ومحرمه فيما إذا كان فيها إضرار كما ثبت عن ابن عباس الإضرار في الوصية من الكبائر . رواه سعيد بن منصور موقوفا بإسناد صحيح)

47_ جاء في الإكليل للسيوطي (82) (قوله تعالى (غير مضار) فيه تحريم الأضرار في الوصية وفسر في الحديث بأن يزيد على الثلث . أخرج النسائي وغيره عن ابن عباس قال الضرر في الوصية من الكبائر ثم قرأ (غير مضار))

48_ جاء في الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائتين الإضرار في الوصية)

49_ جاء في الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري (49) (ورويت الرؤية عن رسول الله من طرق مختلفة عديدة عدة رواتها أكثر من عدة خبر الرجم ومن عدة من روى أن النبي قال لا وصية لوارث ومن عدة رواة المسح على الخفين ومن عدة رواة قول رسول الله لا تُنكح المرأة على عمتها ولا خالتها)

50_ جاء في مختصر أبي القاسم الخرق (83) (ولا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة ذلك ومن أوصى لغير وارث بأكثر من الثلث فأجاز ذلك الورثة بعد موت الموصي جاز وإن لم يجيزوا رد إلى الثلث)

51_ جاء في أحكام القرآن لبكر بن العلاء (1 / 101) (وقال رسول الله لا وصية لوارث ففرض الله لا يجوز أن يزداد فيه ولا ينقص فمن فعل فقد عصى فإن أجازته الورثة لبعضهم فإنما ذلك هبة منهم)

52_ جاء في أحكام القرآن للجصاص (1 / 43) (وقد استعمل الفقهاء هذا الخبر وتلقوه بالقبول فجري مجرى التواتر كقوله عليه السلام لا وصية لوارث)

53_ جاء في شرح مختصر الطحاوي للجصاص (4 / 153) (قال أبو جعفر ولا وصية لوارث إلا أن يجيزها الورثة بعد موت الوصي وهم أصحاب بالغون)

54_ جاء في التفريع لابن الجلاب المالكي (2 / 379) (لا وصية لوارث من ثلث ولا غيره إلا أن يجيز ذلك الورثة)

55_ جاء في الرسالة لابن أبي زيد القيرواني (113) (ويحق على من له ما يوصي فيه أن يعد وصيته ولا وصية لوارث والوصايا خارجة من الثلث ويرد ما زاد عليه إلا أن يجيزه الورثة)

56_ جاء في معالم السنن للخطابي (4 / 85) (قوله أعطى كل ذي حق حقه إشارة إلى آية المواريث وكانت الوصية قبل نزول الآية واجبة للأقربين وهو قوله تعالى (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين) ثم نسخت بآية الميراث .

وإنما تبطل الوصية للوارث في قول أكثر أهل العلم من أجل حقوق سائر الورثة فإذا أجازوها جازت كما إذا أجازوا الزيادة على الثلث للأجنبي جاز . وذهب بعضهم إلى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وإن أجازها سائر الورثة لأن المنع منها إنما لحق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما أن الوصية للقاتل غير جائزة وإن أجازها الورثة)

57_ جاء في المعونة لعبد الوهاب المالكي (1620) (ولا تجوز الوصية لوارث من ثلث ولا غيره إلا بإذن باقي الورثة والأصل في منعها قوله إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . ولأن ذلك تعدى ما حد الله تعالى ورسمه لأنه تعالى جعل لكل وارث) قدرا معلوما من التركة ،

وإذا خص الميت بعضهم بزيادة على ذلك كان كأنه يعطيه من حق غيره فإذا لم يجيزوا رجعت ميراثاً لأنه لا يجوز أن ينفرد بها بعضهم وليس لها جهة تصرف من قبل وصية فلم يبق إلا أن يرجع ميراثاً كالذي لم يوصي به)

58_ جاء في تفسير الثعلبي (2 / 57) (فخطب رسول الله لما نزلت هذه الآية فقال الآن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . فبيّن إن الميراث والوصية لا يجتمعان)

59_ جاء في الإرشاد لأبي علي الهاشمي (420) (والوصية غير جائزة للقاتل والمرد ولا وصية لوارث إلا أن يجيزها الورثة)

60_ جاء في الحاوي الكبير للماوردي (8 / 188) (فأما الذي لا يجوز فالوصية للوارث . وروى شرحبيل بن مسلم قال سمعت أبا أمامة قال سمعت رسول الله يقول إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

61_ جاء في المحلي لابن حزم (8 / 356) (ولا تحل الوصية لوارث أصلاً فإن أوصى لغير وارث فصار وارثاً عند موت الموصي بطلت الوصية له فإن أوصى لوارث ثم صار غير وارث لم تجز له الوصية لأنها إذ عقدها كانت باطلاً ، وسواء جوز الورثة ذلك أو لم يجوزوا ،

لأن الكواف نقلت أن رسول الله قال لا وصية لوارث . فإذا قد منع الله تعالى من ذلك فليس للورثة أن يجيزوا ما أبطله الله على لسان رسول الله إلا أن يبتدئوا هبة لذلك من عند أنفسهم فهو مالهم . وهذا قول المزني وأبي سليمان)

62_ جاء في الإحكام لابن حزم (2 / 70) (وقد يردُّ خبرٌ مرسل إلا أن الإجماع قد صح بما فيه متيقنا منقولاً جيلاً فجيلاً فإن كان هذا علمنا أنه منقول نقل كافة كنقل القرآن فاستغني عن ذكر السند فيه وكان ورود ذلك المرسل وعدم وروده سواء ولا فرق وذلك نحو لا وصية لوارث وكثير من أعلام نبوته وإن كان قوم قد رووها بأسانيد صحاح فهي منقوله نقل كافة)

63_ جاء في معرفة السنن للبيهقي (9 / 172) (قال الشافعي فوجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من أهل المغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في أن النبي قال عام الفتح لا وصية لوارث ولا يقتل مؤمن بكافر ولا يروونه إلا عن حفظه عنه ممن لقوا من أهل العلم بالمغازي فكان هذا نقل عامة عن عامة وكان أقوى في بعض الأمرين نقل واحد وكذلك وجدنا أهل العلم عليه مجتمعين)

64_ جاء في العدة لأبي يعلي الفراء (3 / 799) (الوصية منسوخة بآية الموارث فلهذا قال عليه السلام إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

65_ جاء في أصول الفقه لأبي يعلي الفراء (5 / 1449) (وقد ورد الشرع بمثل ذلك ، قال النبي عليه السلام لا وصية لوارث ، فجعل ثبوت الميراث علماً على نفي الوصية)

66_ جاء في التمهيد لابن عبد البر (7 / 244) (ومن إجماع العلماء أن رسول الله قضى بذلك وقد قال رسول الله عام حجة الوداع إن الله قد أعطى كل ذي فرض فرضه فلا وصية لوارث)

67_ جاء في التمهيد لابن عبد البر (15 / 405) (استفاض عند أهل العلم قوله صلى الله عليه وسلم لا يقاد بالولد الوالد وقوله لا وصية لوارث استفاضة هي أقوى من الإسناد والحمد لله)

68_ جاء في الاستذكار لابن عبد البر (7 / 263) (وهذا إجماع من علماء المسلمين أنه لا وصية لوارث)

69_ جاء في المنتقى للباجي (6 / 178) (والذي يقتضيه الفصل على تأويل مالك أن الوصية للوارث ممنوعة لما فيها من تفضيل بعض الورثة بغير ما يجب له بالآية التي تضمنت فريضة كل وارث)

70_ جاء في المبسوط للسرخسي (23 / 158) (ويحاصُّ أصحاب دين الصحة به ويبدأ به قبل الدّين الذي أقرب به في مرضه ولا حق له في الزيادة على ذلك لأن الزيادة على ذلك وصية للوارث ولا وصية لوارث)

71_ جاء في المبسوط للسرخسي (27 / 143) (.. بقوله عليه السلام إن الله أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث وهذا حديث مشهور تلقته العلماء بالقبول والعمل به ونسخ الكتاب جائز بمثله عندنا)

72_ جاء في تفسير أبي المظفر السمعاني (1 / 175) ((الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين) وذلك أن الوصية كانت واجبة في ابتداء الإسلام للوالدين والأقربين ثم صار منسوخا بآية الميراث ، قال النبي إن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث)

73_ جاء في تفسير مجاهد بن جبر (220) ((فمن خاف من موص جنفا أو إثما) يعني تحييفا أو إثما فإن أسرف أمره بالعدل وإن قصر عن حق قالوا له افعَل كذا أعط كذا أعط فلانا كذا)

74_ روي عبد الرزاق في تفسيره (175) عن قتادة بن دعامة (في قوله تعالى (فمن خاف من موص جنفا أو إثما) قال هو الرجل يوصي فيحييف في وصيته فيردها الولي إلى الحق والعدل)

75_ روي الطبري في تفسيره (3 / 143) عن ابن عباس (في قوله (فمن خاف من موص جنفا) يعني إثما يقول إذا أخطأ الميت في وصيته أو حاف فيها فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب)

76_ روي الطبري في تفسيره (3 / 143) عن قتادة بن دعامة (قوله (فمن خاف من موص جنفا أو إثما) كان قتادة يقول من أوصى بجور أو حيف في وصيته فردها ولي المتوفى أو إمام من أئمة المسلمين إلى كتاب الله وإلى العدل فذاك له)

77_ روي الطبري في تفسيره (3 / 143) عن الربيع بن أنس ((فمن خاف من موص جنفا أو إثما) فمن أوصى بوصية بجور فرده الوصي إلى الحق بعد موته فلا إثم عليه)

78_ روي الطبري في تفسيره (3 / 144) عن سعيد بن مسروق أنه (سأل إبراهيم النخعي عن رجل أوصى بأكثر من الثلث قال ارددها ثم قرأ (فمن خاف من موص جنفا أو إثما))

79_ جاء في معاني القرآن لأبي إسحاق الزجاج (1 / 251) (وقوله عز وجل (فمن خاف من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم) أي ميلا أو إثما أو قصدا لإثم (فأصلح

بينهم) أي عمل بالإصلاح بين الموصى لهم فلا إثم عليه أي لأنه إنما يقصد إلى إصلاح بعد أن يكون الموصي قد جعل الوصية بغير المعروف مخالفا لأمر الله فإذا ردها الموصى إليه إلى المعروف فقد ردها إلى ما أمر الله به)

80_ جاء في بحر المذهب للرويانى (7 / 395) (ودليلنا هو أن الله تعالى لما قسم فروض ذوي الفروض سماه في ثلاث آي من كتابه قال النبي قد أعطى الله كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث فدل على أن من سمي له فرضا فهو قدر حقه وذلك يمنع من الزيادة عليه)

81_ جاء في بحر المذهب للرويانى (11 / 126) (كما قال لا ميراث لقاتل ولا وصية لوارث فيكون الحكم ثابتا بالسنة والإجماع دليل على صحة النقل فيصير هذا الخبر في حكم المتواتر وإن لم يكن متواترا)

82_ جاء في أحكام القرآن للكلبي الهراسي (2 / 371) (ومطلق قوله يوصي لا فصل فيه بين الوصية للوارث والأجنبي إلا أن الأخبار قيدت بالوصية للأجنبي على ما رواه الفقهاء في كتبهم ودل الإجماع أيضا عليه)

83_ جاء في المستصفى لأبي حامد الغزالي (99) (والوصية للوالدين والأقربين متلوة في القرآن وحكمها منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث ونسخ تقديم الصدقة أمام المناجاة والتلاوة باقية ونسخ التبرص حولا عن المتوفى عنها زوجها والحبس والأذى عن اللاتي يأتين الفاحشة بالجلد والرجم مع بقاء التلاوة)

84_ جاء في المستصفي لأبي حامد الغزالي (100) (وأما نسخ القرآن بالسنة فنسخ الوصية للوالدين والأقربين بقوله ألا لا وصية لوارث)

85_ جاء في المستصفي لأبي حامد الغزالي (293) (وهذا حديث تلقته الأمة بالقبول ولم يظهر أحد فيه طعنا وإنكارا وما كان كذلك فلا يقدر فيه كونه مرسلا بل لا يجب البحث عن إسناده وهذا كقوله لا وصية لوارث و لا تنكح المرأة على عمتها و لا يتوارث أهل ملتين وغير ذلك مما علمت به الأمة كافة)

86_ جاء في الوسيط لأبي حامد الغزالي (4 / 411) (وأما الوارث فالوصية له باطلة لقوله صلي الله عليه وسلم لا وصية لوارث)

87_ جاء في الواضح لأبي الوفاء ابن عقيل (1 / 231) (ولذلك بين النبي أن آية الموارث قد نسخت ما قبلها بقوله ان الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

88_ جاء في تفسير البغوي (1 / 192) (عن عمرو بن خارجة قال كنت آخذا بزمام ناقة النبي فقال إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث . فذهب جماعة إلى أن وجوبها صار منسوخا في حق الأقارب الذين يرثون وبقي وجوبها في حق الذين لا يرثون من الوالدين والأقارب ،

وهو قول ابن عباس وطاووس وقتادة والحسن ، قال طاووس من أوصى لقوم سماهم وترك ذوي قرابته محتاجين انتزعت منهم وردت إلى ذوي قرابته ، وذهب الأكثرون إلى أن الوجوب صار منسوخا في حق الكافة وهي حتمية في حق الذين لا يرثون)

89_ جاء في شرح السنة للبغوي (8 / 332) (كانت الوصية للأقارب واجبة في ابتداء الإسلام إلى أن نسخت بآية الميراث فقال النبي في خطبته عام حجة الوداع إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

90_ جاء في المقدمات الممهدات لأبي الوليد ابن رشد (3 / 114) (وأما الوصية للوارث فلا تجوز إلا أن يجيزها الورثة وقد حمل جماعة من أهل العلم قول النبي لا وصية لوارث على عموميه فلم يجيزوا له الوصية وإن أجازها له الورثة معناه إلا على سبيل الهبة منهم له التي تفتقر إلى الحيابة ،

والصحيح ما ذهب إليه مالك رحمه الله لأن المنع إنما تعلق بحق الورثة كالزائد على ثلث المال فإذا أجازوه جاز كالرضى بالعيب وتسليم الشفعة وما أشبه ذلك ، وقد روي أيضا في بعض الآثار لا وصية لوارث إلا أن يجيزها الورثة)

91_ جاء في تفسير الزمخشري (1 / 224) (والوصية للوارث كانت في بدء الإسلام فنسخت بآية الموارث وبقوله عليه السلام إن الله أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث وبتلقى الأمة إياه بالقبول حتى لحق بالمتواتر)

92_ جاء في ميزان الأصول لعلاء الدين السمرقندي (1 / 718) (وكذا الوصية للوالدون ثبتت شرعيتها بالكتاب بقوله تعالى الوصية (للوالدين والأقربين بالمعروف) الآية ثم ثبت نسخها بالسنة وهي قوله لا وصية لوارث)

93_ جاء في تفسير ابن عطية الأندلسي (1 / 191) (وحذاق الأئمة على أن القرآن ينسخ بالسنة وذلك موجود في قوله لا وصية لوارث)

94_ جاء في شمس العلوم لنشوان الحميري (11 / 7184) (قال جمهور الفقهاء كانت الوصية للوالدين والأقربين واجبة لئلا يضع الرجل ماله في الأبعد للرياء والسمعة فنسخ وجوبها بآية المواريث ومنعت السنة من جوازها للورثة وهو قوله صلي الله عليه وسلم لا وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة .

قالوا والوصية لكل موصى له من الأبعد والأقارب جائزة إلا للورثة . وقال الحسن وطاووس وقتادة كانت الوصية للوالدين والأقربين واجبة فلما نزلت آية المواريث نسخ منها الوصية للوالدين وكل وارث وبقي فرض الوصية للأقربين الذي لا يرثون على حالة)

95_ جاء في الاعتبار لأبي بكر الحازمي (26) (فنسخ الميراث قول النبي لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ونسخ الوصية للوالدين والأقربين بقول النبي لا وصية لوارث)

96_ جاء في الهداية للمرغيناني الحنفي (4 / 514) (ولا تجوز لوارثه لقوله عليه الصلاة والسلام إن الله أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث ولأنه يتأذى البعض بإيثار البعض ففي تجويزه قطيعة الرحم ولأنه حيفٌ بالحديث الذي رويناه)

97_ جاء في بداية المجتهد لابن رشد الحفيد (4 / 119) (وأما الموصى له فإنهم اتفقوا على أن الوصية لا تجوز لوارث لقوله عليه الصلاة والسلام لا وصية لوارث)

98_ جاء في أحكام القرآن لابن الفرس الأندلسي (1 / 177) (وقد اختلف في الوصية للوارث إذا أجازها سائر الورثة هل يجوز ذلك أم لا ففي المذهب أنها تجوز لهم لأن نسخ الوصية إنما كان

بسبب غيرهم من الورثة فإذا سلموا صحت وقالت جماعة من أهل العلم لا تجوز وإن أجازوها
لعموم الحديث لا وصية لوارث)

99_ جاء في أحكام القرآن لابن الفرس الأندلسي (2 / 86) (وعموم قوله تعالى (من بعد وصية
يوصى بها أو دين) يشتمل أيضا على الوصية للوارث والأجنبي لكن الخبر جاء بأنه لا وصية لوارث
فتخصص ذلك بالخبر وبالإجماع أيضا)

100_ جاء في الكافي لابن قدامة (2 / 268) (ولا تجوز الوصية لوارث لما روي أن النبي قال لا
وصية لوارث وهذا حديث صحيح فإن فعل صحت في ظاهر المذهب ووقفت على إجازة الورثة
لما روى ابن عباس أن النبي قال لا يجوز لوارث وصية إلا أن يشاء الورثة ،

فيدل على أنهم إذا شأوا كانت وصية جائزة ، وقال بعض أصحابنا الوصية باطلة لقول رسول الله
لا وصية لوارث فإن وصى لغير وارث فصار عند الموت وارثا لم تلزم الوصية وإن وصى لوارث فصار
غير وارث لزم الوصية لأن اعتبار الوصية بالموت)

101_ جاء في الإحكام للآمدي (2 / 203) (ومنها إجماع الصحابة على إجراء قوله تعالى (الزانية
والزاني) و (والسارق والسارقة) و (ومن قُتل مظلوما) و (وذروا ما بقي من الربا) و (ولا تقتلوا
أنفسكم) و (لا تقتلوا الصيد وأنتم حُرْم) وقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث ولا تُنكح
المرأة على عمتها ولا خالتها)

102_ جاء في الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد للمنتجب الهمداني (5 / 240) (وقوله (إلا
أن تفعلوا) (أن) وما اتصل بها في موضع نصب على الاستثناء المنقطع والمعنى وأولو الأرحام أولى

من الأجانب في كل شيء من ميراث وغيره إلا في الوصية فإنهم أحق بها منهم بشهادة قوله عليه الصلاة والسلام لا وصية لوارث)

103_ جاء في مختصر سنن أبي داود للمنذري (2 / 276) (وإنما تبطل الوصية للوارث في قول أكثر أهل العلم من أجل حقوق سائر الورثة فإذا أجازوها جازت كما إذا أجازوا الزيادة على الثلث للأجنبي جاز . وذهب بعضهم إلى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وإن أجازها سائر الورثة ،

لأن المنع منها إنما هو لحقّ الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز . وقد قال أهل الظاهر إن الوصية بأكثر من الثلث لا يجوز أجازتها الورثة أم لم يجيزوها . قال النمري وهو قول عبد الرحمن بن كيسان وإلى هذا ذهب المزي)

104_ جاء في تفسير أبي عبد الله القرطبي (2 / 263) (ونحن وإن كان هذا الخبر بلغنا آحادا لكن قد انضم إليه إجماع المسلمين أنه لا تجوز وصية لوارث فقد ظهر أن وجوب الوصية للأقربين الوارثين منسوخ بالسنة وأنها مستند المجمعين)

105_ جاء في تفسير القرطبي (5 / 80) (وأجمع العلماء على أن الوصية للوارث لا تجوز)

106_ جاء في التحصيل للأرموي (2 / 22) (آية الوصية للوالدين والأقربين نسخت بقوله عليه السلام ألا لا وصية لوارث)

107_ جاء في شرح المقنع لابن المنجي (3 / 223) (أما كون الوصية لمن له وارث لا تجوز لأجنبي بزيادة على الثلث بغير إجازة الورثة فلمّا تقدم من حديث سعد بن أبي وقاص وأما كونها لا

تجوز لوارثه بشيء غير معين بغير إجازة الورثة فلأن النبي قال إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ، رواه أبو داود وابن ماجة والترمذي وقال حديث صحيح ، ولأن النبي منع من عطية بعض ولده في الصحة مع إمكان تلافي العدل وقوة الملك ففي حال مرضه وموته أولى (

108_ جاء في المفاتيح للمظهري الحنفي (3 / 547) (قوله إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه
فلا وصية لوارث كانت الوصية للأقارب فرضا قبل نزول آية الميراث فلما نزلت آية الميراث بطلت الوصية للوارث يعني فإذا بين الله نصيب كل وارث من الميراث لا يجوز له الوصية فإن أوصى أحد لوارث بشيء من ماله بطلت تلك الوصية وإن أجازت باقي الورثة وفي قول إذا أجازت باقي الورثة تلك الوصية صحت)

109_ جاء في السياسة الشرعية لابن القيم (42) (وإذا كان الله تعالى قد أوجب أداء الأمانات التي
قبضت بحق ففيه تنبيه على وجوب أداء الغصب والسرقه والخيانة ونحو ذلك من المظالم وكذلك أداء العارية وقد خطب النبي في حجة الوداع وقال في خطبته العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

110_ جاء في السياسة الشرعية لابن القيم (224) (وأما الحكم في الأموال فيجب الحكم بين
الناس فيها بالعدل كما أمر الله ورسوله مثل قسم الموارث بين الورثة على ما جاء به الكتاب والسنة قال النبي إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث)

111_ جاء في تفسير ابن جزي الكلبي (1 / 182) (الضرر في الوصية من الكبائر ووجوه المضار
كثيرة منها الوصية لوارث والوصية بأكثر من الثلث أو بالثلث فرارا عن وارث محتاج فإن علم أنه قصد بوصيته الإضرار رد ما زاد على الثلث اتفاقا)

112_ جاء في معاني القرآن لأبي إسحاق الزجاج (2 / 27) (وقوله عز وجل (غير مضار وصية من الله) غير منصوب على الحال المعنى يوصي بها غير مضار فمنع الله عز وجل من الضرر في الوصية ، وروي عن أبي هريرة من ضار في وصية ألقاه الله في واد من جهنم أو من نار ، فالضرر راجع في الوصية إلى الميراث)

113_ جاء في أحكام القرآن للجصاص (2 / 126) (قال الله تعالى (غير مضار وصية من الله) قال أبو بكر الضرر في الوصية على وجوه منها أن يقر في وصيته بمال أو ببعضه لأجنبي أو يقر على نفسه بدين لا حقيقة له زباً للميراث عن وارثه ومستحقه ، ومنها أن يقر باستيفاء دين له على غيره في مرضه لئلا يصل إلى وارثه ،

ومنها أن يبيع ماله من غيره في مرضه ويقر باستيفاء ثمنه ومنها أن يهب ماله في مرضه أو يتصدق بأكثر من ثلثه في مرضه إضراراً منه بورثته ، ومنها أن يتعدى فيوصي بأكثر مما تجوز له الوصية به وهو الزيادة على الثلث ، فهذه الوجوه كل من المضارة في الوصية)

114_ جاء في تبين الحقائق للزيلعي (6 / 182) (وأما الثالث فلقوله عليه الصلاة والسلام إن الله تعالى أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولأن البعض يتأذى بإيثار البعض ففي تجويزه قطيعة الرحم)

115_ جاء في البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (2 / 158) (وبقوله عليه السلام إن الله أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث ، ولتلقى الأمة إياه بالقبول حتى لحق بالمتواتر وإن كان من الآحاد لأنهم لا يتلقون بالقبول إلا المثبت الذي صحت روايته)

116_ جاء في تفسير ابن القيم (1 / 361) (وجوب الوصية للوالدين والأقربين الوارثين منسوخ بالإجماع بل منهي عنه للحديث المتقدم إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

117_ جاء في التوضيح لابن الملتن (17 / 202) (وقال المنذري إنما تبطل الوصية للوارث في قول أكثر أهل العلم من أجل حقوق سائر الورثة فإذا أجازوها جازت كما إذا أجازوا الزيادة على الثلث وذهب بعضهم إلى أنها لا تجوز وإن أجازوها لأن المنع لحق الشرع فلو جوزناها كنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز ، وهذا قول أهل الظاهر .

قال أبو عمر وهو قول عبد الرحمن بن كيسان والمزني . قال ابن حزم إلا أن يبتدأ الورثة هبة لذلك من عند أنفسهم . حجة الأول أن المنع إنما وقع من أجل الورثة فإذا أجازوه جاز وصار بمنزلة أن يجب لهم على إنسان مال فيبرئوه منه ،

وقد اتفقوا على أنه إذا أوصى بأكثر من الثلث لأجنبي جاز بإجازتهم فكذلك هذا . وحجة من أجاز الرجوع أنهم أجازوا شيئاً لم يملكوه في ذلك الوقت وإنما يملك المال بعد وفاته وقد يموت الوارث المستأذن قبله ولا يكون وارثاً وقد يرثه غيره . وقد أجاز من لا حق له فيه فلا يلزمه شيء . وحجة مالك أن الرجل إذا كان صحيحاً فهو أحق بماله كله يصنع فيه ما شاء فإذا أذنوا له في صحته فقد تركوا شيئاً لم يجب لهم ،

وذلك بمنزلة الشفيع يترك شفيعته قبل البيع أو الولي إذا عما عمن يقتل وليه فتركه لما لم يجب له غير لازم هاذا أذنوا له في مرضه فقد تركوا ما وجب لهم من الحق فليس لهم أن يرجعوا فيه إذا كان قد أنفذه لأنه قد فات فإن لم ينفذ المريض ذلك كان للوارث الرجوع فيه لأنه لم يفت التنفيذ ،

ذكره الأبهري . وذكر ابن المنذر عن إسحاق أن قول مالك في هذه المسألة أشبه بالسنن من غيره . قال ابن المنذر واتفق مالك والثوري والكوفيون والشافعي وأبو ثور أنه إذا أجازوا ذلك بعد وفاته لزمهم)

118_ جاء في بلوغ المرام لابن حجر (968) وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه سمعت رسول الله يقول إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . رواه أحمد والأربعة إلا النسائي وحسنه أحمد والترمذي وقواه ابن خزيمة وابن الجارود)

119_ جاء في عمدة القاري لبدر الدين العيني (8 / 91) (قال القرطبي وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق ومالك في أحد قوليهما ، وقال زيد بن ثابت لا يجوز لأحد إن يوصي بأكثر من ثلثه إذا كان له بنون أو ورثة كلاله أو ورث جماعة المسلمين لأن بيت ما لهم عصبه من لا عصبه له ، وإليه ذهب جماعة ،

وأجمع فقهاء الأمصار أن الوصية بأكثر من الثلث إذا أجازها الورثة جازت وإن لم تجزها الورثة لم يجز منها إلا الثلث . وأبى ذلك أهل الظاهر فمنعوها وإن أجازتها الورثة ، وهو قول عبد الرحمن بن كيسان . وكذلك قالوا إن الوصية للوارث لا تجوز وإن أجازها الورثة لحديث لا وصية لوارث . وسائر الفقهاء يجيزون ذلك إذا أجازها الورثة ويجعلونها هبة وفي الحديث دلالة على أن الثلث هو الغاية تنتهي إليها الوصية وإن التقصير عنه أفضل)

120_ جاء في تفسير أبي زيد الثعالبي (1 / 296) (وحذاق الأئمة على أن القرآن ينسخ بالسنة وذلك موجود في قوله عليه السلام لا وصية لوارث وهو ظاهر مسائل مالك)

121_ جاء في التقرير والتحجير لابن الموقت الحنفي (3 / 64) (فأخرج الشافعي بسند صحيح عن مجاهد قال رسول الله لا وصية لوارث . وفي مسند أحمد والسنن إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . قال الترمذي حسن صحيح . فهذا لعمومه في نفي الوصية للوارث)

122_ جاء في فتح الرحمن لأبي اليمن العليمي (1 / 250) ((للوالدين والأقربين) كانت فريضة في ابتداء الإسلام ثم نسخت بآية الميراث وبقول النبي إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)

__ قائمة الكتب السابقة :

1_ الكامل في السُّنن . أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار السادس

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةً وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٍّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل إمام المهتدين أول الخلفاء الراشدين ثاني الاثنين أبو بكر الصديق مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستتاب / 750 حديث / النسخة الثالثة

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل سيّد المسلمين إمام المتقين الصّدّيق الأكبر علي بن أبي طالب مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستتاب / 950 حديث / النسخة الثالثة

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه من (19) طريقا عن النبي مع بيان تأويله وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك أو مكذوب / النسخة الثالثة

15_ الكامل في أحاديث أشرط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من خمس وعشرين امرأة مع بيان بلادة من حاول تعليل ذلك
وبيان تأويل قوله تعالى (من كل شيء خلقنا زوجين) وشدة بلادة من قصّره علي الذكر والأنثي في
الخلق / 200 حديث / النسخة الثالثة

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من سراري وملك يمين مع بيان بلادة من حاول تعليل
ذلك وبيان تأويل قوله تعالى (من كل شيء خلقنا زوجين) وشدة بلادة من قصّره علي الذكر والأنثي
في الخلق / 60 حديث / النسخة الثالثة

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق
الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّاء
والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغّي بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن
كلمة بغّي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث تحريم المتعة وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم نكاح المتعة وكونه
من الزني مع بيان أن العلة فيه تعبدية وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في التمحك بمكذوبات
الخلاف وشذوذات الأخطاء لتسهيل هدم الدين واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها تسع سنوات وعمره أربعة وخمسون عاما
وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدّاء في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة
/ 100 حديث / النسخة الثالثة

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخمار والغلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث

25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من اثنين وعشرين (22) طريقا مختلفا إلي النبي مع ذكر ثمانين (80) إماما ممن صححوه وبيان عادة متعصبة الفقهاء ومقلدة المذاهب في التعنت الشديد والتبذل المريب عند تضعيف الأحاديث التي تخالف رأيهم / النسخة الثالثة

26_ الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحصار والمرأة من تسعة (9) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة

27_ الكامل في أحاديث لا تؤم امرأة رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارها تعيش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دماً فلحسته ولا تُقبل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وبيان شدة بلادة الحدثاء والمنافقين المنكرين لآيات وأحاديث لعن الملائكة لبعض الناس علي أعمالهم / 150 حديث / النسخة الثالثة

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه من (20) طريقاً مختلفاً إلى النبي وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها من (9) تسع طرق مختلفة إلى النبي وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث النهي عن مصافحة النساء مع بيان ثمانية أمور قاضية بفضح شدة النفاق واستحلال الكبائر في الحدثاء الزاعمين أن المصافحة من الصغائر فصاح كيف شئت وبيان عاداتهم في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 40 حديث / النسخة الثالثة

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من عشرين (20) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار شدة بلادة الحدثاء المنافقين في قولهم لماذا لا تُروى كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية عن واحد بالمائة فقط من الصحابة / النسخة الثانية

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبل نساءه وهو صائم وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في ذلك بين الجواز والكراهة / 40 حديث / النسخة الثانية

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يبشر نساءه وهي حائض وبيان ما اتفق عليه الصحابة والأئمة من ذلك وما اختلفوا فيه / 40 حديث / النسخة الثانية

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبرى / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلى النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلى النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلى النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلى النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمي أربعين حديثا ومن حسنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفساقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك يريدون ألا تسب آلهم فقال لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري ما تركت هذا الأمر وبيان أن ذلك كان قبل نزول الفرائض والأحكام وبيان شدة أثر ذلك في الدلالة علي أن قدماء الكافرين وحدثائهم يبغضون التوحيد لذاته وليس لتوابعه / 50 حديث / النسخة الثانية

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخير المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أيّ قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر المسلم من أحد عشر (11) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتائب نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من سبَّ رسول الله أو انتقصه أو جهر بتكذيبه وانتقص دينه يجب قتله وبيان اتفاق الصحابة والأئمة على ذلك وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَهَا

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم كفر فاقتلوه من خمسة وثلاثين (35) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة على وجوب قتل المرتد وإن كان مسالما وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب من ثلاثة عشر (13) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية

59_ الكامل في أحاديث من أبي الإسلام من اليهود والنصارى فخذوا منه الجزية والخراج واجعلوا عليهم الذي والصَّغار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة على ذلك وأن الجزية إنما فرضها الله إزدلاً للكافرين وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 200 حديث / النسخة الثالثة

60_ الكامل في أحاديث من أبي الجزية وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم رسول الله بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونساءهم وأطفالهم سبائاً وبيان اتفاق الصحابة والأئمة على ذلك وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 270 حديث / النسخة الثالثة

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبائا من (10) طرق مختلفة إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين مُخلصاً بهما ولم يأت كفوراً أو استحلالاً أو تكذيباً فهو من أهل الجنة ولو بعد عذابٍ في جهنم ومن لم يشهدهما فهو كافرٌ مُخلّدٌ في النار وما ورد في آخر المسلمين دخولاً الجنة / 800 حديث / النسخة الثالثة

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150

حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالى (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما

سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في آيات وأحاديث النهي عن الترحم والاستغفار لمن مات كافرا وحيثما مررت بقبر كافر

فبشّره بالنار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان

عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونقض المتواتر / النسخة الثانية / 490

آية وحديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا

إلى النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلى النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر

طرق مختلفة إلى النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهلهم من (

11) طريقا مختلفا إلى النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألي علي الله وأمثلة من تألي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمهم الله بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحداء والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجري علي الفجور / 700 حديث / النسخة الثالثة

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلابب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببته أو شتمته أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفارة وقربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفى قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومataعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتي صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن حُمس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌّ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسنه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحله كافر وبيان عادة الحدباء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتى الرجل امرأته فليستتر ولا يتجرّدان تجرّد العيرين من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك / النسخة الثالثة

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الدياثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلى ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة

91_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر (10) طرق مختلفة إلى النبي وبيان عادة الدياثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلى ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك وشدة بلادة من زعم أنه بدعة مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك وشدة بلادة من زعم أن العمل به بدعة مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية

94_ الكامل في أحاديث مصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها / 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُنده / 200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومرو / 90 حديث

98_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث سجود الشمس مع ذكر سبعين (70) إماما منهم مع بيان أن الزمن مخلوق من مخلوقات الله وشدة أثر ذلك في كشف بلادة المتكلمين فيه بالتأويل وبيان اتفاق الأئمة أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور ملحد / النسخة الثانية

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين وجواب مُنكري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة بلادة من زعم أن ذلك لترويع الناس وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم السنن وتكذيب المتواتر / النسخة الثانية

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجه) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن فيه أربعين حديثا ضعيفا فقط وأن ليس فيه حديث متروك ولا مكذوب / النسخة الثانية / 4300 حديث

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجه) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك

وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان أن فيه عشرين حديثا ضعيفا فقط / النسخة الثانية / 3900 حديث

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من (19) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500
إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفية وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب
حتى يصلي / 90 حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفية وآدابه / 1000 حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من ثمانية عشر (18) طريقا مختلفا إلى
النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفية وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل
وآداب / 340 حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفية وآدابه / 90 حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكفيته وآدابه / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابه / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكفيته وآدابه / 870

حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من

صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنابة وما ورد في فضلها وكفيته وآدابه / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكفيته وآدابه / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكفيته وآدابه / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكفيته وآدابه وتصحيح أكثر

من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفية وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 100

حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أنه حكم متواتر معلوم من الدين

بالضرورة وبيان أن علة النكاح الرئيسية إحصان الفرج وغض البصر وليس حفظ النسل ومنع

اختلاطه وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة حدثاء المنافقين المستحلين للكبائر / 170 حديث /

النسخة الثانية

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا

فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصارى

وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنت مولاه فعلي بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا

إلى النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم
وحيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة
وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي
تحريمها وفسق صاحبها وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومُنكَرَاتِ
الأخطاء / 90 حديث / النسخة الثالثة

143_ الكامل في أحاديث الغناء يُنْبِتُ النفاق في القلب ولعن فاعله وبيان اتفاق الصحابة والأئمة
علي تحريمه وفسق صاحبه وبيان عادة الحدباء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف
ومُنكَرَاتِ الأخطاء / 100 حديث / النسخة الثالثة

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من ذم وتحريم وعقوبة ووعيد وحدود مع بيان اتفاق
الصحابة والأئمة علي تحريم بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وأن ذلك حكم متواتر معلوم من
الدين بالضرورة وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر / 700 حديث /
النسخة الثانية

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من اثنين وعشرين (22) طريقا مختلفا
إلي النبي مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم شرب القليل من جميع أنواع الخمور وإن لم

تُسَكِّر بالكلية وإظهار الدلائل علي صحة قول الأئمة القائلين أن مستَحِلَّ ذلك يكفر كفرا أكبر /
النسخة الثانية

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي
وبيان اختلاف الأئمة في نَسْخِهِ

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي
والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع
علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث اقتلوا الفاعل والمفعول به وما ورد في عمل قوم لوط من ذم ولعن ووعيد
مع بيان أن كونه من الكبائر حكم متفق عليه معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحداء
والمناققين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة / 180 حديث / النسخة
الثانية

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان
اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صَحَّحه
من الأئمة والجواب عن حجج من ضَعَّفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة (12) طريقاً عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقْبَل وتُدْبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة
ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا
علي الجماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد
الغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلى الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر
خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكِينَ هاروت وماروت فمسخها الله
كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ وإثبات صحته
وجوابي علي نفسي وحججي حين ضَعَفْتُهُ

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان
عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخمار وتحريم إظهار المرأة لشيء من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحداثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحداثاء الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) و (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و (إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهاها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذكر (120) صحابي وإمام منهم و (280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من
أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من
أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من
أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب
وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عودوا نساءكم المغزل ونعم لهو المرأة المغزل من سبعة
طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي مناد يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت
محمد حتي تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسنه من الأئمة والجواب عن تعنت من
لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أُوتِيَتْ القرآن ومثله معه من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكمٌ معلومٌ من الدين بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثالثة

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروف في العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنّات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعفوه لتعنّات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قَدَّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضَعَفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجماع وحوار عين ودرجات وخلود ونظر إلى وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفئك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفئك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهرية بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرك الصحابة بعرق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيّه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خير النبي بين الغني والشعب والفقر والجوع فاختر الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِرَ له وكُتِبَ بِرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضَعَفَوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كلياً مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْمًا دحماً بذكر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعونٌ ما فيها إلا ذكر الله وما والاه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان الدلالة علي عدم دخول الحلال المحض فيه / النسخة الثانية

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدباء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمي رحمة

207_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء غير مقبولة في الحدود ومقبولة في العقوبات والمعاملات وبيان الوجه التعبدي في ذلك مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصارى والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصارى والمشركين بعضهم علي بعض مع ذكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقر يُحبس ويُضرب ضرباً مبرحاً حتى يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلى قائل بأربع صلوات مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعد قصاصها وإن قتله عامداً مع ذكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتبي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفية وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه يَنشُد ضالته في المسجد فقولوا لا ردّها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من خمسة عشر (15) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرْتَعاً للعزف والبذاء ومَسْرَحاً للرقص والغناء / النسخة الثانية

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املاً بيوتهم وبيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من عشر (10) طرق مختلفة إلى النبي وبيان شدة أثر ذلك على الحدّثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين / النسخة الثانية

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذكر (20) عشرين إماماً ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع
الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمرتُ أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله من ثمانية وثلاثين
(38) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل به وبيان عادة
الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثانية

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذكر (10)
أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم
همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم
قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت
من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذكر (20)
إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نسّخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال
والنساء بماء توضأ منه رجل

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمّه من (16) طريقاً عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضَعَفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذُكر ستين (60) إماماً ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضَعَفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذُكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذُكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخناً وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تزبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنائز والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث يأتي عليكم أمراء شرُّ عند الله من المجوس وأحب الناس إلى الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلى النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيْحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداوليتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعود ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث

262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهييه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعد و حدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلى المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذكر (180) صحابيا وإماما منهم وذكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذكر (20) إماما ممن قبلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في ستين (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاّد الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشیاطین والغیلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة ذماً شديداً مع ذكر (80) إماما منهم مالك والشافعي وأحمد وحماد وأبو يوسف وإثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان حقيقة قول الذهبي وابن حجر فيه وبيان عادة الحدّثاء في التمحك بالمكذوب / 270 أثر / النسخة الثانية

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينته ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقه والزني والسُّكر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتى إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متى تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذكر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) علي عشرين (20) قولاً واسماً وبيان أهمية ذلك حديثاً وتاريخياً والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات

289_ الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

290_ الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن

291_ الكامل في تواتر حديث كل أمي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقاً مختلفاً إلي النبي وذكر ثلاثين (30) إماماً ممن صححوه واحتجوا به

292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصديق الأكبر من عشر (10) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتا في النار من ست (6) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله

294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذكر (160) صحابي وإمام منهم و (300) مثال من آثارهم وأقوالهم

295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية (وهمّ بها) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفكّ السراويل وذكر (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار علي المنافقين الظانين أنهم أتقي في النساء من نبي الله يوسف

296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث

297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث

299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث

300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث

301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث

302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث

303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالا من حرام فهو زاده إلي النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة / 100 حديث

304_ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفساد والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث

305_ الكامل في إثبات عدم تهنة النبي لأحد من اليهود والنصارى وعموم الكافرين بأعيادهم وعدم ورود أثر بذلك ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك وأن حكمه متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية

306_ الكامل في أحاديث استشهاد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عبادة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث

307_ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث

308_ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلا مطبوخا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نسخه / 80 حديث

309_ الكامل في إثبات أن حديث وجود بيوت الرايات الحمر في المدينة في عهد النبي مكذوب لا وجود له وأن من قال بذلك يكفر كفراً أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين الذين يحتجون بالمكذوب وينكرون المتواتر / النسخة الثانية

310_ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث

311_ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث

312_ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقاً مختلفاً إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

313_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

314_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذكر (130) إماما منهم وبيان أن مخالف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقهاء كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة علي من يقع عليها الجماع ولم تبلغ بعد

315_ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

316_ الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي وذر ووعيد / 20 حديث

317_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم

318_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُعثتُ بهدم المزمار والطبل من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلى تضعيفه

319_ الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصرها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقيتها من (18) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر والتجارة فيها

وقتل شاربها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر /
النسخة الثانية

320_ الكامل في أحاديث من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فعليه كفارة يمين
وما ورد في النذر من أحكام وآداب / 130 حديث

321_ الكامل في أحاديث من أفضل الأعمال سرور تدخله علي مسلم والله في عون العبد ما كان
العبد في عون أخيه وما ورد في قضاء الحوائج من أمر وفضل ووعد / 340 حديث

322_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئاً من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع
ذكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر
من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث
وأثر

323_ الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط
الريبة يوشك أن يَجْسُر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات
الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية

324_ الكامل في أحاديث بكاء النبي من خشية الله وما ورد في البكاء من خشية الله من أمر وفضل
ووعد والإنكار علي المنافقين الطاعنين في البكائين من خشية الله / 170 حديث

325_ الكامل في أحاديث كان النبي يصلي حتي تتورم قدماه وما ورد في استحباب الإكثار والشدة في التعبد والجواب عن حجج من نافق وزعم أن ذلك بدعة وغلو / 480 حديث

326_ الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتى النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما أُلستما تبصرانه وذكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط

327_ الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذكر خمسة وثلاثين (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات

328_ الكامل في تفصيل آية (فقولوا له قولنا) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلص في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر

329_ الكامل في أحاديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر وما ورد في التكبر من نهى وذم ولعن ووعيد وفي التواضع من أمر وفضل ووعد / 360 حديث

330_ الكامل في تواتر حديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

331_ الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث

332_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علي مائدة عليها خمر من عشر (10) طرق عن النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

333_ الكامل في تواتر حديث نظر المؤمنين إلي الله في الجنة من خمسة وثلاثين (35) طريقا مختلفا إلي النبي

334_ الكامل في المقارنة بين حديث الآحاد اتخذوا من مصر جندا كثيفا وتفصيل إسناده وبيان أن فيه أربعة رواة مختلف فيهم اختلافا شديدا والحديث المشهور من خمس طرق دخل إبليس مصر فاستقر فيها والجمع بينهما

335_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن لله عبادا يضمن بهم عن البلايا يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية من ثمانية (8) طرق عن النبي

336_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذكر سبعين (70) صحابيا وإماما منهم

337_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ألم الموت أشد من ثلاث مائة ضربة بالسيف من خمس طرق عن النبي

338_ الكامل في أحاديث الخلفاء بعدي أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وما ورد في تبشير النبي لهم بالخلافة من بعده / 80 حديث

339_ الكامل في أحاديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال وهم أعظم الناس فتنة علي أمي وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 30 حديث

340_ الكامل في أحاديث لا تزال طائفة من أمي قائمة بأمر الله ظاهرة في الناس حتي تقوم الساعة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 85 حديث

341_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر (10) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه

342_ الكامل في أحاديث احترسوا من الناس بسوء الظن وإن من الحزم سوء الظن بالناس وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان ما لها من تأويل واعتبار / 20 حديث

343_ الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث

344_ الكامل في الآيات والأحاديث التي أدخلها بعضهم في الإعجاز العلمي ودلائل النبوة بالظن والخطأ والجهل مع تفصيل كل منها وبيان أسباب إخراجها من باب الإعجاز والدلائل / 1200 آية وحديث

345_ الكامل في أحاديث لا يمس المصحف إلا متوضئ ولا يقرأ الجُنُب شيئاً من القرآن وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم / 20 حديث و100 أثر

346_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالى (غير المغضوب ولا الضالين) يعني اليهود والنصارى وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذكر (50) صحابياً وإماماً منهم وبيان أن الآية لم تحصر الغضب والضلال فيهم

347_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن (تخافون نشوزهن) و(يوطئن فرشكم) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذكر (90) صحابياً وإماماً منهم

348_ الكامل في أحاديث من الفطرة الختان وتقليم الأظافر ونتف الإبط وإعفاء اللحية وقص الشارب وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد / 140 حديث

349_ الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث

350_ الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

351_ الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث

352_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله كمثال حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر (10) طرق عن النبي

353_ الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنب الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث

354_ الكامل في أحاديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وما ورد في القتل بغير حق من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في توبة القاتل / 570 حديث

355_ الكامل في أحاديث فضائل مكة والمدينة وما ورد فيهما من أحاديث في أشرط الساعة / 700 حديث

356_ الكامل في أحاديث صفة الملائكة وما ورد في أشكالهم وأحجامهم وملابسهم وأعمالهم وعبادتهم / 1000 حديث

357_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين بالإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي

358_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثر من يتبع الدجال النساء من سبع (7) طرق عن النبي

359_ الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله

360_ الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات وممتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ

361_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث

362_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست (6) طرق عن النبي وذكر (60) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك

363_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القلّة

364_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله) لابن شاهين وكتاب (فضائل سورة الإخلاص) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث

365_ الكامل في تقريب كتاب (البدع لابن وضاح) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر

366_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اثنان فما فوقهما جماعة من (12) طريقا عن النبي وذكر (20) إماما ممن احتجوا به

367_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بوليٍّ مع ذكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

368_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلى الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث مفصل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه

369_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر

370_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشرهم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي

371_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن عرش الله فوق سماواته له أطيط كأطيط الرَّحَل
الجديد من ثقله من خمس طرق عن النبي وذكر ثلاثين إماماً ممن صححوه واحتجوا به

372_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يتزاورون فيها في قبورهم
من سبع (7) طرق عن النبي

373_ الكامل فيما اتفق عليه الصحابة والأئمة من مسائل الوضوء والتميم والمسح علي الخفين /
100 مسألة

374_ الكامل في تواتر حديث من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار من (50) طريقاً
مختلفاً إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل

375_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من سبع (7)
طرق عن النبي وبيان تأويله

376_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من
عشرين (20) طريقاً عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه

377_ الكامل في تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه من (11) طريقاً مختلفاً إلي النبي

378_ الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (35) إماما ممن صححوه واحتجوا به

379_ الكامل في بيان كذب نسبة كتاب (نواضر الإيك) للإمام السيوطي مع بيان أن التصريح بالفحش والبذاء فسق مستوجب للعقوبة والتعزير

380_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شهر رمضان أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار من ثلاث طرق عن النبي

381_ الكامل في تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي

382_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من (16) طريقا عن النبي

383_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها فأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك

384_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحْرَم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر

385_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالى (اللائي لم يحضن) يعني الصغيرات مع ذكر (180) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدباء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين

386_ الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصير عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث

387_ الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر

388_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعفوه للنقد المزاجي

389_ الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث

390_ الكامل في إثبات أن حديث انشقاق القمر لا يرويه إلا صحابي واحد فقط وبيان الخلاف في آية (انشق القمر) وبيان أثر ذلك علي إخراج انشقاق القمر من مسائل الإعجاز

391_ الكامل في تفاصيل حديث علي كل سُلامي من الإنسان صدقة وبيان الاختلاف الشديد الوارد في ألفاظه بين عظم ومفصل وعضو ومنسم وميسم وبيان أثر ذلك علي إخراجهم من مسائل الإعجاز

392_ الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمليه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب

393_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات

394_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصيتم في معروف فاضريوهن ضريا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي

395_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرهما من عشرين (20) طريقا عن النبي

396_ الكامل في تفصيل قوله تعالى عن فرعون (ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية) وبيان أن المراد بها نخرجك من البحر ليري موتك بنو إسرائيل مع ذكر (50) صحابيا وإماما قالوا بذلك وأن الآية لا تدخل في مسائل الإعجاز

397_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (وتقلبك في الساجدين) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء

398_ الكامل في تقريب (تفسير عبد الرزاق الصنعاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث /
3700 حديث وأثر

399_ الكامل في بيان اختلاف الصحابة والأئمة في معني فواتح السور (الم حم عسق ص ق المص
المر كهيعص طه يس طس طسم ن) علي عشرين (20) قولاً وبيان أثر ذلك علي إخراجها من
مسائل الإعجاز والدلائل

400_ الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن
الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث

401_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل
بالكلية مع ذكر (270) صحابياً وإماماً منهم وبيان عادة الحدّثاء في ترك المحكم والاحتجاج
بالمسوخ / 800 حديث وأثر

402_ الكامل في تفصيل آية (فأغشيناهم فهم لا يبصرون) وأن المراد بها صرفهم عن الإسلام وأن
لا علاقة لها بالهجرة وأن الحديث الوارد بذلك حديث آحاد مختلف فيه بين حسن وضعيف / 50
أثر

403_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا قصاص علي الأب الذي يقتل ابنه متعمداً من ثمانية
طرق عن النبي وبيان أن جمهور الصحابة والأئمة علي العمل بهذا الحديث

404_ الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من (15) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف

405_ الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر

406_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرقدة علي البطن ضجعة جهنمية يبغضها الله من سبع طرق عن النبي وذكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

407_ الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع

408_ الكامل في آيات وأحاديث إن الله علي عرشه فوق السماوات السبع / 370 آية وحديث

409_ الكامل في مراسيل الحسن البصري / جمع لمرسلات الحسن البصري مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 700 حديث

410_ الكامل في أحاديث المعاملات المالية وما ورد فيها من أحكام مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وبيان جواز عمليات زرع الأعضاء / 1200 حديث

411_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (7000) إسناد

412_ الكامل في تقريب كتاب (التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر

413_ الكامل في تقريب كتاب (الصفات للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

414_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتانى ربي في أحسن صورة فوضع كفه علي كتفي فوجدت برد أنامله بين ثديي من (18) طريقا عن النبي وذكر (25) إماما ممن صححوه منهم البخاري وابن حنبل والترمذي

415_ الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث

416_ الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدّاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد

417_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن أبناء الأمة المملوكة يصيرون عبيدا مملوكين لمالك أمهم وإن كان أبوهم حرا مع ذكر (120) صحابيا وإماما منهم

418_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر

419_ الكامل في رواة الحديث النبوي من بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الأول / عشرة آلاف (10,000) راوي

420_ الكامل في آثار الصحابة والأئمة الدالة علي جواز الاستمنااء وعلي وجوبه عند خوف الزنا وبيان اتفاق القائلين بمنعه أنه من الصغائر / 40 أثر

421_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذكر (150) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدباء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين

422_ الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدباء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث

423_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الإجماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العاملين به / 40 أثر

424_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ وَقَوْلُهُمْ لَا يُقْبَلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَّا الْإِسْلَامُ أَوْ الْقَتْلُ وَمَنْ غَيْرُهُمُ الْإِسْلَامُ أَوْ الْجِزْيَةُ وَالصَّغَارُ مَعَ ذِكْرِ (260) صَحَابِيَا وَإِمَامَا مِنْهُمْ وَ (900) مِثَالُ مَنْ آثَرَهُمْ وَأَقْوَاهُمْ

425_ الكامل في اتفاق أكثر الأئمة أن الشيطان ألقى علي لسان النبي تلك الغرائيق العلي شفاعتهن تُرْتَجَى ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ آيَاتِهِ وَذَكَرَ (60) إِمَامَا مِنْهُمْ وَبَيَانَ شِدَّةَ ضَعْفٍ مِنْ خَالَفَهُمْ وَبَيَانَ عَادَةَ الْمُتَعَنِّتِينَ فِي اتِّهَامِ مُخَالِفِيهِمْ وَإِنْ كَانُوا أَكْبَرَ أئمة الدين

426_ الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر

427_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (380) صَحَابِيَا وَإِمَامَا مِنْهُمْ وَ (750) مِثَالَا مِنْ آثَرَهُمْ وَأَقْوَاهُمْ وَبَيَانَ عَادَةَ الْحَدَثَاءِ فِي تَكْذِيبِ الصَّحَابَةِ وَهَدْمِ الْمُتَوَاتِرِ وَاتِّهَامِ الْأئِمَّةِ

428_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (240) صَحَابِيَا وَإِمَامَا مِنْهُمْ وَ (500) مِثَالُ مَنْ آثَرَهُمْ وَأَقْوَاهُمْ وَبَيَانَ عَادَةَ الْمُنَافِقِينَ فِي تَحْرِيفِ الْقُرْآنِ بِالْجَدَلِ

429_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعتمد خلافها

430_ الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصْرِين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث

431_ الكامل في أقوال الصحابة والأئمة في آية (ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب) ومخالفة ذلك للمقطوع به طبيا أنه لا يخرج من الظهر والرقبة وبيان تأويل الآية وأثر ذلك علي مزاعم الإعجاز العلمي / 120 أثر

432_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نسج العنكبوت علي باب الغار من ست طرق وبيان اختلاف الأئمة فيه بين حسن وضعيف وأثر ذلك علي إخراجهم من مسائل الإعجاز والدلائل

433_ الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدباء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه

434_ الكامل في رواية الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني عشرون ألف (20,000) راوي

435_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدباء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

436_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

437_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (360) صحابيا وإماما منهم و (640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدباء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

438_ الكامل في أحاديث بُعثت بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث

439_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلصون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر

440_ الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام

441_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلماً كان أو كافراً وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (430) صحابياً وإماماً منهم و (1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر

442_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤْتَى بالموت في صورة كبش فيُذَبَّح من (20) طريقاً وذكر (90) إماماً ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

443_ الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يميناً ولا شمالاً يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدباء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر

444_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث مترك

445_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئاً من القرآن مع ذكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

446_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذكر (680) مثلاً من آثارهم وأقوالهم

447_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك

448_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذكر (170) مثلا من آثارهم وأقوالهم

449_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي

450_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من (15) طريقا عن النبي وذكر (60) إماما ممن صححوه واحتجوا به

451_ الكامل في أحاديث لا تشبهوا باليهود والنصارى ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث

452_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ويل للأعقاب من النار من (22) طريقا عن النبي وذكر (100) إمام ممن صححوه واحتجوا به

453_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُرْ غِبًّا تَزِدُّ حُبًّا مِنْ (20) طريقاً عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

454_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى الثالث ولا يملأ جوفه إلا التراب من (35) طريقاً عن النبي

455_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من (35) طريقاً عن النبي وبيان معناه

456_ الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث

457_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمى لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقاً عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف

458_ الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابياً عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

459_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث

460_ الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات وممتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ

461_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً من (29) طريقاً عن النبي وذكر (80) إماماً ممن صححوه واحتجوا به

462_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نصّر الله امرأ سمع مني حديثاً فبلغه من (39) طريقاً عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

463_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذكر (130) مثلاً من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدّثاء في اتهام مُخالفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

464_ الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث

465_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا وعلي بن أبي طالب من شجرة واحدة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

466_ الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرد به بشئ مما انتقد عليه وبيان سبب تمحك الحدباء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

467_ الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرد به بشئ مما انتقد عليه وبيان سبب تمحك الحدباء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

468_ الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك

469_ الكامل في ذكر (300) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمرت أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدباء في تعصيب الجنابة علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر

470_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

471_ الكامل في إثبات أن شهر بن حوشب ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عدم تفرد به بشئ مما انتقد عليه

472_ الكامل في إثبات أن محمد بن إسحاق ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ينزل عن درجة الثقة وسبب كلام الإمام مالك فيه وبيان عدم تفرد به بشئ مما انتقد عليه

473_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست (6) طرق
عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه
متروك أو مكذوب

474_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث
وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

475_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا
إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن
شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم

476_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين
(نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان
عادة الحدباء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر

477_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل من اثنتين وثلاثين (32)
طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وأن ما قبله منسوخ

478_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه فقد كفر ولا تقبل له صلاة
أربعين ليلة من (17) طريقا عن النبي وذكر خمسين (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

479_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تخليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين (29) طريقا عن أربعة عشر (14) صحابيا عن النبي

480_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتي هود وأخواتها من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

481_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل

482_ الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %)

483_ الكامل في تقريب كتاب (الأربعون حديثا للآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 45 حديث وأثر

484_ الكامل في تقريب كتاب (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر

485_ الكامل في تقريب (صحيفة همام بن منبه) و(نسخة طالوت بن عباد) بحذف الأسانيد
مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر

486_ الكامل في تقريب (جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل
حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 115 حديث وأثر

487_ الكامل في تقريب كتاب (البعث لابن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث /
80 حديث وأثر

488_ الكامل في تقريب كتاب (أحكام العيدين للفريابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث
/ 180 حديث وأثر

489_ الكامل في تقريب كتاب (الرد علي الجهمية للدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل
حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر

490_ الكامل في تقريب كتاب (الذرية الطاهرة للدولابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل
حديث / 230 حديث وأثر

491_ الكامل في تقريب كتاب (الأوائل لأبي عروبة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث /
170 حديث وأثر

492_ الكامل في تقريب كتاب (حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 20 حديث وأثر

493_ الكامل في تقريب كتاب (الحوض والكوثر لبقی بن مخلد) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث / وبيان بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول القرآن والسنن علي أكثر من حرف

494_ الكامل في تقريب كتاب (العلم لزهير بن حرب) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

495_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل الرمي وتعليمه للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

496_ الكامل في تقريب كتاب (القناعة لابن السني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

497_ الكامل في تقريب كتاب (النزول للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث

498_ الكامل في تقريب كتاب (إكرام الضيف لإبراهيم الحربي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث وأثر

499_ الكامل في تقريب كتاب (الزهد لأسد بن موسى) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

500_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شئت لأجزي الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقاً عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدباء أن الزهد يكون في القلب وليس اليد

501_ الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذكر مائة (100) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل

502_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / ثلاثة آلاف (3,000) حديث

503_ الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كذبوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر

504_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسكر شرب الكثير منه فالسُّربة الواحدة منه حرام وإن لم تُسكر مع ذكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفُحش من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة

505_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذكر (180) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدباء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية

506_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر

507_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في الثقات) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث

508_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذر جيش مع ذكر (80) مثلا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدباء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها

509_ الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدباء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث

510_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي عن المشي في النعل الواحدة من إحدى عشرة (11) طريقا عن خمسة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

511_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من مسَّ فَرَجَه فليتوضأ من (24) طريقا عن النبي وبيان ضعف من زعم أنه حديث منسوخ

512_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصحة والفراغ نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس ولا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يُسأل عن عمره فيما أفناه من (15) طريقا عن النبي وبيان أن ربع ساعة في اليوم لمدة عشرين عاما تساوي (1800) ساعة

513_ الكامل في تقريب (تفسير ابن أبي حاتم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / أربعة آلاف (4,000) حديث وأثر

514_ الكامل في تقريب (جامع البيان عن تأويل آي القرآن / تفسير الإمام الأعظم أبو جعفر الطبري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 800 حديث وأثر

515_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ستة آلاف (6,000) حديث

516_ الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين (57) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

517_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهد به وعلمه الكتاب والحساب وقه العذاب من (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

518_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجه من ثمان (8) طرق عن النبي وبيان عادة الحداء في انتقاء ما يعجبهم من الأحكام وترك ما لا يعجبهم بالمزاج والهوى والتمحك في ألفاظ تكريم المرأة

519_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث فضل عائشة علي النساء كفضل الثريد علي سائر الطعام من (13) طريقا عن النبي وبيان ضعف هذا اللفظ في الفضل مقارنة بالأحاديث الواردة في فضائل الصحابة كأبي بكر وعمر وعلي وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم

520_ الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعة في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمد وأصحابه من (14) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة

521_ الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين (24) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوى

522_ الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين (63) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث

523_ الكامل في أحاديث المهدي وما ورد في صفته وأنه من ذرية فاطمة بنت النبي وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

524_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من بلغه عن الله ثواب علي عمل فعله رجاء ذلك الثواب أعطاه الله إياه وإن لم يكن كذلك من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

525_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام

526_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عَفُّوا نَسَائِكُمْ من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

527_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَّته من سبع (7) طرق عن النبي وذكر عشرة (10) أئمة ممن صحَّحوه وبيان شدة تعنت من تبع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه

528_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث /
الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة تسعة آلاف (9,000) حديث

529_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطأ حاملٌ حرّةٌ كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من
(24) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع
الحمل

530_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
من (24) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم
والكراهة

531_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرّم الله عليهم الشحوم فأذابوها
وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادمي المتواتر ومستحلي
الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله)

532_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقْضَى من (33)
طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات
المتركة عمدا

533_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث
عشرة (13) طريقا عن النبي وذكر خمسة وستين (65) إماما ممن صححوه واحتجوا به

534_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدباء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها

535_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمتة قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

536_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف

537_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطرة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه

538_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من (15) طريقا عن النبي وذكر (20) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تبع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه

539_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر (10) طرق عن النبي وذكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

540_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه

541_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين (24) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده

542_ الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذكر أشهرهم

543_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك

544_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

545_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث داووا مرضاكم بالصدقة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

546_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي ولياً فقد آذنته بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحداث والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين

547_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّكَ الشَّيْ يُعْمِي وَيُصِمُّ من خمس (5) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

548_ الكامل في تواتر حديث يُنْضَح الثوب من بول الغلام وَيُغَسَّل من بول الأنثى من (13) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان أن ذلك في الرضيع الذي لا يأكل الطعام

549_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلى من يحبني من خمس عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله

550_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة اثنا عشر ألف (12,000) حديث

551_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر

552_ الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقتهم صخرة من (18) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم

553_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم زواج المسلمة من يهودي أو نصراني وعلي إبطاله إن وقع وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 إجماع وأثر

554_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر

555_ الكامل في رواية الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة خمسة وعشرون ألف (25,000) راوي

556_ الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أولى به من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة

557_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبيان شدة أثر ذلك علي من نافق وزعم أن التآلي علي الله لا يجوز بحال / 60 أثر

558_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر

559_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة تسعة آلاف (9,000) إسناد

560_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من (37) طريقاً عن النبي وإظهار بلاده وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا

561_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتر فليس مِنّا من (19) طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلى تركها يكون كافراً كفراً أكبر

562_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلو بالنساء ولا يخلون رجلٌ بامرأة من (24) طريقاً عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحلال واحدة منها يكفر كفراً أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل

563_ الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلاده وكذب الحداث والمنافيين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع

564_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنائز فقالوا فيها شراً فقال وجبت له النار من (23) طريقاً عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحداث والمنافيين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له

565_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلَدَغ المؤمن من حجرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبت المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال

566_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر

567_ الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برّد الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين

568_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحسن

569_ الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم

570_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها

571_ الكامل في أحاديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدُّ علي من سواهم ومن خذل مسلماً لعنه الله وخذله ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم وبيان عادة الحدباء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر / 65 حديث

572_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدُّ علي من سواهم ومن خذل مسلماً لعنه الله وخذله من (95) طريقاً عن النبي وبيان عادة الحدباء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر

573_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من (23) طريقاً عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبت المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزنييها للناس

574_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً يبيع دينه بشئ من الدنيا من (20) طريقاً عن النبي وبيان عادة الحدباء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة

575_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن ملكا من الملائكة بين عاتقه وأذنه مسيرة طيران الطائر سبع مائة سنة من أربع طرق عن النبي وبيان علاقة ذلك بقول النبي لا تفكروا في الله وإظهار شدة بلادة القائلين طريقة الخلف أعلم من طريقة السلف

576_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحل الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي

577_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم

578_ الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبت المنافقين مستحلي الكبائر ومُزَيّي الزني والتبني للناس

579_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورأي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي

580_ الكامل في تواتر حديث لا نبّي بعدي من (60) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة

581_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكورة في تضعيف الحدباء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث

582_ الكامل في رواية الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة ثلاثون ألف (30,000) راوي

583_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة عشر ألف (15,000) حديث

584_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وكل صلاة بغير الفاتحة فهي ناقصة من أربعة وثلاثين (34) طريقا عن النبي

585_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات من (18) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم

586_ الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

587_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم

588_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبع علي قلبه وكتب منافقا من (16) طريقا عن النبي

589_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفْلَةً من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبت الحداث والمناقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر

590_ الكامل في تقريب (نسخة إبراهيم بن طهمان) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع ما فيها من أحاديث / 200 حديث

591_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 950 حديث

592_ الكامل في تقريب كتاب (مساوي الأخلاق لأبي بكر الخرائطي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 800 حديث وأثر

593_ الكامل في تقريب كتاب (فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

594_ الكامل في تقريب (نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

595_ الكامل في تقريب (نسخة الحسن بن رشيق) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر

596_ الكامل في تقريب كتاب (ذم اللواط وتحريمه لأبي بكر الآجري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

597_ الكامل في تقريب كتاب (الدعاء لأبي عبد الله المحاملي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

598_ الكامل في تقريب كتاب (الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

599_ الكامل في تقريب كتاب (الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

600_ الكامل في تقريب كتاب (مكارم الأخلاق للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر

601_ الكامل في تقريب (جزء يحيى بن محمد الذهلي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث
وبيان صحة جميع أحاديثه / 110 حديث وأثر

602_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن عرفة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90
حديث وأثر

603_ الكامل في تقريب (جزء بكر بن بكار) و (جزء المؤمل بن إهاب) و (منتقى أبي الحسن
العبدوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 115 حديث وأثر

604_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن فيل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160
حديث

605_ الكامل في تقريب كتاب (الزهد لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث /
280 حديث وأثر

606_ الكامل في تقريب كتاب (الأشربة لأحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل
حديث وبيان معني النبذ وبيان شدة بلاذة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكر كثيره /
240 حديث وأثر

607_ الكامل في تقريب كتاب (تثبيت الإمامة والرد علي الرافضة لأبي نعيم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث وأثر

608_ الكامل في تقريب (جزء سعدان بن نصر) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

609_ الكامل في تقريب (جزء الألف دينار لأبي بكر القطيعي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 320 حديث

610_ الكامل في تقريب كتاب (أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث وأثر

611_ الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدباء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر

612_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (2800) حديث

613_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهاد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيت في النار بسبب عباة سرقها مع ذكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقه في العقوبات بين المتماثلين في الأفعال والكبائر

614_ الكامل في تقريب كتاب (المعجم الصغير للطبراني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1190 حديث

615_ الكامل في تقريب (مسند أبي بكر الحميدي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1300 حديث

616_ الكامل في تقريب (فوائد سمويه العبدى) و (فوائد أبي محمد ابن ماسي) و (فوائد أبي الحسن العيسوي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث

617_ الكامل في تقريب (فوائد أبي بكر النصيبي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث

618_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان الصابر فيهم علي دينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالى (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوة للصابرين العاملين ونقمة علي الفسقة ناشري الكبائر وأعوانهم من متفيغة المنافقين

619_ الكامل في رواية الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الخامس /
مجموع الأجزاء الخمسة خمسة وثلاثون ألف (35,000) راوي

620_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرِها ولعن فاعله مع
ذِكْر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدّثاء
والمنافيقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء مع بيان أن علة ذلك الحكم
تعبدية

621_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شرار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان
الثياب ويتشدقون في الكلام من تسع (9) طرق عن النبي وبيان أصله بما وصف الله المترفين في
كتابه من أوصاف السوء

622_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غَسَلَ ميتا فليغتسل من عشر (10) طرق عن النبي
وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك

623_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي
وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد
بن علي

624_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع
سنين مع ذِكْر (100) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريقي

المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة

625_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أَطَّت السماء ما فيها موضع شِبْرٍ إِلَّا وعليه مَلَكٌ ساجد من عشر (10) طرق عن النبي وذكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

626_ الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتكم قليلا من (30) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبة لا رهبة وطمعا بلا خوف وأثر قوله (لو تعلمون) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين

627_ الكامل في رواية الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة أربعون ألف (40,000) راوي

628_ الكامل في رواية الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السابع والأخير / مجموع الأجزاء السبعة خمسة وأربعون ألف (45,000) راوي / مع بيان الإحصائية النهائية والأولي من نوعها بالعدد الكلي لرواة السنة النبوية ونسبة الثقات والضعفاء والمتروكين منهم

629_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك

630_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله

631_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفِرَ القائل أنه مخلوق مع ذكر (700) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدباء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر

632_ الكامل في تقريب جزء (الرد علي من يقول (الم) حرف لابن مَندة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 35 حديث وأثر

633_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (4100) حديث

634_ الكامل في تقريب (جزء أبي أحمد ابن الغطريف) و (جزء أبي الحسن الحميري) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث

635_ الكامل في تقريب جزء (العرش وما رُوِيَ فيه لأبي جعفر المروزي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر

636_ الكامل في تواتر حديث اللهم بارك لأمتي في بُكُورِهَا من ثلاثين (30) طريقا مختلفا إلى النبي

637_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللذات الموت من إحدى عشرة (11) طريقا عن النبي

638_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر (16) طريقا عن النبي مع ذكر ثلاثين (30) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنها بدعة

639_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقَامُ الحدود في المساجد من أحد عشر (11) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدّاء والمنافقين في جعل المساجد مَرْتَعاً للعزف والبذاء ومَسْرَحاً للرقص والغناء

640_ الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله

641_ الكامل في جمع الكتب والنُّسخ والأجزاء الحديثية التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدّاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث

642_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُنَي الإسلام علي خمس من ستة عشر طريقا عن النبي
وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء
والمنافيين في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

643_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كثرة الضحك تمت القلب من ثلاثة عشر (13) طريقا
عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

644_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللّذين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر (13)
طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحدّثاء في شتم
الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين

645_ الكامل في إثبات أن خالد بن مخلد القطواني ثقة مطلقا وبيان عدم تفردّه بشئ مما انتقد
عليه وبيان سبب تمحك الحدّثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

646_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما قلّ وكفي خير مما كثر وألهي من تسعة (9) طرق عن
النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

647_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من
تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدّثاء والمنافيين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك
إلى ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم

648_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع (9) طرق عن النبي

649_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما أظَلَّت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق من أبي ذر الغفاري من سبعة عشر (17) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

650_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ضحك في الصلاة يعيد الوضوء والصلاة من سبعة طرق عن النبي وبيان اختلاف الأئمة في ثبوته والقول به وبيان دلالة ذلك علي الفريقين

651_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من اثنين وعشرين (22) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

652_ الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه

653_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث للسائل حقٌّ وإن جاء علي فَرَس من إحدى عشرة (11) طريقا عن النبي وبيان تأويله وشدة تعنت من زعم أنه ضعيف

654_ الكامل في تقريب كتاب (القَدَر للفريابي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 440 حديث وأثر

655_ الكامل في تقريب كتاب (القَدَر لابن وهب) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50
حديث وأثر

656_ الكامل في أحاديث إن الله إذا حرّم شيئاً حرّم ثمنه وحرّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما
ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين
بالضرورة وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450
حديث

657_ الكامل في آيات إن الله لعن الكافرين وأحاديث أن رسول الله كان يلعن الكافرين وبيان شدة
أثر ذلك علي الحدّثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين وتمحكهم بحديث لم أبعث لعناً وبيان
تأويله وكونه حديث آحاد / 400 آية وحديث

658_ الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة
والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان
عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد

659_ الكامل في جَمع الأحاديث التي ورد فيها ذكر الملك إسرائيل / 70 حديث

660_ الكامل في أحاديث يوم الجمعة وما ورد فيه من فضائل وأحكام وآداب / 1050 حديث

661_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الظهور شَطْر الإيمان من ستة (6) طرق عن النبي وذكر
عشرين (20) إماماً ممن صححوه وبيان تأويله

662_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مَطْل الغني ظَلَم من عشرة (10) طرق عن النبي وبيان
اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان معناه

663_ الكامل في مُسْنَد أبي قتادة الأنصاري / جَمْعُ لأحاديث أبي قتادة عن النبي مع بيان درجة كل
حديث من الصحة والضعف / 190 حديث

664_ الكامل في مُسْنَد أبي مالك الأشعري / جَمْعُ لأحاديث أبي مالك عن النبي مع بيان درجة كل
حديث من الصحة والضعف / 80 حديث

665_ الكامل في مُسْنَد أبي مسعود الأنصاري / جَمْعُ لأحاديث أبي مسعود عن النبي مع بيان درجة
كل حديث من الصحة والضعف / 120 حديث

666_ الكامل في مُسْنَد عبادة بن الصامت / جَمْعُ لأحاديث عبادة عن النبي مع بيان درجة كل
حديث من الصحة والضعف / 280 حديث

667_ الكامل في مُسْنَد معاوية بن حيدة / جَمْعُ لأحاديث معاوية بن حيدة عن النبي مع بيان درجة
كل حديث من الصحة والضعف / 90 حديث

668_ الكامل في مُسند أم سلمة زوج النبي / جَمْعُ لأحاديث أم سلمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث

669_ الكامل في مُسند ثوبان بن بجدد / جَمْعُ لأحاديث ثوبان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث

670_ الكامل في مُسند المقدام بن معدي كرب / جَمْعُ لأحاديث المقدام عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث

671_ الكامل في مراسيل سعيد بن جبير / جَمْعُ لمرسلات سعيد بن جبير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث

672_ الكامل في مراسيل محمد بن سيرين / جَمْعُ لمرسلات محمد بن سيرين عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث

673_ الكامل في مراسيل مكحول بن أبي مسلم / جَمْعُ لمرسلات مكحول عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث

674_ الكامل في مراسيل الضحاك بن مزاحم / جَمْعُ لمرسلات الضحاك عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث

675_ الكامل في مراسيل سعيد بن المسيب / جَمْعُ لمرسلات سعيد بن المسيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 230 حديث

676_ الكامل في مراسيل عكرمة مولي ابن عباس / جَمْعُ لمرسلات عكرمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 160 حديث / مع بيان اتفاق الأئمة علي كونه ثقة يُحتَجُّ بحديثه وبيان سبب تمحك الحداث والمناققين بالكلام فيه

677_ الكامل في مراسيل الربيع بن أنس / جَمْعُ لمرسلات الربيع بن أنس عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 25 حديث / مع بيان أن الربيع ثقة صحيح الحديث

678_ الكامل في مراسيل مجاهد بن جبر / جَمْعُ لمرسلات مجاهد بن جبر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث

679_ الكامل في مراسيل طاوس بن كيسان / جَمْعُ لمرسلات طاوس بن كيسان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 115 حديث

680_ الكامل في مراسيل إسماعيل السدي / جَمْعُ لمرسلات السدي الكبير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث / مع بيان أن السدي ثقة صحيح الحديث

681_ الكامل في مراسيل مقسم بن بجرة وخالد بن معدان / جَمْعُ لمرسلات مقسم وخالد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

682_ الكامل في مراسيل أبي العالية الرياحي / جَمْعُ لمرسلات أبي العالية عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 30 حديث

683_ الكامل في مراسيل محمد بن كعب / جَمْعُ لمرسلات محمد بن كعب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 90 حديث

684_ الكامل في مراسيل زيد بن أسلم / جَمْعُ لمرسلات زيد بن أسلم عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 140 حديث

685_ الكامل في مراسيل أبي قلابة الجرمي / جَمْعُ لمرسلات أبي قلابة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 65 حديث

686_ الكامل في مراسيل عكرمة بن خالد وعطاء بن أبي مسلم / جَمْعُ لمرسلات عكرمة وعطاء عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث / مع بيان أن عطاء بن أبي مسلم ثقة صحيح الحديث

687_ الكامل في مراسيل قتادة بن دعامة / جَمْعُ لمرسلات قتادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 340 حديث

688_ الكامل في مراسيل موسى بن عقبة / جَمْعُ لمرسلات موسى بن عقبة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

689_ الكامل في مراسيل يزيد بن رومان / جَمْعُ لمرسلات يزيد بن رومان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

690_ الكامل في مراسيل عامر بن شراحيل / جَمْعُ لمرسلات عامر الشعبي عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 200 حديث

691_ الكامل في مراسيل إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي / جَمْعُ لمرسلات إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث

692_ الكامل في مراسيل يحيى بن أبي كثير / جَمْعُ لمرسلات يحيى بن أبي كثير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 75 حديث

693_ الكامل في مراسيل عاصم بن عمر بن قتادة / جَمْعُ لمرسلات عاصم بن عمر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 100 حديث

694_ الكامل في مراسيل عمر بن عبد العزيز / جَمْعُ لمرسلات عمر بن عبد العزيز عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 40 حديث

695_ الكامل في مراسيل عمرو بن شعيب / جَمْعُ لمرسلات عمرو بن شعيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث / مع بيان أن عمرو بن شعيب ثقة صحيح الحديث وبيان شدة تعنت من أنزله عن درجة الثقة

696_ الكامل في مراسيل عمرو بن دينار / جَمْعُ لمرسلات عمرو بن دينار عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

697_ الكامل في مراسيل المطلب بن عبد الله بن حنطب / جَمْعُ لمرسلات المطلب بن عبد الله عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

698_ الكامل في مراسيل محمد بن المنكدر / جَمْعُ لمرسلات محمد بن المنكدر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث

699_ الكامل في مراسيل عطاء بن يسار / جَمْعُ لمرسلات عطاء بن يسار عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 65 حديث

700_ الكامل في مراسيل أبي جعفر الباقر / جَمْعُ لمرسلات محمد الباقر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 200 حديث

701_ الكامل في مراسيل علي بن الحسين / جَمْعُ لمرسلات علي زين العابدين عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 55 حديث

702_ الكامل في مراسيل عطاء بن أبي رباح / جَمْعُ لمرسلات عطاء بن أبي رباح عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث

703_ الكامل في مراسيل الوضين بن عطاء والحكم بن عتيبة / جَمْعُ لمرسلات الوضين والحكم عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث

704_ الكامل في مراسيل محمد ابن إسحاق / جَمْعُ لمرسلات ابن إسحاق عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 250 حديث

705_ الكامل في مُسْنَدَ فاختة بنت أبي طالب / جَمْعُ لأحاديث أم هانئ عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث

706_ الكامل في مُسْنَدَ حفصة زوج النبي / جَمْعُ لأحاديث حفصة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث

707_ الكامل في مُسْنَدَ أبي سعيد الخدري / جَمْعُ لأحاديث أبي سعيد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 1670 حديث

708_ الكامل في مُسْنَدَ معاذ بن أنس / جَمْعُ لأحاديث معاذ بن أنس عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

709_ الكامل في مُسْنَدَ أبي ذر الغفاري / جَمْعُ لأحاديث أبي ذر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث

710_ الكامل في مُسند سمرة بن جندب / جَمْعُ لأحاديث سمرة بن جندب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 300 حديث

711_ الكامل في مُسند عمرو بن عبسة / جَمْعُ لأحاديث عمرو بن عبسة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

712_ الكامل في مُسند جابر بن سمرة / جَمْعُ لأحاديث جابر بن سمرة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 170 حديث

713_ الكامل في مُسند أبي أمامة الباهلي / جَمْعُ لأحاديث أبي أمامة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 900 حديث

714_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (والفتنة أكبر من القتل) يعني الكفر والشرك وأنهما أكبر وأشد من القتل مع ذكر (100) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم الدين ونقض المتواتر تحت مسمى منع الفتنة

715_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة (5000) حديث

716_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استعينوا علي قضاء الحوائج بالكتمان من خمسة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك وشدة بلادة من زعم أنه مكذوب

717_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من (15) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها

718_ الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقاً أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين (29) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة

719_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي (عبس وتولي) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة

720_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه من تسعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اختلاف الأئمة في وجوب التسمية عند الوضوء

721_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر (100) إمام منهم وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة

722_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تحت كل شجرة جَنَابَة من سبعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك

723_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خيركم من تعلَّم القرآن وعَلَّمه من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي صحته وثبوتَه مع ذكر سبعين (70) إماما منهم

724_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه ولو كان نبِيَّ بعدي لكان عمر من ثمانية وعشرين (28) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

725_ الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سئل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَصِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه

726_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة (5900) حديث

727_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (البخاري في التاريخ الكبير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث

728_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا سيِّد وَلَدِ آدَم من تسعة وعشرين (29) طريقا عن النبي وبيان علاقة جواب سؤال أليس في قدرة الله أن يدخل الأنبياء النار بفضح الحدثاء المنافقين والملحدين المتسترين القائلين أن في قدرة الله أن يدخل الكافرين الجنة

729_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة (7100) حديث

730_ الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنْدًا كثيفا حديث آحاد مُختلف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر

731_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ليس للقاتل من الميراث شيء من ستة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به

732_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عشرة في الجنة النبي وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

733_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء السابع / مجموع الأجزاء السبعة (8200) حديث

734_ الكامل في تواتر حديث لا وصية لوارث من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به

735_ الكامل في توثيق عبد الله بن لهيعة وبيان أنه إمامٌ حسنُ الحديث وبيان الأخطاء التي أفضت بعضهم إلى تضعيفه وذكر أشهر خمسين حديثاً انتُقدت عليه والجواب عنها وبيان ما لها من متابعات وشواهد

736_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة سبعة عشر ألف (17,000) إسناد

737_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرْتَب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثامن / مجموع الأجزاء الثمانية (9300) حديث

738_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من شغله ذكرِي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين من ستة طرق عن النبي وبيان تعنّت من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله وبيان تحريف المنسوين زوراً إلى الصوفية

739_ الكامل في تواتر حديث ما من نفسٍ تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقاً مختلفاً إلى النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة

740_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة ويتم صلاته من ثمانية عشر (18) طريقاً عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذكر مائة (100) إمام منهم

741_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام

742_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة وليُضف إليها أخرى من ثمانية طرق عن النبي وذكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به

743_ الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / متن مختصر لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

744_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وبيان بلوغه إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها

745_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء التاسع / مجموع الأجزاء التسعة (10200) حديث

746_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالى (لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) يعني الحب والميل القلبي مع ذكر (150) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدّثاء المنافقين في التحريف الاستهزائي للقرآن لهدم الدين ونقض المتواتر ونشر الكبائر

747_ الكامل في تواتر حديث أنتنّ صواحب يوسف من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقته بالحديث المتفق علي العمل به لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وبيان كذب الحدّثاء والمنافقين في زعمهم أن النبي كان يستشير نساءه

748_ الكامل في تواتر حديث انشقاق القمر من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته بما في ذلك قدماء المعتزلة مع ذكر (150) إماما منهم وجوابي علي نفسي عما كنت زعمته فيه وبيان اتفاقهم أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور مُلحد

749_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدّثاء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجريء علي الفجور

750_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ عرقه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي بطلان التجارة والبيع والشراء في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة

751_ الكامل في تواتر حديث قول النبي لعلي بن أبي طالب اللهم وال من والاه وعاد من عاداه من أربعة وثلاثين (34) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان شدة تعنت ابن تيمية في تكذيبه وشدة بلادة من تبعه في استنكاره

752_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها من أربعة عشر (14) طريقا عن النبي مع ذكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه مكذوب وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعفوه

753_ الكامل في تواتر حديث لا يبغض علي بن أبي طالب إلا منافق من خمسة عشر (15) طريقا مختلفا إلى النبي مع ذكر خمسين (50) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت ابن تيمية في كلامه فيه وشدة بلادة من تبعه من الحدثاء فضغفه

754_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل قسيم قسيم في الجاهلية فهو علي ما قسيم وكل قسيم أدركه الإسلام فهو علي قسم الإسلام من تسعة (9) طرق عن النبي مع ذكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن احتجوا به

755_ الكامل في تواتر حديث خلق الله آدم يوم الجمعة من خمسة عشر (15) طريقا مختلفا إلى النبي مع ذكر خمسين (50) إماما ممن صححوه

756_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن المستوفي في تاريخ إربل) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث

757_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (خليفة بن خياط في تاريخه) وتقريبها بحذف
الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 65 حديث

758_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (خليفة بن خياط في مسنده وفي طبقاته) وتقريبها
بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 70 حديث

759_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل) وتقريبها بحذف
الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 70 حديث

760_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن المنذر في الإقناع) وتقريبها بحذف الأسانيد مع
بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 230 حديث

761_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (القاسم بن سلام في الطهور) وتقريبها بحذف
الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 150 حديث

762_ الكامل في تقريب كتاب (الجمعة لأبي عبد الرحمن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم
كل حديث / 100 حديث

763_ الكامل في تقريب كتاب (الجمعة وفضلها لأبي بكر المروزي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم
كل حديث / 70 حديث وأثر

764_ الكامل في تقريب (جزء الحسن بن شاذان وجزء الحسن بن موسى) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 140 حديث وأثر

765_ الكامل في تقريب (جزء حنبل بن إسحاق) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 95 حديث وأثر

766_ الكامل في تقريب (جزء صلاة الوتر لمحمد المروزي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 80 حديث

767_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل القرآن وتلاوته لأبي الفضل الرازي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث وأثر

768_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء السابع / مجموع الأجزاء السبعة ثمانية عشر ألف (18,000) إسناد

769_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنّت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء العاشر / مجموع الأجزاء العشرة (11200) حديث

770_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنّتون في الحكم علي أحاديثه / الجزء الثامن / مجموع الأجزاء الثمانية تسعة عشر ألف (19,000) إسناد

771_ الكامل في توثيق ابن عقدة الحراني وبيان أنه ثقة حافظ وبيان قول الأئمة أنه كان أحفظ الناس بالكوفة من وقت الصحابة إلى وقته مع ذكر أشهر ثلاثين حديثاً انتقدت عليه والجواب عنها وبيان ما لها من متابعات وشواهد

772_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي من ست طرق عن النبي وبيان شدة بلادة الحدباء المنافقين في قولهم لماذا لا تُروى كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية عن واحد بالمائة فقط من الصحابة

773_ الكامل في تواتر حديث أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنة بعد النبيين والمرسلين من أربعة عشر (14) طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

774_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه / الجزء التاسع / مجموع الأجزاء التسعة عشرون ألف (20,000) إسناد

775_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الحادي عشر / مجموع الأجزاء الإحدى عشرة اثنا عشر ألف وأربعمائة (12,400) حديث

776_ الكامل في جمع الأحاديث التي ورد فيها ذكر الخنزير مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة أن الخنزير محرّم بجميع أجزائه وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدّث والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 90 حديث

777_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً وأعظمهم حِلماً من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة الحدّث المنافقين في قولهم لماذا لا تُروى كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية ولا عن واحد بالمائة فقط من الصحابة

778_ الكامل في جمع الأحاديث التي ورد فيها ذكر الثوم والبصل وأحاديث كراهة دخول المسجد وريحها ظاهرة وبيان شدة أثر ذلك علي من ساءت ريحه بالمحرمات كالدخان / 90 حديث

779_ الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدّث المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر

780_ الكامل في جَمعِ أسانيد حديث لا نكاح إلا بوليٍّ مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف مع بيان تواتره عن النبي وبيان عادة مقلدة المذاهب وحدّث المتفقيهة في التعنت الشديد والتبذّر المريب في تضعيف الأحاديث التي تخالف رأيهم / 330 إسناد

781_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرهن بما فيه من خمسة طرق عن النبي مع بيان مذاهب الأئمة في هلاك الرهن وبيان شدة أثر استدلال بعض الأحناف بهذا الحديث علي كشف تمحكهم بتصحيح الأحاديث الضعيفة والاحتجاج بالدلالات الواهية حين تكون موافقة لرأيهم وسائرة علي مذهبهم

782_ الكامل في جمع أسانيد حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الأئمة القائلين أن مستحل ذلك يكفر كفرا أكبر وبيان عادة الحدباء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لنقض المتواتر واستحلال الكبائر / 180 إسناد

783_ الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه / الجزء العاشر / مجموع الأجزاء العشرة واحد وعشرون ألف (21,000) إسناد

784_ الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني عشر / مجموع الأجزاء الاثني عشرة ثلاثة عشر ألف (13,000) حديث

785_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزيادة في قوله تعالى (للذين أحسنوا الحسني وزيادة) هي النظر إلي وجه الله في الآخرة من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن حكم ذلك متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان الدلائل الكاشفة أن منكري ذلك هم المجسمة الذين يشبهون الله بخلقه

786_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي أَمَنَّةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أُمِّي ما يُوعَدُونَ من خمسة طرق عن النبي وبيان بقاء أثر أصحاب رسول الله بتابعيهم وشدة دلالة ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر

787_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلى ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدياثة في قلبِ أحكام الفسق والكفر إلى ألفاظ المدح والتحسين

788_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدلُ عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقاً عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن الله يكون غنياً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعله وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء المتفிகهة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي

789_ الكامل في جَمعِ أسانيد حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحلّه كافر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / 250 إسناد

790_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلُّون من سبع طرق
عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نفاقاً لهدم الدين
وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفிகهة في قولهم
أفتاني المفتون ببلدي

791_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر من ستة طرق عن
النبي وبيان لزوم استعمال ذلك في فضح ملة الملحدين في دعوتهم لارتكاب كل أنواع القتل والظلم
والاغتصاب والاعتداء ما دام ينجو من عقوبة الدنيا مع بيان العجز القطعي عن إثبات اليهودية
والنصرانية بغير الإسلام

سلسلة الكامل / كتاب رقم 792 /

الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمد بحديث لا وصية

لنوارث وبيان أن الإضرار في الوصية والموارث من الكبائر

مع ذكر (120) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة

حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في هدم الدين واستحلال

الكبائر ونشرها وحماتها حتي لا يبقى من الإسلام إلا اسمه

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني